

الكتاب: مجمع الزوائد

المؤلف: الهيثمي

الجزء: ٥

الوفاء: ٨٠٧

المجموعة: مصادر الحديث السنية . قسم الفقه

تحقيق:

الطبعة:

سنة الطبع: ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م

المطبعة:

الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان

ردمك:

ملاحظات: طبع بإذن خاص من ورثة حسام الدين القدسي مؤسس مكتبة

القدسي بالقاهرة

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد  
للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧  
بتحرير الحافظين الجليلين: العراقي وابن حجر  
الجزء الخامس  
دار الكتب العلمية  
بيروت - لبنان

بسم الله الرحمن الرحيم  
(وبه نستعين ولا عدوان إلا على الظالمين)

(باب الأمة تباع ولها زوج)

عن ابن مسعود في الأمة تباع ولها زوج قال بيعها طلاقها. رواه الطبراني  
ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من ابن مسعود.

(باب العدة)

عن أبي بن كعب قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم (وأولات الأحمال  
أجلهن أن يضعن حملهن) للمطلقة ثلاثاً أو المتوفى عنها قال للمطلقة ثلاثاً  
والمتوفى عنها. رواه عبد الله بن أحمد وفيه المثنى بن الصباح وثقه ابن معين  
وضعفه الجمهور. وعن أبي بن كعب قال نازعني عمر بن الخطاب في المتوفى عنها

وهي

حامل فقلت تزوج إذا وضعت فقالت أم الطفيل أم ولدي لعمر ولي قد أمر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أم ولد سبيعة الأسلمية أن تنكح إذا وضعت. رواه أحمد وإسناده  
حسن إلا أن بشر بن سعيد لم يدرك أبي بن كعب. وعن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب  
أنها سمعت عمر بن الخطاب وأبي بن كعب يختصمان فقالت أم الطفيل أفلا يسأل  
عمر بن الخطاب سبيعة الأسلمية توفى عنها زوجها وهي حامل فوضعت بعد  
ذلك بأيام فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه أحمد والطبراني أتم  
منه وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن  
عبد الله بن مسعود أن سبيعة الأسلمية بنت الحرث وضعت حملها بعد وفاة  
زوجها بعد خمس عشرة ليلة فدخل عليها أبو السنابل فقال كأنك تحدثين نفسك  
بالبائة مالك ذلك حتى ينقضي أبعد الأجلين فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم فأخبرته بما قال أبو السنابل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب أبو السنابل إذا أتاك أحد ترضينه فائتي به أو قال فائتيني فأخبرها أن عدتها قد انقضت. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح: وعن عبد الله بن عتبة أن سبيعة الأسلمية بنت الحارث قال فذكر الحديث أو نحوه وقال فيه إذا أتاك كفؤ فائتيني أو ائتيني به ولم يذكر ابن مسعود. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن عائشة قالت طلقت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثت عشرين ليلة ثم وضعت حملها فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال استفلحي بأمرك أي تزوجي. رواه الطبراني في الأوسط باسنادين ورجال أحدهما ثقات. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج. رواه البزار وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق. وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل عدة بريرة عدة الحرة. رواه البزار وفيه حميد بن الربيع وثقة أحمد وغيره وضعفه جماعة. وقد تقدم حديث أبي بكر من طريق ابن عباس في باب تخيير الأمة. وعن ابن عباس قال نهيت المتوفى عنها زوجها عن الطيب والزينة. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن مسعود أن المرأة إذا طلقت وهم يحسبون أن الحيضة قد أدبرت عنها ولم يتبين ذلك أنها تنتظر سنة فإن لم تحض فيها اعتدت بعد السنة ثلاثة أشهر فان حاضت في الثلاثة أشهر التي بعد السنة فلا تعجل عليها حتى تعلم أتم حيضها أم لا. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الكريم الجزري قال حدثني أصحاب ابن مسعود ولم يسم أحدا منهم.

(باب المعتدة تنتقل أو تخرج من بيتها)

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة انتقلي إلى أم شريك ولا تفوتينا بنفسك. رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال قال لفاطمة بنت قيس، وفيه محمد بن عمرو وحديثه حسن. وعن جابر بن عبد الله عن

خالته أنها أرادت أن تخرج إلى نخل لها لتجده (١) فقال لها رجل ليس لك ذلك فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخرجي وجدي نخلك لعلك أن تصدقي أو تصنعي معروفا

قلت هو في الصحيح من حديث جابر نفسه وهنا من حديثه عن خالته رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن علقمة قال سألت ابن مسعود نساء من همدان نعى إليهن أزواجهن فقلن إنا نستوحش فقال عبد الله يجتمعن بالنهار ثم ترجع كل واحدة منهن إلى بيتها بالليل. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. (باب الاستبراء)

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى في وقعة أوطاس أن يقع الرجل على حامل حتى تضع. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه بقية والحجاج بن أرطاة وكلاهما مدلس. وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين عن بيع الخمس حتى يقسم وعن أن توطأ النساء حتى يضعن ما في بطونهن إذا كن حبالى. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عصمة بن المتوكل وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن توطأ الحامل حتى تضع. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وقد تقدمت أحاديث في النهي عن وطئ الحبالى حتى يضعن في باب النكاح. وعن ابن مسعود قال تستبرئ الأمة بحيضة. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. (باب الخلع)

عن عبد الله بن عمرو وسهل بن أبي حثمة قال كانت حبيبة تحت ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري فكهرته وكان رجلا دميما فجاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني لأراه فلولا مخافة الله عز وجل لبزقت في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتردين عليه حديقته التي أصدقك قالت نعم فأرسل إليه فردت عليه حديقته وفرق بينهما فكان ذلك أول خلع كان في الإسلام. رواه أحمد والبزار والطبراني وفيه الحجاج بن أرطاة وهو

(١) الجداد: صرام النخل وهو قطع ثمرتها.

مدلس. وعن أنس قال جاءت امرأة ثابت بن شماس وهو ثابت بن قيس بن شماس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كلاما كأنها كرهته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترددين عليه حديقته قالت نعم فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى ثابت خذ منها ذلك أحسبه قال وطلقها. رواه البزار وفيه أبو جعفر الرازي وهو ثقة وفيه ضعف. وعن عقبه بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المختلعات والمنتزعات هن المنافقات. رواه الطبراني وفيه قيس ابن الربيع وثقه الثوري وشعبة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(باب في الزوجين يسلم أحدهما)

عن ابن أبي مليكة قال لما كان يوم فتح مكة هرب عكرمة بن أبي جهل فركب البحر فخب (١) بهم البحر فجعلت الصراري ومن في البحر يدعون الله عز وجل ويستغيثون به فقال ما هذا ف قيل مكان لا ينفع فيه إلا الله عز وجل فقال عكرمة فهذا إله محمد الذي يدعوننا إليه ارجعوا بنا فرجعوا فرجع وأسلم وكانت امرأته قد أسلمت قبله فكانا على نكاحهما. رواه الطبراني وهو مرسل ورجال الصحيح. وعن الشعبي أن زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت وزوجها مشرك أبو العاص بن الربيع ثم أسلم بعد ذلك بحين فلم يجددا نكاحا. رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

(باب الظهار)

عن ابن عباس قال كان الرجل إذا قال لامرأته في الجاهلية أنت على كظهر أمي حرمت عليه وكان أول من ظاهر في الاسلام رجل كان تحته ابنة عم له يقال لها خويلة فظاهر منها فأسقط في يديه وقال ألا قد حرمت على وقالت له مثل ذلك قال فانطلقني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسليه فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فجعلت

تشتكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تبارك وتعالى (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله) إلى قوله (فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا)

(١) أي اضطرب.

فقال أنا رقبة ماله غيري قال فصيام شهرين متتابعين قالت والله إنه ليشرّب في اليوم ثلاث مرات قال (فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا) قالت بأبي وأمي ما هي إلا أكلة إلى مثلها لا نقدر على غيرها فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بشرط وسق ثلاثين صاعا والوسق ستون صاعا فقال ليطعمه ستين مسكينا وليراجعك. رواه البزار وفيه أبو حمزة الشمالي وهو ضعيف. وعن أبي سلمة ومحمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان أن سلمان بن صخر البياضي جعل امرأته عليه كظهر أمه إن غشيها حتى يمضى

رمضان فلما مضى النصف من رمضان سمنت وتربعت فأعجبته فغشيها ليلا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ذلك فقال أعتق رقبة قال لا أجد قال صم شهرين متتابعين قال لا أستطيع قال أطعم ستين مسكينا قال لا أجد فأتى رسول الله صلى الله عليه

وسلم بعرق (١) فيه خمسة عشر صاعا أو ستة عشر صاعا من تمر قال خذ هذا فتصدق على ستين مسكينا قلت رواه أبو داود وغيره غير قوله أن غشيها رواه الطبراني وهو مرسل ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال كان الظهار في الجاهلية يحرم النساء فكان أول ظهار في الإسلام أوس بن الصامت وكانت امرأته خويلة بنت خويلد وكان الرجل ضعيفا وكانت المرأة جلدة فلما أن تكلم بالظهار قال لا أراك إلا قد حرمت على فانطلقى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تبتغى شيئا يردك على فانطلقت وجلس ينتظرها عند قرني البئر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وماشطة تمشط رأسه فقالت يا رسول الله إن أوس ابن الصامت من قد علمت في ضعف رأيه وعجز مقدرته وقد ظاهر منى يا رسول الله وأحق من عطف عليه بخير إن كان أنا أو عطف عليه بخير إن كان عنده وهو بعد ظاهر منى يا رسول الله فابتغى شيئا تردني إليه بأبي أنت وأمي قال يا خويلة ما أمرنا بشيء من أمرك وإن نؤمر فسأخبرك فبينما ماشطته قد فرغت من شق رأسه وأخذت في الشق الآخر أنزل الله عز وجل وكان إذا

(١) هو زبيل منسوج من نسائج الخوص، وكل شيء مضمفور فهو عرق وعرقه بفتح الراء.

نزل عليه الوحي يربد (١) لذلك وجهه حتى يجد بربده فإذا سرى عنه عاد وجهه أبيض كالقلب ثم تكلم بما أمر به من الوحي فقالت ما شطنه يا خويلة إني لأظنه الآن في شأنك فأخذها أفكل (٢) استقبلتها رعدة ثم قالت اللهم إني أعوذ بك أن تنزل بي إلا خيرا فإني لم أبغ من رسولك إلا خيرا فلما سرى عنه قال يا خويلة قد أنزل فيك وفي صاحبك فقراً (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله والله يسمع تحاوركما) إلى قوله (ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا) فقالت يا رسول الله والله ما له خادم غيري ولا لي خادم غيره قال (فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين) فقالت والله إنه إذا لم يأكل في اليوم مرتين يسدر بصره (٣) قال (فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا) فقالت والله ما لنا اليوم وقية قال فمريه فلينطلق إلى فلان فليأخذ منه شطر وسق من تمر فليتصدق به على ستين مسكينا وليراجعك قالت فجئت فلما رأني قال ما وراءك قلت خيرا وأنت دميم أمرت أن تأتي فلانا فتأخذ منه شطر وسق فتصدق به على ستين مسكينا وتراجعني فانطلق يسعى حتى جاء به قال وعهدي به قبل ذلك لا يستطيع أن يحمل على ظهره خمسة أصع من التمر للضعف قلت لابن عباس حديث في الظهار غير هذا رواه الترمذي رواه الطبراني والبخاري بنحوه باختصار وفيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف.

(باب الايلاء)

عن أبي هريرة قال هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال شعبة أحسبه قال شهرا

فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في غرفة على حصير قد أثر الحصير في ظهره فقال يا رسول الله كسرى يشربون في الفضة والذهب وأنت هكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم انهم عجلت طبيباتهم في الحياة الدنيا ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر

(١) أريد وجهه: إذا تغير إلى الغبرة، وقيل الربرة: لون بين السواد والغبرة، وفي الأصل (يزبد) والتصحيح من النهاية.  
(٢) أي رعدة، ولا يبنى منها فعل.  
(٣) أي يتحير.

هكذا وهكذا وكسر في الثالثة الابهام. رواه أحمد وفيه داود بن فراهيج وثقة ابن حبان وضعفه ابن معين وغيره (١). وعن ابن عباس أنه قال كنت أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن قول الله عز وجل (وإن تظاهرا عليه) فكنت أهابه حتى حججنا معه حجة فقلت لئن لم أسئله في هذه الحجة لا أسأله فلما قضينا حجنا أدركناه وهو يبطن مرو قد تخلف لبعض حاجته فقال مرحبا بك يا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حاجتك قلت شيء كنت أريد أن أسئلك عنه

يا أمير المؤمنين فكنت أهابك فقال سلني عما شئت فانا لم نكن نعلم شيئا حتى تعلمنا فقلت أخبرني عن قول الله عز وجل (وإن تظاهرا عليه) من هما قال لا تسأل أحدا أعلم بذلك مني كنا بمكة لا يكلم أحدنا امرأته إنما هي خادم البيت فإذا كان له حاجة سفع برجليها فقضى حاجته فلما قدمنا المدينة تعلمن من نساء الأنصار فجعلن يكلمننا ويراجعننا وإني أمرت غلمانا لي ببعض الحاجة فقالت امرأتي بل اصنع كذا وكذا فقامت إليها بقضيب فضربتها به فقالت يا عجب لك يا ابن الخطاب تريد أن لا تكلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمه نساؤه فخرجت فدخلت

على حفصة فقلت يا بنية انظري لا تكلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسأليه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عنده دينار ولا درهم يعطيكهن فما كانت لك من حاجة حتى دهن رأسك فسليني وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الصبح جلس في مصلاه وجلس الناس حوله حتى تطلع الشمس ثم دخل على نسائه امرأة امرأة يسلم عليهن ويدعو لهن فإذا كان يوم إحداهن جلس عندها وانها أهديت لحفصة بنت عمر عكة (٢) غسل من الطائف أو من مكة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل يسلم عليها حبسته حتى تلعه منها أو تسقيه منها وأن عائشة أنكرت احتباسه عندها فقالت لجويرية عندها حبشية يقال لها خضراء إذا دخل على حفصة فادخلي عليها فانظري ما يصنع فأخبرتها الجارية بشأن العسل فأرسلت عائشة إلى صواحباتها فأخبرتهن وقالت إذا دخل عليك فقلن إنا نجد

(١) وقال العجلي لا بأس به كما في لسان الميزان.  
(٢) العكة: هي وعاء من جلد.

منك ریح مغافیر (١) ثم إنه دخل علی عائشة فقالت یا رسول الله أطعمت شیئا منذ الیوم فإني أجد منك ریح مغافیر وكان رسول الله صلی الله علیه وسلم أشد شیء غلیه أن یوجد

منه ریح شیء فقال هو غسل والله لا أطعمه أبدا حتی إذ كان یوم حفصة قالت یا رسول الله إن لی حاجة إلی أبی ان نفقة لی عنده فأذن لی أن آتیه فأذن لها ثم إنه أرسل إلی جاریته ماریة فأدخلها بیت حفصة فوقع علیها فأتت حفصة فوجدت الباب مغلقا فجلست عند الباب فخرج رسول الله صلی الله علیه وسلم وهو فرع ووجهه یقطر عرقا وحفصة تبکی فقال ما ینبیک فقالت إنما أذنت لی من أجل هذا أدخلت

أمتک بیتی ثم وقعت علیها علی فراشی ما كنت تصنع هذا بامرأة منهن أما والله ما یحل لك

هذا یا رسول الله فقال والله ما صدقت ألیس هی جاریتی قد أحلها الله لی أشهدك أنها علی

حرام ألتمس بذلك رضاك انظری لا تخبری بذلك امرأة منهن فهی عندك أمانة فلما خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم قرعت حفصة الجدار الذي بینها وبین عائشة فقالت ألا أبشری فان رسول الله صلی الله علیه وسلم قد حرم أمته فقد أراحنا الله منها فقالت عائشة أما والله أنه كان یریننی انه كان یقتل من أجلها فأنزل الله عز وجل (یا أيها النبی لم تحرم ما أحل الله لك) ثم قرأ رسول الله صلی الله علیه وسلم (وإن تظاهرا علیه) فهی عائشة وحفصة وزعموا أنها كانتا لا تکتم إحداهما الأخری شیئا وكان لی أخ من الأنصار إذا حضرت وغاب فی بعض ضیعته حدثته بما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وإذا غبت فی بعض ضیعتی حدثنی فأتانی یوما وقد كنا نتخوف جبلة بن الأیهم الغسانی فقال ما دریت ما كان فقلت وما ذاك لعله جبلة بن الأیهم الغسانی تذكرك قال لا ولكنه أشد من ذلك أن رسول الله صلی الله علیه وسلم صلی الصبح فلم یجلس كما كان یجلس ولم یدخل علی أزواجه كما كان یصنع وقد اعتزل فی مسرته (٢) وقد ترك الناس یموجون ولا یدرون ما شأنه فأتیت والناس فی المسجد یموجون ولا یدرون فقال یا أيها الناس كما

(١) المغافیر: شیء یطرحه شجر العرفط له ریح کرهیه.

(٢) المسربة: مثل الصفة بین یدی الغرفة

أنتم ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مسرسته قد جعلت له عجلة فرقى عليها فقال لغلام له أسود وكان يحجبه استأذن لعمر بن الخطاب فاستأذن لي فدخلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في مسرسته فيها حصير وأهب معلقة وقد أفضى لجنبه إلى الحصير فأثر الحصير في جنبه وتحت رأسه وسادة من آدم محشوة ليفا فلما رأته بكيت فقال ما يبكيك فقلت يا رسول الله فارس والروم يضطجع أحدهم في الديباج والحرير فقال إنهم عجلت لهم طبيباتهم والآخرة لنا فقلت يا رسول الله ما شأنك فإني تركت الناس يموج بعضهم في بعض فعن خبر أتاك فقال اعتزلهن فقال لا ولكن كان بيني وبين أزواجي شئ فأحببت أن لا أدخل عليهن شهرا ثم خرجت على الناس فقلت يا أيها الناس ارجعوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بينه وبين أزواجه شئ فأحب أن يعتزل ثم دخلت على حفصة فقلت يا بنية أتكلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وتغيظينه وتغارين عليه فقالت لا أكلمه بعد بشئ يكرهه ثم دخلت على أم سلمة وكانت خالتي فقلت لها كما قلت لحفصة فقالت عجباً لك يا عمر بن الخطاب كل شئ تكلمت فيه حتى تريد أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أزواجه وما يمنعا أن نغر على رسول الله عليه وسلم وأزواجكم يغرن عليكم فأنزل الله عز وجل (يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحكم سراحاً جميلاً) حتى فرغ منها قلت لعمر حديث في الصحيح باختصار كثير رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه أحمد وغيره. وعن ابن عباس قال كان إيلاء الجاهلية السنة والسنتين ثم وقت الله الإيلاء فمن كان إيلاؤه دون أربعة أشهر فليس بإيلاء. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يولى من امرأته إن شاء راجعها في الأربعة أشهر فان هو عزم الطلاق فعليها ما على المطلقة من العدة. رواه الطبراني وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. وعن إبراهيم

أن رجلا يقال له عبد الله بن أنيس آلى من امرأته فمضت أربعة أشهر قبل أن يجامعها ثم جامعها بعد الأربعة أشهر ولا يذكر يمينه فأتى علقمة بن قيس فذكر ذلك له فأتيا ابن مسعود فسألاه فقال قد بانت منك فاخطبها إلى نفسها فخطبها إلى نفسها وأصدقها رطلا من فضة. رواه الطبراني وإسناده رجاله رجال الصحيح إلا أنه منقطع إبراهيم لم يدرك ابن مسعود. عن وبرة عن رجل منهم آلى من امرأته عشرة أيام فسأل ابن مسعود فقال إن مضت أربعة أشهر فهو إيلاء. رواه الطبراني وفيه راو لم يسم. وعن عبد الرحمن بن الأسود أن ابن عم له آلى من امرأته عشرة أيام ثم خرج فقدم وقد مضت أربعة أشهر فوقع بأهله فلقى رجلا فذكره يمينه فأتى ابن مسعود فأحلفه بالله عز وجل ما علمت ثم أرسل إلى امرأته فأحلفها بالله عز وجل ما علمت ثم أمره فخطبها إلى نفسها. رواه الطبراني و عبد الرحمن لم يسمع من ابن مسعود وليث بن أبي سليم مدلس. وعن أبي قلابة قال آلى النعمان من امرأته وكان جالسا عند ابن مسعود فضرب فخذه وقال إذا مضت أربعة أشهر فاعتد بتطبيقه. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا قلابة لم يدرك ابن مسعود. وعن قتادة أن عليا وابن عباس وابن مسعود قالوا إذا مضت الأشهر الأربعة فهي تطليقة وهي أحق بنفسها، وقال على وابن مسعود تعتد عدة المطلقة. رواه الطبراني و قتادة لم يدرك عليا ولا ابن مسعود ولم يسمع من ابن عباس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(باب اللعان)

عن ابن عباس قال لما نزلت (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون) قال سعد بن عبادة وهو سيد الأنصار أهكذا أنزلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الأنصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا يا رسول الله لا تلمه فإنه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرا ولا طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته فقال سعد والله يا رسول الله أنى لأعلم أنها

حق وانها من عند الله ولكن قد تعجبت أن لو وجدت لكاعا قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أن أحرکه حتى آتي بأربعة شهداء فوالله لا آتي بهم حتى يقضى حاجته قال فما لبثوا إلا يسيرا حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم فجاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله عند أهله رجلا فرأى بعينه وسمع بأذنية فلم يهجه حتى أصبح فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندها رجلا فرأيت بعيني وسمعت بأذني فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به واشتد عليه واجتمعت الأنصار

وقالوا قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة الآن يضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم هلال بن أمية ويبطل شهادته في المسلمين فقال والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منها مخرجا فقال هلال يا رسول الله إني أرى ما اشتد عليك بما جئت به والله إني لصادق فوالله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليريد أن يأمر بضربه إذ نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي وكان إذا نزل عليه عرفوا ذلك في ترويد جلده فأمسكوا عنه حتى فرغ الوحي فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم الآية) فذكر الحديث. قلت حديث ابن عباس في الصحيح باختصار، وقد رواه أبو يعلى والسياق له وأحمد باختصار عنه، ومداره على عباد بن منصور وهو ضعيف. وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا بكر أرأيت لو وجدت مع أم رومان رجلا ما كنت صانعا به قال كنت فاعلا به شرا ثم قال يا عمر أرأيت لو وجدت رجلا ما كنت صانعا قال كنت والله قاتله قال فأنت يا سهيل بن بيضاء قال لعن الله الأبعد فهو خبيث ولعن الله البعدى فهي خبيثة ولعن الله أول الثلاثة ذكره فقال يا ابن بيضاء تأولت القرآن (والذين يرمون أزواجهم) إلى آخر الآية. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن إسحاق ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح وعن عاصم ابن عدي أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه الآية ثم لم يأتوا بأربعة شهداء قلت يا رسول الله حتى يأتوا بأربعة شهداء قد قضى الخبيث حاجته

قال فما قام حتى جاء ابن عمه أخي أبيه وامرأته معه تحمل صبيا وهي تقول هو منك وهو يقول ليس هو منه فأنزلت آية اللعان قال فانا أول من تكلم به وأول من ابتلى به قلت لعاصم حديث رواه النسائي في اللعان غير هذا رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال تزوج رجل من الأنصار امرأة من بلعجلان فبات عندها ليلة فلما أصبح لم يجدها عذراء فرفع شأنهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدعا الجارية فقالت بلى كنت عذراء فأمر بهما فتلاعنا وأعطاهما المهر. رواه البزار ورجاله ثقات، قال الطبراني خولة بنت عاصم التي فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينها وبين زوجها. وعن ابن جريح قال قال علي وابن مسعود إن قذفها زوجها وقد طلقها وله عليها رجعة تلاعنا وإن

قذفها وقد طلقها وبنتها لم يلاعنها. رواه الطبراني. وإسناده منقطع ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن مسعود قال لا يجتمع المتلاعنان أبدا. رواه الطبراني وفيه قيس ابن الربيع وثقه شعبة وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وقد تقدم عن علي وابن مسعود أن عصبة ابن الملاعنة عصبة أمه وأنها ترثه ويرثها. (باب الولد للفراش)

عن سعد بن معبد أن حبس وصفية كانا من الخمس فولدت غلاما فادعاه الزاني وحبس فاختصما إلى عثمان بن عفان فدفعهما إلى علي بن أبي طالب فقال علي عليه السلام أفضى فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر وجلدهما

خمسين خمسين. رواه أحمد والبزار وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس، وبقية رجال أحمد ثقات. وعن سعد بن أبي وقاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالولد للفراش.

رواه البزار وفيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر. رواه البزار وفيه سنان بن الحارث ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن الحسن قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى

أن الولد للفراش وبني العاهر الحجر. رواه أحمد مرسلا ورجاله رجال الصحيح. وعن ابنة زمعة قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أن أبي مات وترك أم ولد له

وإننا كنا نظنها برجل وإنما ولدت فخرج ولدها يشبه الرجل الذي ظنناها به قال فقال لها أما أنت فاحتجبي منه فليس بأخيك وله الميراث. رواه أحمد وتابعيه لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وعن زينب الأسدية أنها قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن أبي مات وترك جارية فولدت غلاما وإنما كنا نتهمها

فقال ائتوني به فلما أتوه به نظر إليه ثم قال لها إن الميراث له وأما أنت فاحتجبي منه. رواه الطبراني وفيه القاسم بن محمد بن أبي شيبة وهو ضعيف. وعن محمد بن إسحاق قال ادعى نصر بن الحجاج بن علاط السلمي عبد الله بن رياح مولى خالد بن الوليد فقام خالد بن خالد بن الوليد فقال مولاي ولد على فراش مولاي وقال نصر أخي أوصاني بمنزله قال فطالت خصومتهم فدخلوا معه على معاوية وفهرت رأسه فدعيا فقال معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الولد للفراش

وللعاهر الحجر قال نصر فأين قضاؤك هذا يا معاوية في زياد فقال معاوية قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من قضاء معاوية فكان عبد الله بن رباح لا يجيب نصرا

إلى ما يدعى فقال نصر:

أبا خالد خذ مثل ما لي وراثته \* وخذني أبا عند الهزاهز شاهدا  
أبا خالد ما لي ثراء ومنصب \* سبي وأعراق تهزك صاعدا  
أبا خالد لا تجعلن بناتنا \* إماء لمحرم وكن مواجدا  
أبا خالد إن كنت تخشى ابن خالد \* فلم يكن الحجاج يرهب خالدا  
أبا خالد لا نحن نار ولا هم \* جنان ترى فيها العيون رواكدا  
رواه أبو يعلى وإسناد منقطع ورجاله ثقات. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعاهر الحجر. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عباد

السعدي وهو ضعيف وقال داود بن شبيب وكان من خيار الناس، وبقية رجاله ثقات وعن البراء بن يزيد بن أرقم قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه فقال إن الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ولعن الله من تولى غير مواليه الولد للفراش

وللعاهر الحجر ليس لوارث وصية. رواه الطبراني وفيه موسى بن عثمان الحضرمي وهو ضعيف. وعن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضرار بن سرد وهو ضعيف. وعن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل لا بن وليدة زمعة الميراث لأنه ولد على فراش زمعة قلت رواه النسائي باختصار رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن عبادة بن الصامت قال إن من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الولد للفراش وللعاهر الحجر. رواه الطبراني وأحمد في حديث طويل وإسناده منقطع. وعن أبي مسعود قال إن لبيد يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحج الأكبر وان زند ناقته ليقع على ظهري فسمعتة يقول أدوا

إلى كل ذي حق حقه الولد للفراش وللعاهر الحجر ومن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل. رواه الطبراني وفيه من لا يعرف. وعن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر وليس للمرأة أن تبذل شيئاً من

ما لها إلا باذن زوجها. رواه الطبراني وفيه جناح مولى الوليد وهو ضعيف. وعن أبي وائل ان عبد الله بن حذافة (١) قال يا رسول الله من أبي قال أبوك حذافة الولد للفراش وللعاهر الحجر قال لو دعوتني إلى حبشي لا تبعته فقالت أمه عرضتني فقال إني أحب أن أستريح. رواه الطبراني وهو مرسل ورجاله ثقات. (باب فيمن يبرأ من ولده أو والده)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا

فضحه الله تبارك وتعالى يوم القيامة على رؤوس الأشهاد قصاص بقصاص. رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وهو ثقة إمام. وعن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن

لله تعالى عبادة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يذكهم ولا ينظر إليهم قيل من

(١) في الأصل (حذاف) والتصحيح من الخلاصة.

أولئك يا رسول الله قال متبرئ من والديه راغب عنهما ومتبرئ من ولده  
ورجل أنعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم. رواه أحمد والطبراني وزاد  
ولهم عذاب أليم، وفيه زبان بن فائد ضعفه أحمد وابن معين وقال أبو حاتم صالح.  
(كتاب الأطعمة)

بسم الله الرحمن الرحيم  
(باب إطعام الطعام)

عن عبد الله بن عمر وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن في الجنة غرفة يرى  
ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها فقال أبو موسى الأشعري لمن هي يا رسول  
الله تعالى قال لمن ألان الكلام وأطعم الطعام وبات لله قائما والناس نيام. رواه  
أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي هريرة قال  
قلت يا نبي الله إنني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شيء فقال  
كل شيء خلق من ماء قال قلت أنبئني بأمر إذا أخذت به دخلت الجنة قال افش  
السلام وأطعم الطعام وصل الأرحام وصل بالليل والناس نيام ثم ادخل الجنة بسلام.  
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا أبي ميمونة وهو ثقة. وعن حمزة بن  
صهيب أن صهيبا كان يكنى أبا يحيى ويقول إنه من العرب يطعم الطعام الكثير  
فقال له عمر بن الخطاب يا صهيب مالك تكنى أبا يحيى وليس لك ولد وتقول  
انك من العرب وتطعم الطعام الكثير وذلك سرف في المال فقال صهيب (١) إن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كنانني أبا يحيى وأما قولك في النسب فانا رجل من النمر بن  
قاسط من أهل الموصل ولكنني سبيت غلاما صغيرا قد عقلت أهلي وقومي

(١) في الأصل. (صهيب)

وأما قولك في الطعام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أتعلم الطعام ورد السلام فذلك الذي يحملني على أن أتعلم الطعام قلت روى ابن ماجة طرفا منه رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم علمني عملا يدخلني الجنة قال أتعلم

الطعام وافش السلام وأطب الكلام وصل بالليل والناس نيام تدخل الجنة بسلام. رواه الطبراني وفيه حفص بن أسلم وهو ضعيف. وعن حبيب بن أبي ثابت قال صنعت امرأة من نساء الحسين طعام في بعض أرحبته (١) فطعم ثم رفع الطعام فجاء مولى له فدعا بالطعام فقال يا أبا عبد الله لا أريده قال لم قال أكلنا فتيل عند عبيد الله بن عباس فقال الحسين إن أباه كان سيد قريش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني عبد المطلب أتعلموا الطعام وأطيبوا الكلام. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن ثابت البكري وهو متروك. وعن الحسن بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتعلموا الطعام وأطيبوا الكلام. رواه الطبراني وفيه القاسم بن محمد بن الدلال وهو ضعيف. وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكنكم من الجنة إطعام الطعام يا بني عبد المطلب اتعلموا الطعام وأطيبوا الكلام. وفيه عبد الله بن محمد العبادي ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن محمد بن زياد قال كان عبد الله بن الحارث يمر بنا فيقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتعلموا الطعام وافشوا السلام تورثوا

الجنان. رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح. وعن مقدم بن شريح عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله حدثني بشئ يوجب لي الجنة قال يوجب الجنة إطعام الطعام وإفشاء السلام، وفي رواية وحسن الكلام. رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات. وقد تقدمت أحاديث من هذا الباب في الصلاة. وعن عمران بن حصين قال ذهب المطعمون وهم المستطعمون وذهب المذكرون وبقى المنسئون، قال الحسن أما والله لو كان عمران حيا اليوم لكان أقول.

(١) في الأصل غير منقوطة.

(٢) خامس مجمع الزوائد

رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات.

(باب فيمن وافق من أخيه شهوة)

عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وافق من أخيه شهوة غفر له. رواه الطبراني والبخاري وفيه زياد بن نمير النميري وثقه ابن حبان وقال يخطئ وضعفه غيره، وفيه من لم أعرفه.

(باب فيمن يشتهي الشيء وهو عاجز عنه)

عن عصمة قال جاء نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنا نمر بهذه الأسواق فننظر إلى هذه الفواكه فنشتهيها وليس معنا ناض نشترى به فهل لنا في ذلك من أجر فقال وهل الاجر إلا ذلك. رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف.

(باب فيمن دخل عليه صغار وهو يأكل)

عن إسحاق بن يحيى بن طلحة قال كنت مع عمى عيسى بن طلحة في المسجد فدخل السائب بن يزيد فبعثني إليه فقال إذهب إلى ذلك الشيخ فقل له يقول لك عمى موسى بن طلحة هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت إليه فقلت له هل رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخلت عليه أنا وغلمة معي فوجدناه يأكل تمرا في قناع ومعه ناس من أصحابه فقبض لنا من ذلك قبضة ومسح على رؤوسنا. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسحق بن يحيى متروك.

(باب ما جاء في الثريد)

عن أبي هريرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في الثريد والسحور. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سئ الحفظ وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال السحور بركة والثريد بركة والجماعة بركة. رواه أبو يعلى وفيه أبو ياسر عمار ابن هارون وهو ضعيف. وعن أبي هريرة قال دعا رسول الله صلى الله عليه

وسلم بالبركة لثلاثة السحور والثريد والكيل. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتردوا ولو بالماء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتردوا ولو بالماء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد بن كثير الرملي وثقة ابن معين وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(باب إكثار المرق)

عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق أو الماء فإنه أوسع أو أبلغ في الجيران. رواه أحمد والبخاري ولفظه عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا طبخت قدرا فأكثر ماءها أو قال المرق وتعاهد

جيرانك. ورجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مغراء وثقه أبو زرعة وجماعة وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(باب الطعام الحار)

عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثردت (١) غطته شيئا حتى يذهب فوره ثم تقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه أعظم للبركة. رواه أحمد بإسنادين أحدهما

منقطع وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، ورواه الطبراني وفيه قرعة ابن عبد الرحمن وثقة ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجالهما رجال الصحيح. وعن جويرية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره الطعام حتى يذهب فوره دخانه.

رواه الطبراني وفيه راو لم يسم، وبقية إسناده حسن. وعن خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت له حريرة فقدمتها إليه فوضع يده فيها فوجد حرها فقبضها فقال يا خولة لا نصبر على حر ولا على برد يا خولة إن الله أعطاني الكوثر وهو نهر في الجنة وما خلق أحب إلى ممن يرده من قومك فذكر الحديث، وفي رواية قالت فقربت له عصيدة في تور (٢) فلما وضع يده قال احترقت فقال

(١) في الأصل " بردت " .  
(٢) التور: إناء قد يتوضأ منه.

حس ثم قال إن ابن آدم ان أصابه خير قال حس (١) وإن أصابه برد قال حس. رواه كله الطبراني بإسناده ورجال أحدهما رجال الصحيح. وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بصحفة تفور فأسرع يده فيها ثم رفع يده فقال إن الله لم يطعمنا ناراً. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري ضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبردوا بالطعام فان الطعام الحار غير ذي بركة. رواه

الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري وقد ضعفه أبو حاتم. (باب النهي عن النفخ في الطعام والشراب)

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام والشراب. رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب أبي على الضرير ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في السجود والطعام. رواه الطبراني في الأوسط وأسناده منقطع وفيه معلى بن عبد الرحمن وهو ضعيف جدا وأثنى عليه الدقيقي وقال ابن عدي أرجوا أنه لا بأس به. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا ينفخ في الطعام ولا في الشراب. رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن سليمان الأسدي وهو متروك ونقل عن وكيع أنه قال فيه ثقة لكنه ضعيف جدا. (باب الشم في الطعام)

عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشموا الطعام كما تشمه (٢) السباع. رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير الثقفي وكان كذاباً متعبداً. (باب الاجتماع على الطعام)

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجتمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف (٣). رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح.

(١) هي بكسر السين والتشديد كلمة يقولها الانسان إذا أصابه ما مضه وأحرقه غفلة كالضربة والجمرة وغيرهما.  
(٢) في الأصل (تشموها).  
(٣) أي اجتماع الناس.

وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي. رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه عبد المجيد ابن أبي رواد (١) وهو ثقة وفيه ضعف. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة. رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وفي إسناد الأوسط بحر السقاء وفي الآخر أبو الربيع السمان وكلاهما ضعيف. وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة ويد الله تعالى على الجماعة. رواه البزار وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف جدا. وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول أيكم ما صنع طعاما قدر ما يكفي رجلان فإنه يكفي ثلاثة أو صنع طعاما يكفي أربعة فإنه يكفي خمسا. رواه البزار والطبراني وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف وفي إسناد الآخر جماعة لم أعرفهم. وعن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة كافي الثمانية. رواه الطبراني وفي الرواية الأولى من لم أعرفه وفي الثانية أبو بكر الهذلي وهو ضعيف. وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة. رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقة الثوري وشعبة وعفان وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(باب فيمن لا يأكل من طعام حتى يأمر من جاء به أن يأكل منه)

عن عمار بن ياسر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها للشاة التي أهديت له بخبير. رواه البزار والطبراني ورجال الطبراني ثقات.

(باب ما يقول قبل الأكل وبعده من التسمية والحمد)

عن ابن أعبد قال قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه يا ابن أعبد تدرى ما حق

(١) في الأصل (زواد) بالزاي وهو غلط.

الطعام قال قلت وما حقه يا ابن أبي طالب قال تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا قال وتدري ما شكره إذا فرغت قال قلت وما شكره قال تقول الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا. رواه عبد الله بن أحمد وذكره بطوله وابن أعبد قال ابن المديني ليس بمعروف وبقية رجاله ثقات. وعن امرأة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

أتى بوطبة (١) فأخذها أعرابي بثلاث لقم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما أنه لو قال بسم الله لوسعكم، وقال إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل إذا ذكر

اسم الله أوله وآخره. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليوضع طعامه فما يرفع حتى يغفر له فقيل يا رسول الله وبم ذاك قال يقول بسم الله إذا وضع والحمد لله إذا رفع. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الوارث مولى أنس وهو ضعيف، وعبيد بن إسحاق العطار والجمهور على تضعيفه. وعن ابن مسعود قال إن شيطان المسلم يلقي شيطان الكافر فيرى شيطان المؤمن شاحبا أغبر مهزولا فيقول له شيطان الكافر ويحك مالك هلكت فيقول شيطان المؤمن لا والله ما أصل معه إلى شيء إذا طعم ذكر اسم الله وإذا شرب ذكر اسم الله وإذا دخل بيته ذكر اسم الله فيقول الآخر لكنني آكل من طعامه وأشرب من شرابه وأنام على فراشه فهذا ساح وهذا مهزول. رواه الطبراني موقوفا ورجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله بن \*\*\* \* قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لتفتحن عليكم فارس والروم ولتصبن

عليكم الدنيا صبا وليكثرن عليكم الخبز واللحم حتى لا يذكر على كثير منه اسم الله. رواه الطبراني وفيه يحيى بن سعيد العطار الحمصي وثقه محمد بن مصفى وضعفه الجمهور. وعن سلمى مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حريرة وقربتها فأكل ومعه ناس من أصحابه فبقي منها قليل فمر بالنبى صلى الله عليه وسلم أعرابي فدعاه النبى صلى الله عليه وسلم فأخذها الأعرابي كلها بيده فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ضعها ثم قال سم

(١) الوطبة: الحيس يجمع بين التمر والأقط والسمن.

الله وكل من أدناها فشبع منها وفضلت. رواه الطبراني ورجاله ثقات.  
وعن حمزة بن عمرو الأسلمي قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما  
فقال

كل بيمينك وكل مما يليك واذكر اسم الله. رواه الطبراني ورجاله ثقات.  
وعن حمزة بن عمرو الأسلمي قال أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
طعاما فقال كل بيمينك وكل مما يليك واذكر اسم الله. رواه الطبراني ورجاله ثقات  
إلا إن الطبراني حكى عقبه بن منجاب بن الحرث أحد رواة أن هذا الحديث  
خطأ. وعن أبي أيوب الأنصاري قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما  
فقرب طعاما فلم أر طعاما كان أكثر بركة منه أول ما أكلنا ولا أقل بركة  
في آخره قلنا كيف هذا يا رسول الله قال لأننا ذكرنا اسم الله حين أكلنا ثم قعد  
بعد من أكل ولم يسم فأكل معه الشيطان. رواه أحمد وفيه راشد بن جندل وحبيب  
ابن أوس وكلاهما ليس له إلا راو واحد، وبقية إسناده رجال الصحيح خلا ابن  
لهيعة وحديثه حسن. وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
نسي أن يذكر الله في أول طعامه فليذكر اسم الله في آخره وليقرأ قل هو الله أحد.  
رواه الطبراني في الأوسط وفيه حمزة بن أبي حمزة النصيبي وهو متروك. وعن  
عبد الله يعني ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نسي أن يذكر اسم  
الله في أول

طعامه فليقل حين يذكر اسم الله في أوله وآخره فإنه يستقبل طعاما جديدا ويمنع  
الخبيث ما كان يصيب منه. رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات.

(باب خلع النعل عند الأكل)

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب إلى أحدكم  
طعامه وفي رجله نعلان فلينزعه نعليه فإنه أروح للقدمين. رواه البزار وأبو يعلى  
والطبراني في الأوسط ولفظه إذا أكلتم الطعام فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأقدامكم،  
ورجال الطبراني ثقات إلا أن عقبه بن خالد السكوني لم أجد له من محمد بن الحرث  
سماعا.

(باب الوضوء قبل الطعام وبعده)

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوضوء قبل الطعام وبعده

مما ينفى الفقر وهو من سنن المرسلين. رواه الطبراني في الأوسط وفيه نهشل ابن سعيد وهو متروك.

(باب ما جاء في المائدة)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الملائكة لا تزال تصلى على أحدكم

ما دامت مائدته موضوعة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مندل بن علي وهو ضعيف جدا وقد وثق.

(باب الاكل على الترس)

عن جابر قال كنا نأكل تمرا على ترس فمر النبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء من الغائط

فقلنا هلم فتقدم فأكل معنا من التمر ولم يمس ماء، ورجاله رجال الصحيح.

(باب الاكل على الأرض)

عن أبي هريرة أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم بطعام فقال ضعه بالحضيض أو بالأرض. رواه البزار وفيه عبد الله بن رشيد ومجاعة أبو عبيدة البصري

ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

(باب الاكل متكئا)

عن وائلة قال لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر جعلت له مأدبة (١) فأكل متكئا وأطلى (٢) وأصابته الشمس فلبس الظلة. رواه الطبراني من رواية بقية

عن عمرو الشامي وبقية ثقة ولكنه مدلس وعمرو لم أعرفه، وبقية رجاله

ثقات. وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأكل متكئا. رواه الطبراني

في الأوسط ورجاله ثقات. وعن أبي أهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نهانا

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأكل متكئين. رواه البزار من رواية محمد بن عبيد الله

بن أبي مليكة ولم أعرف محمدا هذا، وبقية رجاله ثقات.

(باب الاكل في السوق)

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاكل في السوق دناءة. رواه الطبراني

(١) المأدبة: الطعام الذي يصنعه الرجل يدعو إليه الناس.

(٢) أطلى: أي مالت عنقه.



وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف.

(باب الاكل قائما)

عن أنس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما وعن الاكل

قائما وعن المجثمة والجلالة (١) والشرب من في السقاء قلت في الصحيح وغيره بعضه وليس فيه الاكل رواه البزار وأبو يعلى باختصار ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا المغيرة بن مسلم وهو ثقة.

(باب الاكل بثلاث أصابع والاكل وهو يمشى)

عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا (٢) لبعض الأنصار فجعل

يتناول من الرطب فيأكل وهو يمشى وأنا معه فالتفت إلى فقال يا ابن عباس لا تأكل بأصبعين فإنها أكلة الشيطان وكل بثلاث أصابع. رواه الطبراني وفيه ابن لهية وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عامر بن ربيعة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل بثلاث أصابع ويلعقهن إذا فرغ. رواه البزار والطبراني

باختصار لعقهن وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف.

(باب الاكل باليمين)

عن أنس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله. رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه عبيد الله أو عبد الله بن دقهان روى عنه روح بن هشام بن حسان ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أكل بشماله أكل معه الشيطان ومن

شرب بشماله شرب معه (٣) الشيطان. رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفي إسناد أحمد رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد وثق وفي الآخر ابن لهيعة وحديثه حسن.

(١) المجثمة: هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يحتم في الأرض أي يلزمها ويلتصق بها، وهو بمنزلة البروك للإبل. وفي الأصل (المحيمة) وهو تصحيف. والجلالة: هو الحيوان الذي يأكل العذرة، والجللة: البعر فوضع موضع العذرة، يقال جلت الدابة الجللة واجتلتها فهي جاللة وجلالة إذا التقطتها.

(٢) أي بستانا.

(٣) في الأصل (منه).



وعن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم فلا يأكل بشماله

وإذا شرب فلا يشرب بشماله وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله وإذا أعطى فلا يعطى بشماله. رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح. وعن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا آوى إلى فراشه اضطجع على يده

اليمنى وكانت يمينه لا كله وشرابه وضوئه وثيابه وأخذه وعطائه وكان يجعل شماله لما سوى ذلك قلت روى أبو داود طرفا من أوله رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد عن امرأة منهم قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أكل بشمالي وكنت امرأة عسراء فضرب يدي فسقطت اللقمة فقال

لا تأكلي بشمالك وقد جعل الله لك يميناً أو قال قد أطلق الله تبارك وتعالى يمينك قال فتحولت شمالي يميناً فما أكلت بها بعد. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن جرهد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وبين يديه طعام فأدنى جرهد يده الشمال

ليأكل وكانت اليمنى مصابة فنفت عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فما شكا حتى مات. رواه

الطبراني من طريق سفين بن فروة عن بعض ابني جرهد كلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى سبيعة الأسلمية تأكل بشمالها فقال مالها تأكل بشمالها أجدها داعرة فقالت يا نبي الله في يدي قرحة قال وأن موت بقرة فأخذها طاعون فقتلها، وفي رواية وأين موت بقرة. رواه الطبراني وفيه دحين الحجري وجماعة لم أعرفهم ودحين إن كان هو أبو الغصن فهو ضعيف. وعن عمر يعنى ابن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل أحدكم بشماله فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله. رواه الطبراني

من طريق عبيد الله بن عمر عن الزهري ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (باب الاكل مما يليه)

عن عمر بن أبي سلمة أنه قرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فقال لأصحابه أذكروا اسم الله وليأكل كل امرئ مما يليه قلت لعمر ابن أبي سلمة حديث في الصحيح غير هذا رواه الطبراني في الأوسط

وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن جعفر بن عبد الله قال رأني الحكم الغفاري وأنا آكل وأنا غلام من ههنا وههنا فقال يا بني لا تأكل هكذا وهكذا يأكل الشيطان إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع يده في القصعة أو في الاناء لم تجاوز أصابعه موضع كفه. رواه الطبراني وفيه النعمان بن شبيب وهو ضعيف. وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل الطعام لا تعدو يده بين عينيه فيما بين يديه فإذا أتى بالتمر جالت يده. رواه البزار وفيه خالد بن إسماعيل وهو متروك.

(باب الاكل من وسط الاناء) عن عبد الله بن بشر قال بعثني أبي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

أدعوه إلى طعام فجاء معي فلما دنوت من المنزل أسرع فأعلمت أبوي فخرجنا فتلقيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ورحبا ووضعنا له قטיפعة كانت عندنا زبيرية فقعد عليها ثم قال أبي لأمي هات طعامك فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصده بماء وملح فوضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خذوا باسم الله من جوانبها وذروا ذروتها فإن البركة فيها فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلنا معه وفضل منها فضلة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك عليهم ووسع عليهم في أرزاقهم قلت هو في الصحيح باختصار رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن سلمى قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يؤخذ من رأس الطعام. رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(باب لعق الصحيفة والأصابع)

عن ابن عمر أنه كان يلحق أصابعه ثم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك لا تدري في أي طعامك تكون البركة. رواه أحمد والبزار ولفظه إذا أكل أحدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلحقها أو يلحقها فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدري

في أي طعامك تكون البركة، ورجالهما رجال الصحيح. وعن العرباض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعق الصحيفة ولحق أصابعه أشبعه الله في الدنيا

والآخرة. رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق وضعفه الذهبي. وعن جبير بن المثني عن أبيه قال أرسل عبد الملك بن مروان إلى زيد بن ثابت فسأله كيف تأكل وتشرب (١) قال إشرّب حتى إذا انقطع النفس رفعت الاناء عن فمي وإذا أكلت لعقت أصابعي فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا

أكل أحدكم فليلعق أصابعه فإنه لا يدرى في أي طعامه تكون البركة. رواه الطبراني وجبير وأبوه لم أعرفهما، وبقية رجاله حديثهم حسن. وعن أبي المضاء قال قال مروان بن الحكم لزيد بن ثابت كيف تأكل قال أخبرني أبو سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا طعم أحدكم من الطعام فلا يمسح يده

حتى يلعق أصابعه فإنه لا يدرى في أي طعامه يبارك له. رواه الطبراني وأبو المضاء وابنه جميل لم أعرفهما، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح، ورواه في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري قال الذهبي وهو مستور، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وعن كعب بن عجرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها ويلعق الوسطى ثم التي

تليها ثم الإبهام. رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحسين بن إبراهيم الأديني ومحمد بن كعب بن عجرة ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه الثلاث فإنه لا يدرى

في أيتهن البركة. رواه الطبراني في الأوسط ورجال الصحيح وهو عند مسلم وأبي داود من فعله كان إذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث. وعن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل طعاما لعق أصابعه وقال إن لعق الأصابع بركة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عمارة الأنصاري وهو مستور، وبقية رجاله رجال الصحيح وهو عند مسلم والترمذي من قوله إذا أكل أحدكم فليلعق أصابعه فإنه لا يدرى في أيتهن البركة. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بلعق الصحفة. رواه الطبراني وفيه المسيب بن واضح

(١) في الأصلي (أكل واشرب).

قال أبو حاتم صدوق يخطئ كثيرا فإذا قيل له لم يقبل، وبقية رجاله رجال الصحيح (باب ما يقول بعد الطعام)

عن رجل من بنى سليم وكانت له صحبة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من طعامه قال اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأشبعيت وأرويت فلك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنك. رواه أحمد وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف. وعن حماد بن أبي سليمان قال تعشيت مع أبي بردة فقال ألا أحدثك ما حدثني به أبي عبد الله بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل فشبع وشرب فروى فقال الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني وأرواني خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. رواه أبو يعلى وفيه من لمن أعرفه. وعن عبد الرحمن بن عوف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا فرغ من طعامه قال

الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله الذي كفانا وآوانا الحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار. رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلي عن بعض أهل مكة وابن أبي ليلي سئ الحفظ وشيخه لم يسم وأبو سلمة لم يسمع من أبيه. وعن الحرث بن الحرث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند فراغه من طعامه

يقول اللهم لك الحمد أطعمت وسقيت وأرويت لك الحمد غير مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنك ربنا. رواه الطبراني وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو ضعيف. وعن سعد بن مسعود الثقفي قال إنما سمي نوح عبدا شكورا لأنه إذا أكل وشرب حمد الله. رواه الطبراني وتابعيه سعد بن سنان لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن الحرث بن سويد قال كان سلمان الفارسي رضي الله عنه يقول إذا فرغ من طعامه الحمد لله الذي كفانا المؤنة وأوسع لنا الرزق. رواه الطبراني وفيه يزيد بن عطاء وهو ضعيف جدا وقد وثق. (باب تحليل الأسنان)

عن أبي أيوب قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حبذا المتخللون قالوا وما المتخللون يا رسول الله قال المتخللون بالضوء والمتخللون من الطعام أما تحليل

الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الأصابع وأما تحليل الطعام فمن الطعام إنه ليس شئ أشد على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاما وهو يصلى. رواه كله الطبراني وروى أحمد منه طرفا وهو يصلى. وفيه إسناده واصل بن السائب وهو ضعيف. وعن ابن عمر أن فضل الطعام الذي يبقى بين الأضراس يوهن الأضراس. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.  
(باب غسل اليد من الطعام)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل من هذا اللحم شيئا فليغسل يده من ريح وضره (١) لا يؤذى من حذائه. رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه الوازع بن نافع وهو متروك. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بات وفي يده ريح غمر (٢) فأصابه شئ فلا يلومن إلا نفسه. رواه البزار والطبراني في الأوسط بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا الزبير بن بكار وهو ثقة وقد تفرد به كما قال الطبراني. وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من بات وفي يده ريح غمر (٢) فأصابه وضح (٣) فلا يلومن إلا نفسه. رواه الطبراني وإسناده حسن.  
(باب مسح اليدين بالمنديل)

عن الحكم قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طعام فسأل (٤) رجل من القوم خادما أهل البيت منديلا ثوبه فمسح به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتمندل بثوب من لا تكسو. رواه الطبراني وفيه راو لم يسم. وعن أبي بكر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمسح الرجل بثوب من لا يكسو. رواه الطبراني وفيه راو لم يسم.

(باب الذكر والصلاة بعد الطعام)  
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أذيبوا طعامكم بذكر الله والصلاة ولا تناموا عليه فتقسوا قلوبكم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ريع أبو الخليل وهو ضعيف.

(١) الوضر: الدسم وأثر الطعام.

(٢) الغمر بالتحريك: الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن.

(٣) أي برص.

(٤) في الأصل (فتناول).

(باب قلة الاكل)

عن أبي جحيفة قال أكلت ثريدة بلحم سمين فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا

أتجشأ فقال اكفف عنا جشأك أبا جحيفة فان أكثر الناس شبعوا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة فما أكل أبو جحيفة ملء بطنه حتى فارق الدنيا كان إذا تغدى لا يتعشى وإذا تعشى لا يتغدى. رواه الطبراني في الأوسط والكبير بأسانيد وفي أحد أسانيد الكبير محمد بن خالد الكوفي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن عمرو قال تجشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال اقصر من

جشأك فان أطول الناس جوعا يوم القيامة أشبعهم في الدنيا. رواه الطبراني عن شيخه مسعود بن محمد وهو ضعيف. وعن الحلاج قال ما ملأت بطني طعاما منذ أسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل حيسي وأشرب حسبي يعني قوتي. رواه الطبراني

وفيه المعلى بن الوليد ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن جعدة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا عظيم البطن فقال بأصبعه في بطنه لو كان هذا في غير هذا لكان

خييرا لك، وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى له رجلا رؤيا فبعث إليه فجاء فقصها عليه

وكان عظيم البطن فقال بأصبعه في بطنه لو كان هذا وفي غير هذا المكان لكان خيرا لك. رواه كله الطبراني ورواه أحمد إلا أنه جعل أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي رأى

الرؤيا للرجل، ورجال الجميع رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي وهو ثقة. (باب المؤمن يأكل في معاء واحد)

عن أبي نضرة الغفاري قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجرت وذلك قبيل أن أسلم

فحلب لي شويهة كان يحلبها لأهله فشربتها فلما أصبحت أسلمت وقال عيال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت الليلة كما بتنا البارحة جياعا فحلب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة

فشربتها ورويت فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم أروى قلت يا رسول الله قد رويت ما شبعت

ولا رويت قبل اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء

وإن المؤمن يأكل في معاء واحد. رواه أحمد ورجال الصحيح، وروى

الطبراني في الأوسط بعضه. وعن جهجاه الغفاري أنه قدم في نفر من قومه

يريدون الاسلام فحضروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فلما سلم قال يأخذ كل واحد بيد جلسه ولم يبق في المسجد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيري وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقدم على أحد فذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله

فحلب لي عنزا فأتيت عليها حتى حلب سبع أعنز فأتيت عليها ثم بصنيع برممة (١) فأتيت عليها وقالت أم أيمن أجاع الله من أجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الليلة قال مه يا أم

أيمن أكل زرقه ورزقنا على الله فأصبحوا فغدوا فاجتمع هو وأصحابه فجعل الرجل يخبر بما أتى عليه فقال جهجاه حلب لي سبع أعنز فأتيت عليها وصنيع برممة فأتيت عليها فصلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فقال ليأخذ كل رجل بيد جلسه فلم

يبق في المسجد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيري وكنت رجلا عظيما طويلا لا يقدم على أحد فذهب بي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله فحلب لي عنزا فرويت وشبعت

فقال أم أيمن يا رسول الله أليس هذا ضيفنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه أكل في معاء مؤمن الليلة وأكل قبل ذلك في معاء كافر الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معاء واحد. رواه الطبراني واللفظ له والبخاري وأبو يعلى وفيه موسى ابن عبيدة الربذي وهو ضعيف. وعن عبد الله قال جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم سبعة (٢)

رجال فأخذ كل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رجلا وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال أبو غزوان قال فحلب له سبع شياه فشرب لبنها كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك يا أبا غزوان أن تسلم قال نعم فأسلم فمسح النبي صلى الله عليه وسلم صدره فلما أصبح حلب له النبي صلى الله عليه وسلم شاة واحدة فلم يتم لبنها فقال مالك يا أبا غزوان فقال والذي بعثك بالحق نبيا لقد رويت قال إنك أمس كان لك سبعة أمعاء وليس لك اليوم إلا واحد. رواه الطبراني هكذا والبخاري مختصرا ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بمثل حديث قبله قال المؤمن يا أكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة

(١) البرمة: القدر.  
(٢) في الأصل (سبع).

أمعاء. رواه أبو يعلى وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الجمهور. وعن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء. رواه

البنزار والطبراني، وله في رواية والمنافق بدل الكافر، وفيه الوليد بن محمد الأيلي وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد وقد أورده ابن عدي في الكامل. وعن سكين الضمري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر في سبعة

أمعاء. رواه البنزار عن شيخه الهيثم بن صفوان بن هبيرة ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. وعن ميمونة بنت الحارث قالت أجذب الناس سنة وكانت الاعراب يأتون المدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر الرجل فيأخذ بيد الرجل فيضيفه

ويعشيه فجاء أعرابي ليلة وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعام يسير وشئ من لبن فأكله الاعرابي ولم يدع للنبي صلى الله عليه وسلم شيئا فجاء به ليلة أو ليلتين فجعل يأكله كله

فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم لا تبارك في هذا الاعرابي يأكل طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدعه ثم جاء به ليلة فلم يأكل من الطعام إلا يسيرا فقلت

لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك وجاء به وقد أسلم فقال إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء وإن المؤمن يأكل في معاء واحد. رواه الطبراني بتمامه وروى أحمد آخره ورجال الطبراني رجال الصحيح. وعن مجاهد قال قلت لأبي سعيد ما أقل طعامك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الكافر يأكل في سبعة أمعاء

والمؤمن يأكل في معاء واحد. رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى قال يمثل حديث أبي موسى، وإسناد الطبراني ضعيف وفي إسناد أبي يعلى مجالد بن سعيد وهو ضعيف أيضا. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يأكل

في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء. رواه الطبراني في الأوسط ورجال ثقات. وعن عبد الله بن أبي قيس النصراني قال رأيت عبد الله بن الزبير على منبره قائما بمكة وهو يخطب وهو يقول إن المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني

في الأوسط وفيه نصر بن محمد وثقه ابن حبان وضعفه أبو حاتم.

٣) خامس مجمع الزوائد

(٣٣)

(باب في الأدامين)

عن أنس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم باناء أو بقعب (١) فيه لبن وعسل فقال  
أدمان

في إناء لا آكله ولا أحرمه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن عبد الكريم  
ابن شعيب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(باب كيل الطعام)

عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلوا طعامكم بيارك لكم فيه. رواه  
الطبراني

وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف لا اختلاطه.

(باب إكرام الخبز وأكل ما يسقط)

عن الحسن بن علي أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة أو قال كسرة في مجرى الغائط  
والبول فأخذها فأماط عنها الأذى فغسلها غسلًا نعمًا ثم دفعها إلى غلامه فقال

يا غلام ذكرني بها إذا توضأت فلما توضأ قال للغلام يا غلام ناولني اللقمة أو  
قال الكسرة فقال يا مولاي أكلتها قال اذهب فأنت حر لوجه الله فقال له الغلام يا

مولاي

لأي شيء أعتقتني قال لأنني سمعت من فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تذكر عن أبيها رسول

الله صلى الله عليه وسلم من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأخذها  
فأماط عنها الأذى

وغسلها غسلًا نعمًا ثم أكلها لم تستقر في بطنه حتى يغفر له فما كنت لأستخدم  
رجلا من أهل الجنة. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وعن أبي سكينه أن النبي

صلى الله عليه وسلم قال أكرموا الخبز فان الله أكرمه فمن أكرم الخبز أكرمه  
الله. رواه الطبراني وفيه خلف بن يحيى قاضى الري وهو ضعيف وأبوا سكينه

قال ابن المديني لا صحبة له. وعن عبد الله بن أم حرام قال صليت مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم القبلتين وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

أكرموا الخبز فان الله تبارك وتعالى أنزله من بركات السماء وسخر له

بركات الأرض من يتبع ما يسقط من السفرة غفر له. رواه البزار والطبراني

وفيه عبد الله بن عبد الرحمن الشامي ولم أعرفه وصوابه عبد الملك بن عبد الرحمن  
الشامي وهو ضعيف

(١) في الأصل (أو نقت).-----



(باب قوتوا طعامكم)

عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه قال إبراهيم سمعت بعض أهل العلم يفسرها قال هو تصغير الأرفة وكذا نقله ابن الأثير. رواه البزار والطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مریم وقد اختلط، وبقية رجاله ثقات.

(باب ادخار القوت)

عن سالم مولى زيد بن صوحان قال كنت مع مولاي زيد بن صوحان في السوق فمر علينا سلمان الفارسي وقد اشترى وسقا من طعام فقال له زيد يا أبا عبد الله تفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن النفس إذا أحرزت رزقها اطمأنت وتفرغت للعبادة وأيس منها الوسواس. رواه الطبراني وسالم لم أعرفه وفيه أيضا الهديل بن بلال وثقه أحمد وغيره وضعفه ابن معين وجماعة وعن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيت عمودا أحمر قبل المشرق في شهر رمضان فادخروا طعام سنتكم فإنها سنة جوع. رواه الطبراني في الكبير والأوسط

وفيه أم عبد الله ابنة خالد بن معدان ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

(باب ليس السنة بأن لا يكون فيها مطر)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان السنة (١) ليس بأن لا يكون فيها مطر ولكن السنة أن يمطر الناس ولا تنبت الأرض. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(باب الادام)

عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إئتدموا ولو بالماء. رواه الطبراني

وفيه غزير بن سنان ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(باب سيد الادام والشراب)

عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الادام في الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة القناعة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعد بن عبيدة القطان ولم أعرفه، وبقية

(١) أي القحط.

رجالہ ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر.  
(باب أكل الطيبات)

عن راشد بن أبي راشد قال كان لأنس بن مالك غلام يعمل له النفاق  
ويطبخ له لونين طعاما ويخبز له الحوارى (١) ويعجنه بالسمن. رواه الطبراني  
وراشد هذا لم أعرفه، ورجالہ ثقات (٢) غير يحيى بن سعيد العطار وثقة ابن  
مصفى وأبو داود وضعفه الجمهور (٣)  
(باب ما جاء في اللحم)

عن عبد الله بن محمد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره من الشاة سبعا  
المرارة

والمثانة والحيا (٤) والذكر والأنثيين والغدة والدم وكان أحب الشاة إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم مقدمها قال وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فاقبل  
القوم يلقمونه اللحم قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أطيب اللحم لحم الظهر. رواه الطبراني في الأوسط  
وفيه

يحيى الحماني وهو ضعيف. وعن نسيكة بن عمرو بن جلاس قال إني عند عائشة  
وقد ذبحت شاة لها فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده عصية فألقاها ثم  
هوى إلى

المسجد فصلى فيه ركعتين ثم هوى إلى فراشه فتبطح عليه ثم قال هل من غداء  
فأتيناه بصحفة فيها خبز شعير وفيها كسرة وقطعة من الكرش وفيها الذراع قال  
فأخذت عائشة قطعة من الكرش وإنما لتنهشها إذ قالت ذبحنا شاة اليوم فما أمسكنا  
غير هذا قالت يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بل كلها أمسكت إلا هذا. رواه  
الطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن مجمع وهو ضعيف. وعن عبد  
الله بن جعفر قال وأهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وأرغفة فجعل  
يأكل ويأكلون وسمعه يقول عليكم بلحم الظهر فإنه من أطيبه. رواه الطبراني  
في الأوسط في حديث طويل في المناقب وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك.  
وعن أبي عمرو الشيباني قال: رأى عبد الله مع رجل دراهم فقال ما تصنع بها

(١) الخبز الحوارى: الذي نخل دقيقه مرة بعد مرة.

(٢) في الأصل (ليس).

(٣) بلغ مقابله على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر كما في هامش الأصل.

(٤) في الأصل (المحياة) والتصحيح من النهاية.

قال أشترى بها فرق (١) سمن قال أعطها امرأتك تضعها تحت فراشها ثم اشتر كل يوماً لحماً بدرهم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عريب بن حميد وهو ثقة. قلت وأحاديث ناولني الذراع في علامات النبوة.

(باب قطع الخبز واللحم بالسكين)

عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطعوا الخبز كما تقطعه الأعاجم وإذا أراد أحدكم أن يأكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه بيده فلينهشه بفيه فإنه أهناً وأمرأ. رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو ضعيف.

(باب في اللحم المنتن)

عن جابر قال مر علينا قيس بن سعد بن عبادة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابتنا مخمصة فنحر لنا سبع جزائر (٢) فهبطنا ساحل البحر فإذا نحن بأعظم

حوت فأقمنا عليه ثلاثاً وحملنا منه ما شئنا من ودك (٣) في الأسقية والغرائر وسرنا حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بذلك فقالوا لو نعلم أنا ندركه

قبل أن يروح أحببنا أن لو كان عندنا منه قلت حديث العنبر في الصحيح بغير هذا السياق رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه أحمد وغيره وأبوا حمزة الخولاني لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.

(باب في الحلوى)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم بالطيب فليصب منه وإذا أتى بالحلوى فليصب منها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه فضالة بن حصين قال أبو حاتم مضطرب الحديث، وإبراهيم ابن عرعرة لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات. وعن عبد الله بن سلام قال لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المربد فرأى عثمان بن عفان رضي الله عنه يقود ناقة تحمل

دقيقاً وسمناً وعسلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نخ فأناخ فدعا ببرمة فجعل فيها من

السمن والعسل والدقيق ثم أمر فأوقد تحتها حتى نضج ثم قال كلوا فأكل منه.

(١) الفرق: مكيال.

(٢) من الإبل.

(٣) الودك: دسم اللحم ودهنه الذي يستخرج منه.



رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا شئ يدعو أهل فارس الخبيص. رواه الطبراني في  
الثلاثة

ورجال الصغير والأوسط ثقات.

(باب في الهريسة)

عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن جبريل أطعمني الهريسة  
يشد بها ظهري لقيام الليل. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحجاج  
الجمحي وهو الذي وضع الحديث.

(باب في الذباب يقع في الاناء)

عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الذباب وإناء أحدكم  
فليغمسه فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء. رواه البزار ورجاله رجال  
الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط.

(باب القثاء والرطب)

عن الربيع بنت معوذ قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه القثاء. رواه  
الطبراني في الأوسط وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقيّة رجاله  
رجال الصحيح. وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت (١) في يمين رسول الله صلى الله  
عليه وسلم

قثاء وفي شماله رطبات وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة. رواه الطبراني في الأوسط  
في حديث طويل وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك.

(باب البطيخ والرطب)

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل الرطب  
بيمينه والبطيخ بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ وكان أحب الفاكهة إليه. رواه  
الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك.

(باب في العنب)

عن ابن عباس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خرطاً. (٢). رواه  
الطبراني

وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب. وعن ابن عباس قال جاء جبريل عليه السلام

(١) في الأصل (أوريت).

(٢) يقال خرط العنقود واخترطه: إذا وضعه في فمه ثم يأخذ حبه ويخرج عرجونه خالياً منه.

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن ربك يقرئك السلام وأرسلني إليك بهذا القطف (١) لتأكله.

رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر بن أبي العطف وهو شديد الضعف. وعن أنس بن مالك قال جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال

إن ربك يقرئك السلام وأرسلني إليك بهذا القطف لتأكله فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر بن أبي العطف وهو شديد الضعف.

(باب في الباكورة من الثمرة)

عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى بالثمرة أعطاها أصغر من يحضره

من ولدان. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى بالباكورة من الثمار وضعها على عينيه ثم قال اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره ثم يأمر به للمولود من أهله. رواه الطبراني في الكبير والصغير وزاد كان إذا أتى بالباكورة من الثمرة قبلها وجعلها على عينيه، ورجال الصغير رجال الصحيح.

(باب ما جاء في الرطب)

عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة إذا جاء الرطب فهنيئي. رواه البزار وفيه حسان بن سياه وهو ضعيف. وعن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا عمتكم النخلة فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه

آدم وليس من الشجر يلحق غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا نساءكم الولد الرطب فإن لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران. رواه أبو يعلى وفيه مسرور بن سعيد وهو ضعيف. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطبق عليه بسر (٢) ورطب فجعل

يأكل الرطب ويترك المذنب (٣). رواه البزار عن شيخه معاذ بن سهل ولم

(١) القطف بالكسر: العنقود.

(٢) البسر: التمر قبل إرطابه.

(٣) المذنب بكسر النون: الذي بدأ فيه الإرطاب من قبل ذنبه أي طرفه، ويقال له أيضا التذنوب. وفي الأصل غير منقوطة والتصحيح من النهاية.



أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(باب ما جاء في التمر)

عن عبد الله بن عمر وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل يحب من

يحب التمر. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه إبراهيم بن أبي حية وهو متروك. وعن عبد الله بن الأسود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد سدوس

فأهدينا له تمرا فقر بناه إليه على نطع فاخذ حفنة من التمر فقال أنس هذا أو ما هذا فجعلنا نسمي حتى ذكرنا تمرا فقلنا هذا الجذامي (١) فقال بارك الله في الجذامي وفي حديقة خرج هذا منها أو جنة خرج هذا منها. رواه البزار والطبراني بنحوه وفيه جماعة لم يعرفهم العلائي ولم أعرفهم. وعن أنس بن مالك أن وفد عبد القيس قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فبينما هم عنده قعود إذ أقبل عليهم فقال لهم تمرة

تدعونها كذا وكذا وتمرة تدعونها كذا حتى عد ألوان تمراتهم أجمع فقال له رجل من القوم بأبي أنت وأمي يا رسول الله أم والله لو كنت ولدت في جوف هجر ما كنت أعلم منك الساعة أشهد أنك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان أرضكم رفعت لي منذ قعدتم إلي فنظرت إليها من أدناها إلى أقصاها فخير تمراتكم البرنى يذهب الداء ولا داء فيه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيد بن وافد القيسي وهو ضعيف. وعن أبي السعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير تمراتكم البرنى يذهب الداء ولا داء فيه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعيد بن سويد وهو ضعيف. وعن الهرماس قال أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من قومي تمرا فقال أي تمر هذا فقال الجذامي فقال اللهم

بارك في الجذامي. رواه الطبراني وفيه عثمان بن فايد وهو ضعيف.

(باب أكل الخبز بالتمر)

عن عبد الله بن سلام قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز شعير

ثم أخذ تمرة فوضعها عليها ثم قال هذه إدام هذه. رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف. وعن زيد بن ثابت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) قيل هو تمر أحمر اللون، وفي الأصل (الجذامي) بالمهملة، والتصحيح من النهاية.



يأكل الخبز بالتمر ويقول هذا إدام هذا. رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد ابن كثير بن مروان وهو ضعيف. وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة هذا إدام هذا يعنى التمر والخبز. رواه الطبراني في الأوسط وفيه هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب.  
(باب عجوة المدينة)

عن سعد يعنى ابن أبي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل سبع تمرات عجوة ما بين لابتي المدينة (١) على الريق لا يضره يومه ذلك حتى يمسي قال فليح وأظنه قال وان أكلها حين يمسي لم يضره شئ حتى يصبح قال عمر يعنى ابن عبد العزيز انظر يا عامر ما تحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أشهد ما كذبت على سعد ولا كذب سعد على رسول الله صلى الله عليه وآله قلت في الصحيح

بعضه بغير سياقه وفيه لم يضره سم ولا سحر وفي هذا لم يضره شئ رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل سبع تمرات عجوة من تمر العالية حين يصبح لم يضره سم ولا سحر حتى يمسي قلت لعائشة في الصحيح عجوة العالية شفاء أول البكرة رواه الطبراني في الصغير وفيه صدقة بن عبد الله السمين وقد ضعفه الجمهور ووثقه دحيم وأبو حاتم، ومنبه بن عثمان اللخمي لم أعرفه.  
(باب التمر واللبن)

عن أبي خالد قال دخلت على رجل وهو يتمجع (٢) لبنا بتمر فقال ادن فان رسول الله صلى الله عليه وسلم سماهما الأظيين. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا  
أبا خالد وهو ثقة.

(باب القران في التمر)  
عن أبي هريرة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرا بين أصحابه فكان بعضهم

(١) اللابة: الحرة، وهي الأرض ذات الحجارة السود التي قد ألبستها لكثرتها، والمدينة ما بين حرتين عظيمتين.

(٢) يتمجع والمجع: أكل التمر باللبن، وهو أن يحسو حسوة من اللبن ويأكل على أثرها تمرة.

يقرن فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرن إلا باذن أصحابه. رواه البزار وفيه عطاء

ابن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح، وعن أبي طلحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران. هو في الطبراني وهو ساقط من السماع وفيه عمر بن

دريج ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن معين، وبقية رجاله ثقات. وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاقران في التمر فان الله قد أوسع عليكم فأقرنوا.

رواه الطبراني في الأوسط والبزار وفي إسنادهما يزيد بن بزيع وهو ضعيف. (باب تفتيش التمر)

عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفتش التمر عما فيه. رواه الطبراني في الأوسط (١) وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه يحيى القطان، وبقية رجاله ثقات.

(باب ما جاء في اللبن)

عن عبد الله بن بريدة قال دخلت مع أبي علي معاوية فأجلسنا على الفراش ثم أتينا بالطعام فأكلنا ثم أتينا بالشراب فشرب معاوية ثم ناول أبي ثم قال معاوية كنت أجمل شباب قريش وأجوده ثغرا وما من شيء أجده له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن وإنسان حسن الحديث يحدثني.

رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح وفي كلام معاوية شيء تركته. وعن مسلم ابن جندب قال دخلت مع ابن عمر علي ابن مطيع فقال السلام عليك فقال وعليك السلام ورحمة الله ومرحبا وأهلا وسهلا بأبي عبد الرحمن ضعوا له وسادة فقال ابن عمر لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث لا ترد اللبن

والوسادة والدهن ما جلست عليها. رواه الطبراني.

(باب ما جاء في الجبن)

عن ابن عباس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجبنة في غزاة فقال أين صنعت هذه قالوا

بفارس ونحن نرى انه يجعل فيها ميتة فقال اطعنوا فيها بالسكين واذكروا اسم الله وكلوا، وفي رواية أبي تجيبة فجعل أصحابه يضربونها بالعصى. رواه أحمد

(١) علي (الأوسط) علامة الشطب في الأصل.



والبزار والطبراني وقال في غزوة الطائف، وفيه جابر الجعفي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. وعن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجبن قال اقطع بالسكين واذكر

اسم الله وكل. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن الفرخ الحجازي ضعفه محمد بن عوف وابن عدي ووثقه ابن أبي حاتم، وبقية رجاله ثقات. وعن علي بن عبد الله البارقي قال استفتتني امرأة بمكة فقلت لها هذا عبد الله ابن عمر عليك به فاستفتيه فاندفعت نحوه فاتبعتهما أسمع ما تقول فقالت أفنتني عن الجبن فقال وما الجبن قالت شيء نصنعه من اللبن كذا وكذا ويجبنون الإنفحة فقال عبد الله ما يصنع المسلمون وأهل الكتاب فكلية وما لم يصنعوه فلا تأكلية قالت يا عبد الله أفنتني عن الجراد قال ذكى كله قالت يا عبد الله أفنتني عن الذهب قال يكره للرجال، فذكر الحديث. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا شيخه وهو ثقة، وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال لا تأكلوا من الجبن إلا ما صنع المسلمون وأهل الكتاب. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن الحسن بن علي أنه سئل عن الجبن فقال ضع السكين وسم وكل. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح (باب ما جاء في الزيت)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إئتدموا الشجرة يعني الزيت ومن عرض

عليه طيب فليصب منه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه النضر بن ظاهر وهو ضعيف (باب ما جاء في الخل)

عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادم الخل. رواه الطبراني في الأوسط

والصغير وفيه زكريا بن حكيم الحبطي (١) وهو ضعيف جدا. وعن السائب ابن يزيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادم الخل. رواه الطبراني وفيه يزيد بن عبد

الملك النوفلي وهو ضعيف عند جميع الأئمة الا في رواية عن ابن معين وضعفه في أخرى

(باب في الهندباء)

عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخثعمي قال دخلت على محمد بن علي بن

(١) في الأصل غير منقوطة، والصحيح من لسان الميزان.



الحسين وعنده ابنة فقال هلم إلى الغداء فقلت قد تغديت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال لي انه الهندباء فقلت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما الهندباء فقال حدثني أبي عن جدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ورق الهندباء إلا وعليها

قطرة من ماء الجنة، فذكر الحديث وهو بتمامه في باب الادهان. رواه الطبراني وفيه أرطأة بن الأشعث وهو ضعيف جدا.

(باب في القرع والعدس)

عن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالقرع فإنه يزيد في

الدماغ وعليكم بالعدس فإنه قدس على لسان سبعين نبيا. رواه الطبراني وفيه عمرو ابن الحصين وهو متروك.

(باب ما جاء في الحلبة)

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلم أمتي ما في الحلبة لا شتروها ولو بوزنها ذهباً. رواه الطبراني وفيه سليمان بن سلمة الخبائري وهو متروك.

(باب ما جاء في الكمأة)

عن عمرو بن حريث قال حدثني أبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكمأة من السلوى وماؤها شفاء للعين. رواه أحمد والطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكمأة من السلوى وماؤها شفاء للعين قلت هو في الصحيح خلا قوله من السلوى رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح.

(باب ما جاء في المن)

عن أنس قال أهدى الأكيذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم جرة من من فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة مر على القوم فجعل يعطى كل رجل منهم قطعة وأعطى جابرا قطعة ثم إنه رجع إليه فأعطاه قطعة أخرى فقال إنك قد أعطيتني مرة فقال هذه لبنات عبد الله. رواه أحمد وفيه علي ابن زيد وفيه ضعف ومع ذلك فحديثه حسن، وقد تقدم باب في الحلوى

(باب في الزنجبيل)

عن أبي سعيد الخدري قال أهدى ملك الروم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدايا وكان

فيما أهدى إليه جرة فيها زنجبيل فأطعم كل إنسان قطعة وأطعمني قطعة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن حكام وقد اتهم بهذا الحديث وهو ضعيف.

(باب في الرمان)

عن ابن عباس أنه كان يأخذ الحبة من الرمان فيأكلها قيل له يا ابن عباس لم تفعل هذا قال إنه بلغني أنه ليس في الأرض رمانة تلقح إلا بحبة من حب الجنة فلعلها هذه. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن ربيعة بنت عياض الكلابية قالت سمعت علياً يقول كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة. رواه أحمد ورجاله ثقات.

(باب في السفرجل)

عن ابن عباس قال جاء جابر بن عبد الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم بسفرجلة قدم بها من الطائف فناوله إياها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه يذهب بطخاوة (١) الصدر ويجلو الفؤاد. رواه الطبراني من رواية علي القرشي عن عمرو ابن دينار ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(باب فيمن قدم إليه طعام لا يعرف أصله)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أحميه المسلم فأطعمه طعاما فليأكل من طعامه ولا يسأل عنه وإن سقاه شرابا فليشرب من شرابه ولا يسأل عنه. رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي والجمهور ضعفه وقد وثق، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(باب أكل الطين)

عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل الطين فكأنما أعان على قتل نفسه. رواه الطبراني وفيه يحيى بن يزيد الأهوازي جهله الذهبي من قبل نفسه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) الطخاء: ثقل وغشي: واصل الطخاء والطخية، الظلمة والغيم.

(باب مضغ العلك)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هلكت سدوم وما حولها من القرى حتى استاكوا بالمساويك ومضغوا العلك في المجالس. رواه الطبراني وفيه سوار بن مصعب وهو متروك.

(باب أكل الثوم والبصل)

عن عبد الرحمن بن عائد قال سئل أبو الدرداء عن الكراث والبصل فقال لست آكلا بصلا بعد ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني وفيه صدقة بن عبد الله السمين وثقه دحيم وأبو حاتم وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن كل جارية بها حبل حرام على صاحبها حتى تضع ما في بطنها وإن كل حمار يعتمل عليه حرام لحمه وإن الثوم حرام ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم أحل الثوم وأمر من

يأكله أن لا يخرج إلى المسجد حتى يذهب ريحه أنه أذى فلا يقرب من أكله المسجد. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الله البابلي وهو ضعيف. وعن علي قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأكل الثوم وقال لولا أن الملك ينزل على لأكلته

رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه حبة بن جوين العرني وقد وضعفه الجمهور ووثقه العجلي. وعن محمد يعنى ابن سيرين قال كان الثوم بولس لابن عمر فينظم في خيط ويلقى في المرققة في خيط ويستخرج في خيط فيلقى فيؤكل. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وقد تقدمت أحاديث في المساجد في الصلاة من نحو هذا.

(باب لحم الخيل)

عن الزبير أنهم نحرروا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلوه. رواه البزار عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، قال البزار هكذا رواه شابة عن المغيرة عن هشام عن أبيه عن الزبير قال وهذا الحديث يرويه أبو أسامة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء. وعن أسماء بنت أبي بكر قالت ذبحنا فرسا فأكلنا نحن وأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت

هو في الصحيح خلا قوله نحن وأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني

وفيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متروك. وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحوم الخيل

ان تؤكل قلت له في الصحيح النهى عن الحمر الأهلية من غير إذن في لحوم الخيل رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجالهما رجال الصحيح خلا محمد بن عبيد المحاربي وهو ثقة. وعن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم خبير أصاب الناس مجاعة فأخذوا الحمر الأهلية فذبحوها وأغلوا منها القدور فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال جابر فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكفأنا القدور وقال

إن الله سيأتيكم برزق هو أحل لكم من هذا وأطيب قال فكفأنا يومئذ القدور وهي تغلي قال فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الإنسية ولحوم الخيل والبغال وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير وحرم المحثمة والخلسة والنهية (١) قلت رواه الترمذي باختصار رواه الطبراني في الأوسط والبخاري باختصار ورجالهما رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني عمر ابن حفص السدوسي وهو ثقة.

(باب في الحمر الأهلية)

عن أم نصر المحاربية قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية فقال ليس يرعى الكلاء ويأكل الشجر قال نعم قال فأصب من لحومها. رواه الطبراني وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر. وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية لأنها كانت حمولة. رواه الطبراني وفيه محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إبقاء على الظهر. رواه الطبراني في الأوسط

(١) المحثمة: كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل الا انها تكثر في الطير والأرانب وأشبه ذلك مما يجثم في الأرض أي يلزمها ويلتصق بها. والخلسة، وفي رواية الخيسة وهي ما يستخلص من السبع فيموت قبل أن يذكي، من خلست الشيء واختلسته إذا سلبته، وهي فعيلة بمعنى مفعولة. والنهبي نهبي العساكر.

والكبير بنحوه وفيه الكبير حبان بن علي وفيه ضعف وقد وثق وفي الأوسط محمد بن جابر وهو متروك وقد وثق. وعن ابن عباس قال لم يحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الأهلية. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عقال وهو ضعيف. وعن أبي الوداك قال حدثني أبو سعيد قال أصبنا سبانيا يوم خيبر وكنا نعزل عنهن نلتمس أن نفديهن من أهلهن فقال بعضنا لبعض تفعلون هذا وفيكم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتتوه فسلوه فأتيناه أو ذكرنا ذلك له فقال ما من كل الماء يكون الولد إذا قضى الله أمرا كان ومررنا بالقدور وهي تغلي فقال لنا ما هذه اللحم قلنا لحم حمر فقال

لنا أهلية أو وحشية فقلنا لا بل أهلية قال لنا اكفئوها قال فكفأناها وإنا لجياع نشتهيها قال وكنا نؤمر أن نوكل (١) الأسقية قلت في الصحيح منه قصة العزل رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى باختصار. وعن أبي سعيد قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدك وخبير قال ففتح الله على رسوله فدك وخبير

قال فوقع الناس في بقلة لهم هذا الثوم والبصل قال فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد ريحها فتأذى به ثم عاد القوم فقال ألا لا تأكلوه فمن أكل منها شيئاً فلا يقربن مجلسنا قال

ووقع الناس يوم خيبر في لحوم الحمر الأهلية ونصبوا القدور فنصبت قدري فيمن نصب فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنهاكم عنه أنهاكم عنه مرتين فأكفئت

القدور فأكفأت قدري فيمن أكفأ قلت روى له أبو داود النهي عن الثوم والبصل لمن أتى المسجد وهنا قال فلا يقربن مجلسنا رواه أحمد وفيه بشر بن حرب وهو ضعيف وقد وثق. وعن أبي سليط وكان بدريا قال أتانا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر ونحن بخبير فكفأناها وإنا لجياع. رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه. وعن أبي سليط قال أصاب الناس في غزوة خيبر مخمصة شديدة فقاموا إلى حمرهم في محضر من النبي صلى الله عليه وسلم فجزروها ثم طرحوها في القدور فبينما هي

(١) الوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما، أي شدوا رؤس الأسقية بالوكاء لئلا يدخلها حيوان أو يسقط فيها شيء.



تفور نزل تحريمها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل تحريم

الحمر التي تطبخون فكفئت القدور على وجوهها. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وعن عبد الله بن أبي سليط قال أتانا نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الحمر الإنسية والقدور تفور بها فكفأناها على وجوهها. رواه أحمد وفيه عبد الله بن عمرو بن ضميرة ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه. وعن سنان بن سلمة أن أباه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالقدور فأكفئت يوم خيبر

وكان فيها لحم حمر الناس. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا نحاز بن جدي وهو ثقة. وعن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحمار

الأهلي وأمرنا بالقاء ما معنا منه فألقيناه. رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. وعن أبي ليلى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة

فغليت القدور من لحوم الحمر الأهلية فأمرنا بإكفائها وقسم لكل عشرة منها شاة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه قاسم جليس لأبي معاوية ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. أو عن ابن عباس قال أصاب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر حمرا أهلية فطبخوا من لحمها فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور تكفأ وحرم لحمها

يومئذ. رواه الطبراني وله حديث في الصحيح غير هذا وفي هذا النضر أبو عمر وهو متروك. وعن ثعلبة بن الحكم قال أسرني أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا

يومئذ شاب فسمعتة صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة وأمر بالقدور فأكفئت من لحوم

الحمر الأهلية قلت روى له ابن ماجة النهي عن النهية رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن كعب بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة وعن لحوم

الحمر الأهلية. رواه الطبراني من طريقين في إحداهما منصور بن دينار وهو ضعيف وفي الأخرى مؤمل بن إسماعيل ووثقه ابن معين وضعفه الجمهور. وعن معقل بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح خيبر أصاب الناس حمرا فانتهبوها حتى غلت

بها القدير فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل إن حمر الناس قد نحرت فنهى رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الأهلية فجعل الرجل يكفى الاناء بسنة قوسه  
وعمود بيته.  
رواه الطبراني وفيه داود بن يسار ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.  
(٤ خامس مجمع الزوائد)

(باب في الجلالة (١))

عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة وعن شرب ألبانها وأكلها

وركوبها. رواه البزار وفيه أشعث بن براز الهجيمي وهو متروك. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى يوم فتح مكة عن لحوم الجلالة وألبانها وظهورها

قلت رواه الترمذي باختصار رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن أم نصر المحاربية قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن

الجلالة فقال أليس ترعى الكلاء وتأكل الشجر لعله قال بلى قال فأصب من لحومها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسحق وهو مدلس ولكنه ثقة، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر. وعن جابر أن بقرة انفلتت (٢) على خمر فشربت فخافوا عليها فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا ولا بأس بأكلها. رواه أبو

يعلى من رواية بقية عن عمر وبقية مدلس وعمر إن كان ابن عبد الله بن خثعم فهو ضعيف وإن كان مولى عفرة فهو ضعيف وقد وثق. (باب فيمن تحل له الميتة)

عن أبي واقد قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله إنا بأرض تصيينا بها المخمصة فما يصلح لنا من الميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم تصطبحوها ولم تغتبقوا ولم تحتفتوا (٣) بقلا فشأنكم بها رواه الطبراني ورجالهم ثقات قلت وقد تقدمت أحاديث كثيرة في حلب المواشي بغير إذن أهلها والاكل من البساتين ونحو ذلك في الغصب والبيع (٤).

(١) تقدم أنها هي التي تأكل الحلة أي البعر والعدرة.

(٢) في الأصل (انقلبت).

(٣) الأصطباح هنا: أكل الصبوح وهو الغداء، والغبوق. العشاء، وأصلهما في الشرب ثم استعمالا في الاكل، أي ليس لكم أن تجمعوا من الميتة، أو أراد إذا لم تجدوا ما تأكلونه صباحا أو عشاء ولو بقله تأكلونها حلت لم الميتة. وتحتفتوا من الحفا وهو أصل البردي الأبيض الرطب منه وقد يؤكل، وفي هذه الكلمة وضبطها اختلاف عند أهل الرواية واللغة.

(٤) في الجزء الرابع.

كتاب الأشربة)

بسم الله الرحمن الرحيم

(باب تحريم الخمر)

عن أبي هريرة قال حرمت الخمر ثلاث مرات قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما فأنزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس) إلى آخر الآية فقال الناس ما حرم علينا إنما قال وكانوا يشربون حتى إذا كان يوم من الأيام صلى رجل من المهاجرين أم أصحابه في المغرب وخلط في قراءة فأنزل الله عز وجل فيها آية أغلظ منها (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) وكان الناس يشربون حتى يأتي أحدهم الصلاة وهو مفيق ثم نزلت آية أغلظ منها (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) قالوا انتهينا ربنا فقال الناس يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجسا من عمل الشيطان فأنزل الله عز وجل (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات) إلى آخر الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لو حرمت عليهم لتركوها كما تركتم. رواه أحمد وأبو وهب ومولى أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثقه وأبو نجیح ضعيف لسوء حفظه وقد وثقه غير واحد وشريح ثقة. وعن أنس بن مالك قال كنت ساقى القوم تينا وزيبيا خلطناهما جميعا وكان في القوم رجل يقال له أبو بكر فلما شرب قال:

أحيى أم بكر بالسلام وهل لك بعد قومك من سلام

يحدثنا الرسول بأن سحنا\* وكيف حياة أصل أو هسام  
فبيننا نحن كذلك والقوم يشربون إذ دخل علينا رجل من المسلمين فقال  
ما تصنعون إن الله تبارك وتعالى قد نزل تحريم الخمر فأرقنا الباطية وكفأناها ثم  
خرجنا فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما على المنبر يقرأ هذه الآية  
ويكررها (إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر  
ويصدكم عن ذكر الله وعن الطلابة فهل أنتم منتهون) قلت لأنس حديث في  
الصحيح غير هذا في تحريم الخمر رواه البزار وفيه مطر بن ميمون وهو ضعيف.  
وعن أنس قال بينا أنا أدير الكأس على أبي طلحة وأبي عبيدة بن الجراح  
ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء وأبي دجاجة حتى مالت رؤوسهم إذ سمعنا مناديا  
ينادي

ألا إن الخمر قد حرمت فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج فأهرقنا الشراب  
وكسرنا القلال وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا وأصبنا من طيب أم سليم ثم خرجنا  
إلى المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (يا أيها الذين آمنوا إنما  
الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم  
تفلحون) حتى بلغ (فهل أنتم منتهون) فقال رجل يا رسول الله فما منزلة من مات  
وهو يشربها فأنزل الله تبارك وتعالى (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات  
جناح فيما طعموا) إلى آخر الآية فقال رجل لقتادة أنت سمعته من أنس قال نعم  
وقال رجل لأنس أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم  
أو حدثني من لا يكذبني والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب قلت  
لأنس حديث في الصحيح بغير هذا السياق رواه ورجاله ثقات. وعن  
أنس بن مالك قال نزل تحريم الخمر فدخلت على ناس من أصحابي وهي بين  
أيديهم فضربتها برجلي ثم قلت انطلقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد  
نزل تحريم الخمر فذكره. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن  
منصور الطوسي وهو ثقة. وعن ابن عباس قال لما حرمت الخمر مشى أصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم إلى بعض وقالوا حرمت الخمر وجعلت عدلا  
للشرك. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله

عليه وسلم حرم ستة الحمر والخمر والميسر والمزامير والدف والكوبة (١). رواه الطبراني

في الأوسط وفيه حفص بن عمر الامام وهو ضعيف جدا ورواه البزار باختصار وزاد وقال ابن عباس وكل مسكر حرام، وفيه محمد بن عمار بن صبيح شيخ البزار ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي الدرداء أو معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أول شئ نهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان شرب الخمر وملاحاة الرجال (٢). رواه البزار والطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك رمى بالكذب، وقال محمد بن المبارك الصوري كان صدوقا ورد قوله والجمهور ضعفوه. وعن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان لمن أول ما عهد إلى فيه ربي ونهاني عنه بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر لملاحاة الرجال. رواه الطبراني وفيه يحيى بن المتوكل وهو ضعيف عند الجمهور ونقل عن ابن معين توثيقه في رواية وقال في الأخرى ليس بشئ. وعن ابن عباس قال حرمت الخمر بعينها القليل منها والكثير والمسكر من كل شراب قلت عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي ولم أره رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح. (باب في آنية الخمر)

عن عبد الله بن عمر قال: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آتية بالمدينة وهي الشفرة فأتيتها بها فأرسل بها فأهرقت فأعطانيها وقال أغد على بها ففعلت فخرج بأصحابه إلى أسواق المدينة وفيها زقاق خمر قد جلبت من الشام فأخذ المدينة فشق ما كان في تلك الزقاق بحضرته ثم أعطانيها وأمر أصحابه الذين كانوا معه أن يمشوا معي وأن يعاونوني أمرني آتي الأسواق كلها فلا أجد زقا فيه خمر إلا شققته. وفي رواية عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المربد فخرجت معه فكنت عن يمينه فأقبل أبو بكر فتأخرت له وكان عن يمينه وكنت عن يساره ثم أقبل عمر فتنحيت له وكان عن يساره فأتى رسول الله

(١) الكوبة: النرد، وقيل الطبل أو غيره.

(٢) أي مقاومتهم ومخاصمتهم،

يقال لحيت الرجل ألحاه لحيا إذا لمته وعدلته ولاحيته ملاحاة ولحاء إذا نازعته.

صلى الله عليه وسلم المربرد فإذا أنا بزقاق على المربرد (١) فيها خمر قال ابن عمر فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قال وما عرفت المدينة إلا يومئذ فأمر بالزقاق فشقت فذكر الحديث. رواه كله أحمد باسنادين في أحدهما أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط وفي الآخر أبو طعمة وقد وثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي وضعفه مكحول، وبقية رجاله ثقات. وعن جابر قال لما كان يوم فتح مكة أراق رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر وكسر جواره. رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال وكسر جوارها. وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد ثقات. وعن جابر أن رجلا من ثقيف أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فشقت فذكر الحديث. وقد تقدم في البيع في ثمن الخمر. رواه الطبراني في الأوسط عن المقدم بن داود هو ضعيف.

(باب في الغبيراء والفضيخ والخليطين والطلاء (٢))

عن قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ربي تبارك وتعالى حرم على الخمر والكوبة والقنين (٣) وإياكم والغبيراء فإنها ثلث خمر العالم. رواه أحمد والطبراني وفيه عبيد الله بن زحر وثقه أبو زرعة والنسائي وضعفه الجمهور. وعن أم حبيبة ابنة أبي سفيان أن ناسا من أهل اليمن قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ثم قالوا يا رسول الله إن لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير قال فقال الغبيراء قالوا نعم قال

(١) الزق: السقاء أو جلد يوضع فيه الخمر. والمربرد: الموضع الذي تحبس فيه الإبل، وبه سمي مربرد المدينة والبصرة.

(٢) الغبيراء: ضرب من الشراب يتخذه

الحبش من الذرة، وقيل من تمر يسمى الغبيراء. والفضيخ: شراب يتخذ من البسر المفضوخ أي المشدوخ. والخليطان: ما ينبذ من البسر (الرطب) والتمر معا أو من العنب والزبيب أو من الزبيب والتمر ونحو ذلك مما ينبذ مختلطا، وإنما نهى عنه لأن الأنواع إذا اختلفت كانت أسرع للشدة والتخمير. والطلاء: الشراب المطبوخ من عصير العنب.

(٣) القنين: لعبة للروم، وقيل هو الطنبور.

فلا تطعموه ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكروهما له أيضا فقال الغبيراء قالوا نعم قال فلا تطعموه ثم أرادوا أن ينطلقوا فسأله عنه قال الغبيراء قالوا نعم قال فلا تطعموه قالوا فإنهم لا يدعونها قال من لم يتركها فاضربوا عنقه. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفيه وابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد ثقات. وعن ابن عباس قال كانت خمرنا يومئذ الفضيخ وحرمت يوم حرمت وما هي إلا فضيخكم. رواه، الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس رفعه قال من مات وفي بطنه ريح الفضيخ فضحه على رؤوس الأشهاد يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه مبارك أبو عمرو ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن معقل ابن يسار أنه سئل عن الشراب فقال كنا بالمدينة فكانت كثيرة التمر فحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضيخ. وفي رواية فجعلت أريقها وأقول هذا آخر العهد بالخمير.

رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أبي طلحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخليطين. رواه الطبراني وفيه عمرو بن دريج وثقه ابن معين وضعفه أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أنس أنه كان ينبذ التمر على حدة. والبسر على حدة ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انبذوا كل واحد منهما على حدة

رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبي مسعود عبد الرحمن بن الحسن ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي أسيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين التمر والزبيب. رواه الطبراني ورجاله ثقات.

وعن محمد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت القبليتين مع الرسول الله صلى الله عليه وسلم

قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن التمر والزبيب جميعا وقال انبذ كل واحد منهما على حدة. رواه أحمد وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن معبد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت القبليتين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتبذوا التمر والزبيب جميعا وانتبذوا كل واحد على حده. رواه الطبراني وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس. وعن أم معبد أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الخليطين قلت ما هما قال التمر والزبيب وكانت أم مغيث جدة ربيعة بن أبي عبد

الرحمن وقد صلت القبليتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني وفيه اسحق

ابن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يكفأ الإسلام كما يكفأ الاناء في شراب يقال له الطلاء. رواه أبو يعلى وفيه فرات بن سليمان قال أحمد ثقة، وذكره ابن عدي وقال لم أر أحدا صرح بضعفه وأرجو أنه لا بأس به، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. (باب فيما يسكر)

عن المختار بن فلغل قال سألت أنس بن مالك عن الأوعية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزفتة (١) وقال كل مسكر حرام قال قلت وما المزفتة قال المقير

قال قلت فالرصاص والقارورة قال وما بأس بهما قال فان ناسا يكرهونهما قال دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فان كل مسكر حرام قال قلت صدقت السكر حرام فالشربة الشربتان على طعامنا قال المسكر قليله وكثيره حرام وقال: الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة فما خمرت من تلك فهو الخمر. رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال حرمت الخمر وهي من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة فذكره، وزاد البزار بعد قوله دع ما يريبك إلى ما لا يريبك: فإنها كلمة حكم أخذ بها من كان قبلكم. والبزار باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن شراب

باليمن يقال له البتع والمزر (٢) فقال ما أسكر فهو حرام، رواه أبو يعلى ورجال رجال الصحيح. وعن أنس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عما يصنع في الظروف وكل مسكر حرام. رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ثقة، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول كل مسكر حرام. رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي وقد ضعفه الجمهور وقد وثق، وبقيّة رجاله ثقات. وعن قرّة بن إياس أن النبي

(١) هو الاناء الذي طلى بالزفت، وفي الأصل (المرقية) وهو تصحيف.  
(٢) البتع بكسر الباء وسكون التاء، وقد تحرك التاء: نبيذ العسل وهو خمر أهل اليمن. والمزر بالكسر: نبيذ يتخذ من الذرة، وقيل من الشعير والحنطة

صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر حرام. رواه البزار وفيه زياد الجصاص وقد ضعفه جمهور

الأئمة ووثقه ابن حبان وقال ربما يهمل. وعن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر خمر وكل مسكر حرام. رواه

الطبراني وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير

اسمها. رواه الطبراني ورجالها ثقات. وعن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتبذوا في الدباء ولا في الجر (١) ولا في المزفت وكل شراب أسكر فهو حرام. رواه أبو يعلى والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وفيه ضعف وحديثه حسن. قلت وتأتي أحاديث من هذا الباب في باب الأوعية إن شاء الله. (باب فيما أسكر كثيره)

عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسكر كثيرة فقليله حرام. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد وهو ضعيف جدا. وعن خوات بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أسكر كثيرة فقليله حرام.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن إسحاق الهاشمي قال العقيلي له أحاديث لا يتابع منها على شيء، وذكر له الذهبي هذا الحديث. وقد تقدم حديث أنس في باب ما يسكر في أول هذه الورقة بمقلوبها، ورجالها رجال الصحيح. (باب ما جاء في الأوعية)

عن معقل بن يسار قال كنا بالمدينة وكانت كثيرة الثمرة فحرم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضيخ وجاءه رجل فسأله عن امرأة عجوز كبيرة أنسقيها النبيذ فإنها لا تأكل الطعام فنهاه معقل. رواه أحمد والطبراني باختصار ورجالهما ثقات: وعن سويد بن مقرن قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيذ جر فسأله عنه فنهاني عنه فأخذت الجرة فكسرتها. رواه أحمد ورجالها رجال الصحيح خلا هلال المزني وهو ثقة. وعن أبي أسحق مولى بني هاشم أنهم

(١) الدباء: القرع وكانوا يتبذون فيها. والجر: جمع جرة، وفي رواية الجرار، وهو الاناء المعروف من الفخار، وأراد النهي عن الجرار المدهونة لأنها أسرع في الشدة والتخمير.

ذكروا يوماً ما ينتبذ فيه فتنازعوا في القرع فمر بهم أبو أيوب الأنصاري فأرسلوا إليه فقالوا يا أبا أيوب القرع ينتبذ فيه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كل مزفت ينتبذ فيه فرد عليه القرع فرد أبو داود مثل قوله الأول. رواه أحمد والطبراني وأبو هاشم المستور وفيه رشدين بن سعد وفيه ضعف وقد وثق. وعن سمرة بن جندب قال قام النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فنهى عن الدباء والمزفت. رواه أحمد والطبراني وفيه وقاء بن إياس وثقه أبو حاتم وابن حبان والثوري وضعفه غيرهم، وبقيّة رجاله ثقات. وعن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تتبذوا في الدباء ولا

في المزفت ولا في النقيير (١) ولا في الجر وكل مسكر حرام. رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن أبي سمر الضبعي قال سمعت عائذ بن عمرو ينهى عن الدباء والحنتم (٢)

والمزفت والنقيير فقلت له عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم. رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح. وعن الفضيل بن يزيد الرقاشي قال كنا عند عبد الله ابن معقل فتذاكرنا الشراب فقال الخمر حرام فقلت الخمر حرام في كتاب الله عز وجل قال فأيش تريد تريد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن الدباء والحنتم والنقيير، قلت ما الحنتم قال خضراء وبيضاء قال قلت ما المزفت قال كل مقير من زق أو غيره، وفي رواية والنقيير وقال فانطلقت إلى السوق فاشترت أفيقة فما زالت معلقة في بيتي. رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط بعضه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا الفضيل بن زيد وهو ثقة. وعن عبد الله بن جابر العبدي قال كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبد القيس قال أو لست فيهم إنما كنت مع أبي فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في الأوعية

(١) النقيير: أصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذا مسكرا.

(٢) الحنتم: جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم اتسع فيها فليل للخبز كله حنتم، ونهى عنها لأنها تسرع الشدة بسبب دهنها.

التي سمعتم الدباء والحنتم والنقير والمزفت. رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات. وعن دلجة بن قيس أن الحكم الغفاري قال لرجل مرة أتذكر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير قال نعم قال (١) وأنا أشهد، وفي رواية

ان الحكم الغفاري قال لرجل أتذكر حين نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النقير والمقير أو أحدهما وعن الدباء والحنتم قال نعم قال وأنا أشهد على ذلك. رواه كله أحمد، وقال الطبراني عن دلجة بن قيس أن رجلا قال للحكم الغفاري: أتذكر يوم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم قال نعم قال الآخر وأنا أشهد على ذلك. ورجالهما ثقات. وعن صهيرة بنت صفر سمعت منها قالت: حججنا ثم انصرفنا إلى المدينة فدخلنا على صفية بنت حبي فوافقنا عندها نسوة من أهل الكوفة فقلن لنا: إن شئتن سألتن وسمعنا وإن شئتن سألتنا وسمعتن فقلنا سلن فسألن عن أشياء من أمر المرأة وزوجها ومن أمر المحيض ثم سألتن عن نبيذ الجر فقال أكثرتم علينا يا أهل العراق في نبيذ الجر حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر وما على إحداكن أن تطبخ تمرها ثم تدلكه ثم تصفيه فتجعله في سقائها

وتوكئ عليه فإذا طاب شربت وسقت زوجها. رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى وصهيرة لم يرو عنها غير يعلى بن حكيم فيما وقفت عليه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن شهاب بن عباد أنه سمع بعض وفد عبد القيس وهم يقولون: قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتد فرحهم بنا فقال الأشج: يا رسول الله إن أرضنا أرض ثقيلة وخمة وإنما إذا لم نشرب هذه الأشربة هيجت ألواننا وعظمت بطوننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تشربوا في الدباء والحنتم والنقير وليشرب أحدكم على سقاء يلاث على فيه فقال لها الأشج: بأبي وأمي يا رسول الله رخص لنا في مثل هذه وقال بكفيه هكذا فقال يا أشج إن رخصت لك في مثل هذا وقال بكفيه هكذا شربته في مثل هذه وبسطها فذكر الحديث (٢) وهو بطوله في البر والصلة في إكرام الضيف واختصرت هذا منه وهو بحروفه. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أبي القموص زيد بن علي قال حدثني أحد

(١) (نعم قال) غير موجودة في الأصل.  
(٢) في الأصل تصحيقات صححناها من الجزء الثامن.

الوفد الذين وفدوا من عبد القيس قال وأهدينا له فيما يهدى نوطا (١) أو قربة من  
تعضوض (٢) أو برني فقال ما هذا فقلنا هذه هدية وأحسبه نظر إلى تمره منها  
فأعادها مكانها وقال: آل محمد قال فسأله القوم عن أشياء حتى سأله عن  
الشراب فقال: لا تشربوا في دباء ولا حنتم ولا مزفت اشربوا في الحلال  
الموكأ عليه، ثم قال له قائلنا: يا رسول الله وما يدريك ما الدباء والحنتم والنقير  
والمزفت قال: أنا لا أدري ما هيه أي حجر أعز قلنا المسفر قال فوالله لقد دخلتها  
وأخذت أقليدها قال وكنت نسيت من حديثه شيئا فأذكرنيه عبيد الله بن حدره  
قال وقفت على غير الدارة ثم قال: اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير  
كارهين غير خزايا ولا موتورين قال وابتهل وجهه ههنا من القبلة حتى استقبل القبلة  
قال إن خير المشرق عبد القيس - قلت روى أبو داود منه طرفا في الأوعية - رواه  
أحمد ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
النقير والدباء والمزفت وقال لا تشربوا إلا في ذي إكاء فصنعوا جلود الإبل ثم  
جعلوا لها أعماقا من جلود الغنم فبلغه ذلك فقال لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه  
- قلت في الصحيح طرف من أوله - رواه أحمد وأبو يعلى وفيه حسين بن عبيد الله  
ابن عبد الله وهو متروك ضعفه الجمهور وحكى عن ابن معين في رواية أنه لا بأس  
به يكتب حديثه. وعن الأشعث بن عمير العبدي عن أبيه قال أتى النبي صلى الله  
عليه وسلم وفد عبد القيس فلما أرادوا الانصراف قالوا قد حفظتم عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم كل شئ سمعتموه منه فسلوه عن النبيذ فأتوه فقالوا يا رسول  
الله إنا في أرض وخمة لا يصلحنا فيها إلا الشراب قال وما شرابكم قالوا النبيذ  
قال في أي شئ ء شربتموه قالوا في النقير قال لا تشربوا في النقير فخرجوا من عنده  
فقالوا والله لا يصلحنا قومنا على هذا فرجعوا فسأله فقال لهم مثل ذلك قال  
لا تشربوا في النقير فيضرب الرجل ابن عمه ضربة لا يزال منها أعرج إلى يوم  
القيامة قال فضحكوا قال أي شئ تضحكون قالوا والذي بعثك بالحق يا رسول

(١) النوط: الجملة الصغيرة التي يكون فيها التمر، وفي الأصل (بوطا) والتصحيح من النهاية.

(٢) هو بفتح التاء: تمر أسود شديد الحلاوة. وفي الأصل مغفلة من النقط.

لقد شربنا في نقيير لنا فقام بعضنا إلى بعض فضرب هذا ضربة هو أعرج  
منها إلى يوم القيامة. رواه أبو يعلى والطبراني وأشعث بن عمير لم أعرفه وفيه  
عطاء بن السائب وقد اختلط. وعن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
عن الدباء والحنتم والجر. رواه أبو يعلى في الكبير ورجاله ثقات. وعن قتادة  
قال سألت أنسا عن نبيذ الجر قال لم أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيئا  
وكان أنس يكرهه. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي موسى  
قال تحينت فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته بنبيذ جر فلما أدناه إلى فيه  
إذا هو ينش (١) فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله ولا باليوم  
الآخر. رواه أبو يعلى والبزار والطبراني كلاهما باختصار وفيه موسى بن سليمان  
ابن موسى وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات. وعن عمرو بن سفيان قال قال لي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر فإنه حرام من الله ورسوله. رواه  
البزار والطبراني وفيه أبو المهزل وهو ضعيف. وعن عمرو بن سفيان قال قال  
لي النبي صلى الله عليه وسلم إنه قومك عن نبيذ الجر فإنه حرام من الله ورسوله.  
رواه الطبراني وفيه أبو المهزم وهو ضعيف. وعن صفوان بن المعطل قال بعثني  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنادي لا تتبذوا في الجر. رواه الطبراني ومكحول  
لم يدرك صفوان، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي العالية قال: سألت أبا سعيد  
عن الأوعية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأوعية إلا ما كان يوكأ  
عليها من الأسقية. رواه الطبراني في الأوسط وفيه فهد بن عوف وهو متروك.  
وعن أبي حاجب عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المقير والنقيير والدباء والحنتم. رواه الطبراني  
ورجاله

رجال الصحيح خلا أبا حاجب وهو ثقة. وعن زيد بن أرقم وقرظة بن كعب  
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت والنقيير. رواه الطبراني وفيه  
أم معبد ولم أعرفها، وبقية رجال أحد الاسنادين ثقات. وعن أبي خيرة الصباحي  
قال كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا أربعين رجلا

(١) أي يغلى.

فنهاهم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير قال ثم أمر لنا بأراك فقال: استاكوا بهذه قلنا يا رسول الله إن عندنا العشب ونحن نجتزي به فرفع يديه فقال اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير كارهين. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن أبي بكر قال: نهينا عن الدباء والمزفت والنقير. رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما ثقات. وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا في النقير ولا في المزفت. رواه الطبراني وفيه السرى بن إسماعيل الهمداني وهو متروك. وعن أم معبد مولاة قرظة قالت أما الدباء فهو القرع الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وقال الحنتم حناتم تكون بأرض العجم فهو الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم والنقير أصول النخلة المخضرة الثابتة التي نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواها كلها

الطبراني بأسانيد وفيها كلها يحيى بن الحارث التيمي وهو متروك. وقد تقدم بيان ذلك عن معقل بن يسار في هذا الباب باسناد الصحيح فلا حاجة لهذا. (باب جواز الانتباز في كل وعاء)

عن عبد الله بن مغفل قال أنا شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نهى عن نبيذ الجر وأنا شهادته حين رخص فيه وقال اجتنبوا المسكر. رواه أحمد ورجاله ثقات. وفي أبي جعفر الرازي كلام لا يضر وهو ثقة، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط. وعن أبي هريرة قال لما قفا وفد عبد القيس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امرئ حسيب نفسه لينتبد كل قوم بما بدا لهم، رواه أحمد وأبو يعلى وفيه شهر وفيه ضعف وهو حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، وفي رواية لأحمد لما قدم بدل قفا. وعن أبي هريرة قال إني لشاهد لو فد عبد القيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فنهاهم أن يشربوا في هذه الأوعية الحنتم والدباء والمزفت والنقير قال فقام إليه رجل من القوم فقال يا رسول الله إن الناس لا ظروف لهم قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه يرثي للناس قال فقال اشربوه إذا طاب فإذا خبت فذروه، رواه أحمد وفيه شهر وفيه ضعف وحديثه حسن، وبقية

رجالہ ثقات. وعن الرسيم أنه قال وفدنا على رسول الله صلى عليه وسلم  
فنهانا عن الظروف قال ثم قدمنا عليه فقلنا إن أرضنا أرض وخمة فقال اشربوا  
فيما شئتم من شاء أو كأسقاءه على إثم. رواه أحمد والطبراني وفيه يحيى بن عبد  
الله الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد، وابن الرسيم لم أعرفه. وعن  
يحيى بن غسان عن أبيه قال كان أبي في الوفد الذين قدموا على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من عبد القيس فنهاهم عن هذه الأوعية قال فأنجمننا ثم أتينا  
من العام المقبل فقلنا يا رسول الله إنك نهيتنا عن هذه الأوعية فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انتبذوا فيما بدا لكم ولا تشربوا مسكرا من شاء أو كأ سقاءه  
على أثم. رواه أحمد. وعن الراسبي عن أبيه وكان من أهل هجر وكان فقيها  
أنه انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد بصدقة يحملها إليه فنهاهم  
عن النبيذ في هذه الظروف فرجعوا إلى أرضهم تهامة وهي أرض حارة (١)  
فاستوخموا فرجعوا إليه العام الثاني في صدقاتهم فقالوا يا رسول الله إنك نهيتنا  
عن هذه الأوعية فشق ذلك علينا قال اذهبوا فاشربوا فيما شئتم ولا تشربوا  
مسكرا من شاء أو كأ سقاءه على إثم. رواه الطبراني في ترجمة الرسيم وقال عن  
ابن الراسبي عن أبيه فيحتمل أن الرسيم راسبيا والله أعلم وفي أسناده يحيى بن  
الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه أحمد. وعن عاصم ذكر أن الذي يحدث  
أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن في النبيذ بعد ما نهى عنه منذر أبو حسان  
ذكر عن سمرة. رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم. وعن صحار العبدى قال:  
استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم أن يأذن لي في جرة أنتبذ فيها فرخص  
لي فيها أو أذن لي فيها. رواه أحمد والبزار والطبراني وفيه عبد الرحمن بن  
صنار ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه والضحاك بن يسار وثقه أبو  
حاتم وابن حبان وقال ابن معين يضعفه البصريون، وبقية رجاله ثقات.  
وعن الأشج العصري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم في رفقة من  
عبد القيس ليزوروه فأقبلوا فلما قدموا رفع لهم النبي صلى الله عليه وسلم فأناخوا

(١) في الأصل (وهي أرض تهامة حارة)

ركابهم وابتدوه القوم ولم يلبسوا إلا ثياب شعرهم وأقام العصري يعقل ركاب أصحابه وبغيره ثم أخرج ثيابه من عييته وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أقبل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن فيك لخلقين يحبهما الله ورسوله قال ما هما قال الحلم والأناة قال شيء جبلت عليه أو شيء من الخلقة قال بل جبلت عليه قال الحمد لله، قال معشر عبد القيس ما لي أرى وجوهكم قد تغيرت قالوا يا نبي الله نحن بأرض وخمة وكنا نتخذ من هذه الأنبذة ما يقطع اللحمان (١) في بطوننا فلما نهيتنا عن الظروف فذلك الذي ترى في وجوهنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الظروف لا تحل ولا تحرم ولكن

كل مسكر حرام وليس أن تجلسوا فتشربوا حتى إذا ثملت العروق تفاخرتم فوثب الرجل على ابن عمه فضربه بالسيف فتركه أعرج قال وهو يومئذ في القوم الذي أصابه ذلك: رواه أبو يعلى وفيه المثني بن مأوى أبو المنازل ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات. وعن عائشة قالت كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في جر أخضر. رواه الطبراني في الأوسط وفيه حكيم بن جبير وهو متروك. وعن أبي بكر أنه كان ينبذ له في جر أخضر قال فقدم أبو برزة من غيبة غابها فبدأ بمنزل أبي بكر فلم يصادفه في المنزل فوقف على امرأته فسألها عن أبي بكر فأخبرته ثم أبصر الجر التي كانت فيها النبيذ فقال ما في هذه الجرة قالت نبيذ لأبي بكر قال وددت أنك جعلته في سقاء فأمر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فجعل في سقاء ثم جاء أبو بكر فأخبرته عن أبي برزة فقال ما في هذا السقاء قالت أمرنا أبو برزة أن نجعل نبيذك فيه قال ما أنا بشارب مما فيه لئن جعلت الخمر في سقاء ليحلن ولئن جعلت العسل في جر ليحرم من على انا قد عرفنا الذي نهينا عنه نهينا عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت فأما الدباء فانا معشر ثقيف كنا نأخذ الدباء فنخرط فيها عناقد العنب ثم ندفعها حتى تهدر ثم تموت وأما النقير فان أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم يسرحون فيها الرطب والبسر ثم يدعون حتى يهدر ثم يموت

(١) أي اللحوم جمع لحم.

وأما الحنتم فجرار حمر كانت تحمل إلينا فيها الخمر وأما المزفت فهذه الأوعية التي فيها الزيت. رواه البزار ورجاله ثقات. وعن طلق بن علي قال جلسنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء وفد عبد القيس فقال مالكم قد اصفرت ألوانكم وعظمت بطونكم وظهرت عروقكم قالوا أتاك سيدنا فسألك عن شراب كان لنا موافقا فنهيته عنه وكنا بأرض وبيئة وخمة قال فاشربوا ما بدا لكم. رواه الطبراني وفيه عجيبة بن عبد الحميد قال الذهبي لا يكاد يعرف، وبقية رجاله ثقات وعن أبي مالك الأشجعي قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في تور (١) من حجارة. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عمير بن مسلم قال أهديت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جرة خضراء فيها كافور فقسمها بين المهاجرين والأنصار وقال يا أم سليم انتبذي لنا فيها. رواه الطبراني وفيه مزاحم بن عبد العزيز الثقفي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن قرّة بن إياس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأوعية فقال إن الأوعية لا تحرم شيئا فانتبذوا فيما بدا لكم واجتنبوا كل مسكر. رواه الطبراني وفيه زياد بن أبي زياد الجصاص (٢) وهو متروك وقد وثقه ابن حبان وقال ربما يهيم. وعن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود أنه سقاه نبيدا في جرة خضراء فقال أبو وائل قد رأيت تلك الجرة. رواه الطبراني وفيه عامر بن شقيق وثقه النسائي وابن حبان وضعفه ابن معين وأبو حاتم، وبقية رجاله ثقات. وعن عيسى بن عبد الرحمن السلمي قال سألت الحسن عن النبيذ فقال لا تشرب إلا في شيء موكأ فقال ابنه أليس قد بلغنا كان ابن مسعود يشرب عندكم في الجر الأخضر قال بلى. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور وعن لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن النبيذ في النقيير والدباء والمزفت قال ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إني كنت نهيتكم عن ثلاث ثم بدا لي فيهن نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدا لي أنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروها ولا تقولوا

(١) أي إناء.

(٢) بالجيم، وفي الأصل (الجصاص) والتصحيح من الخلاصة.

هجرا ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها فوق ثلاث ليال ثم بدا لي أن  
الناس يتحفون ضيفهم ويخبئون لغائبهم فأمسكوا ما شئتم ونهيتكم عن النبيذ في  
هذه الأوعية فاشربوا فيما شئتم ولا تشربوا مسكرا من شاء أو كأ سقاءه على إثم،  
وفى رواية يتبعون حكمهم. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار باختصار وفيه يحيى  
ابن عبد الله الجابر وقد ضعفه الجمهور وقال أحمد لا بأس به، وبقية رجاله ثقات،  
وقد تقدمت أحاديث من هذا النحو في زيارة القبور والأضاحي، وعن ابن  
عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الظروف ثم رخص فيها  
نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت ثم رخص فيها قال اشربوا فيما شئتم واجتنبوا  
كل مسكر ونهى عن زيارة القبور وقال زوروها فان فيها عظة. رواه البزار  
وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله ثقات.  
(باب فيمن يشرب من العصير الحلو ونحوه)

عن شراحيل قال قلت لابن عمر ما تقول في رجل أخذ عنقودا فعصره  
فشربه قال لا بأس به فلما شرب قال حل شربه حل بيعه. رواه أحمد في حديث  
طويل وفيه ابن بكيل وطياف ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. وعن صحار بن  
صحر العبدي أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنا بأرض كثير أخبازها  
وبقولها ونشرب النبيذ على ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشربوا منه ما لا  
يذهب العقل والمال. رواه الطبراني ورشدين بن سعد ضعفه الجمهور وقد وثق  
ومنصور بن أبي منصور مجهول. وعن عبد الله بن أبي الشخير قال نهى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن الأشربة فقليل أنه لا بد منها قال اشربوا ما لا يسفه  
أحلامكم ولا يذهب أموالكم. رواه الطبراني ورجال الصحيح خلا الحسين  
ابن مهدي وهو ثقة. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بنبيذ فشرب  
منه. رواه الطبراني وفيه هود بن عطاء وهو ضعيف. وعن المطلب بن أبي وداعة  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى باناء نبيذ فصب عليه الماء حتى تدفق ثم  
شرب منه. رواه الطبراني عن شيخه العباس بن الفضل الأسقاطي ولم أعرفه،  
وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

لا يشرب نبیذا فوق ثلاث. رواه رواه الطبرانی ورجاله ثقات. وعن الفضل بن عباس قال كان یبذ للنبی صلی الله علیه وسلم من اللیل فیشر به الغد وليلة الغد وليلته إلى اليوم الثالث ثم یمسك. رواه الطبرانی وفيه جون بن بشیر وهو مجهول. وعن المطلب بن أبي وداعة قال طاف رسول الله صلی الله علیه وسلم بالبيت في يوم صائف فعطش فاستسقى فقال رجل يا رسول الله عندنا شراب من هذا الزبيب قال بلی فبعث الرجل إلى بيته فأتی بقدر عظیم فأدناه النبي صلی الله علیه وسلم من فيه فوجد له ريحا شديدا فكرهه فرده. رواه الطبرانی وفيه محمد بن السائب الكلبي وهو ضعيف. وعن صحار بن العباس عن النبي صلی الله علیه وسلم أنه قال يا صحار أطب شرابك واسق جارك. رواه الطبرانی وفيه مصعب بن المثنى جهله الذهبي. وعن أم معبد مولاة قرظة قالت كنت أسقى أناسا من أصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فيهم زيد بن أرقم ومعاذ بن جبل. رواه الطبرانی وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف. وسعيد بن شعبة بن الحجاج قال حدثني أبي عن أبيه قال رأيت أنس بن مالك يشرب الطلاء. رواه الطبرانی وسعيد هذا لم أعرفه ولا من فوقه. وعن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة قال كان نبیذ أنس بن مالك حلو تلصق منه الشفتان. رواه الطبرانی ورجاله رجال الصحيح. وعن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال صحبت جدي أنس بن مالك ثلاثين سنة فما رأيت يشرب نبیذا قط. رواه الطبرانی ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وإبراهيم بن الحجاج الشامي وكلاهما ثقة (١).

(باب ما جاء في الخمر ومن يشربها)

عن ابن عباس عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر من شربها وقع على أمه وخالته وعمته. رواه الطبرانی في الأوسط والكبير وفيه عبد الكريم أو أمية وهو ضعيف. وعن ابن عمر أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه جلس بعد وفاة رسول الله صلی الله علیه وسلم فذكروا أعظم الكبائر فلم يكن عندهم فيها علم فأرسلوني إلى عبد الله بن عمرو أسأله عن ذلك فأخبرني أن أعظم الكبائر

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر هامش الأصل.

شرب الخمر فأتيهم فأخبرتهم فأنكروا ذلك ووثبوا إليه جميعا فأخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ان ملكا من بني إسرائيل أخذ رجلا فخيره بين أن يشرب الخمر أو يقتل صبيا أو يأكل لحم خنزير أو يقتلوه إن أبي فاختر أن يشرب الخمر وانه لما شرب لم يمتنع من شئ أرادوه منه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لنا حينئذ ما من أحد يشربها فتقبل له صلاة أربعين ليلة ولا يموت وفي مثانته منها شئ إلا حرمت عليه الجنة وان مات في الأربعين مات ميتة جاهلية. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا صالح بن داود التمار وهو ثقة. وعن عتاب بن عامر قال كنت عند عبد الله بن عمرو في الحجر بمكة فسئل عن الخمر فقال سألتني رجل فقلت هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذهب فاسأله ثم ارجع إلي فأخبرني فسأله ثم رجع فأخبرني أنه سأله فقال هي أكبر الكبائر وأم الفواحش ومن شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته. رواه الطبراني وعتاب لم أعرفه وابن لهيعة حديثه حسن وفيه ضعف. وعن عبد الله ابن عمر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن آدم صلى الله عليه وسلم لما أهبطه الله تبارك وتعالى إلى الأرض قالت الملائكة أي رب أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال إني أعلم ما لا تعلمون قالوا ربنا نحن أطوع لك من بني آدم قال الله تبارك وتعالى للملائكة هلموا ملكين منكم حتى يهبط بهما إلى الأرض فننظر كيف يعملان قالوا ربنا هاروت وماروت فأهبطا إلى الأرض ومثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجآها فسألاها نفسها فقالت لا والله حتى تكلمتا بهذه الكلمة من الاشرار قالوا لا والله لا نشرك بالله شيئا أبدا فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فسألاها نفسها قالت لا والله حتى تشربا هذا الخمر فشربا فسكرا فوقعا عليها وقتلا الصبي فلما أفاقا قالت المرأة والله ما تركتما شيئا مما أبيتماه إلا قد فعلتماه حين سكرتما

فخيرا بين عذاب الدنيا والآخرة فاختارا عذاب الدنيا. رواه أحمد والبخاري ورجاله رجال الصحيح خلا موسى بن جبير وهو ثقة. وعن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان تاب تاب

الله عليه فان عاد كان مثل ذلك فلا أدري أفي الثالثة أو الرابعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان عاد كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عصارة أهل النار. رواه أحمد والبخاري والطبراني إلا أنه قال كان حقا على الله، وفيه رجل لم يسم وشهر (١). وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين

ليلة فان شربها فسكر لم تقبل صلاة أربعين ليلة والثالثة أو الرابعة فان شربها لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فان تاب تاب يتب الله عليه وكان حقا على الله عز وجل أن يسقيه من عين خبال قيل وما عين خبال قال صديد أهل النار قلت رواه النسائي خلا قوله فان تاب لم يتب الله عليه رواه أحمد والبخاري رجال أحمد رجال الصحيح خلا نافع بن عاصم وهو ثقة. وعن أسماء بنت يزيد أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة فان مات مات كافرا وان تاب تاب الله عليه فان عاد كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال صديد أهل النار. رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد حسن حديثه، وبقية رجال أحمد ثقات. وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله بعثني رحمة

وهدى للعالمين وأمرني أن أمحق المزامير والكنارات (٢) يعنى البرابط والمعازف والأوثان التي كانت تعبد في الجاهلية وأقسم ربي بعزته لا يشرب عبد من عبدي جرعة من خمر إلا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا أو مغفورا له ولا يسقيها صبيا صغيرا إلا سقيته مكانها من حميم جهنم معذبا ومغفورا له ولا يدعها عبد من عبدي من مخافتي إلا سقيته إياها من حظيرة القدس، وفي رواية لا يسقيها صبيا وصغيرا ضعيفا مسلما إلا سقيته من الصديد. رواه كله أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة سكر مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها.

(١) لعله شهر بن حوشب وفي الحديث الذي بعد تاليه الكلام عليه.  
(٢) الكنارات: العيدان وقيل الطنبور وقيل البرابط. وفي الأصل (الكيارات) وهو تحريف.

رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن طلق بن علي أنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا

فجاء صحار عبد القيس فقال يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا فأعرض عنه نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله ثلاث مرات حتى صلى ولما قضى صلاته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من السائل عن المسكر لا تشربه ولا تسقيه أخاك المسلم فوالذي نفسي بيده أو فوالذي يحلف به لا يشربه رجل ابتغاء سكره فيسقيه الله الخمر يوم القيامة. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن أبي تميم الجيشاني أنه سمع قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري وهو على مصر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على كذبة متعمدا

فليتبوا مضجعا من النار أو بيتا في جهنم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب

الخمر أتى عطشاننا يوم القيامة ألا فكل مسكر خمر حرام وأياكم والغبيراء، وسمعت عبد الله بن عمرو بعد ذلك يقول مثله فلم يختلفا إلا في بيت أو مضجع. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه راو لم يسم. وعن عياش بن غنم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فان مات فإلى النار فان تاب قبل الله منه فان شربها الثانية لم تقبل له صلاة أربعين يوما فان مات فإلى النار فان تاب قبل الله منه وان شربها الثالثة أو الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من ردة الخبال فليل يا رسول الله وما ردة الخبال قال عصارة أهلي النار. رواه أبو يعلى والطبراني وفيه المثنى بن الصباح وهو متروك وقد وثقه أبو محصن حصين بن نمير والجمهور على ضعفه. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب شرابا حتى يذهب عقله الذي أعطاه الله فقد أتى

بابا من أبواب الكبائر. رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حسين بن قيس الرحبي وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سكر من الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوما فان مات فيها كان كعابد وثن. رواه البزار وفيه يونس بن خباب وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شارب الخمر كعابد وثن. رواه البزار وفيه فطر بن خليفة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر. وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إعلموا أن كل مسكر حرام ان الله عهد لمن شرب مسكرا أن يسقيه من طينة الخبال. رواه البزار وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف. وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من شرب خمرا سقاه الله من حميم جهنم قلت له حديث في الصحيح غير هذا رواه البزار وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر كان نجسا أربعين يوما فان تاب منها تاب الله عليه وإن عاد عاد نجسا أربعين يوما فان تاب منها تاب الله عليه فان عاد عاد نجسا أربعين يوما فان تاب منها تاب الله عليه فان رجع كان حقا على الله أن يسقيه من ردة الخبال قالوا يا أبا العباس وما ردة الخبال قال شحوم أهل النار وصديدهم. رواه الطبراني وفيه شهر بن حوشب وحديثه حسن وفيه ضعف. وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شرب حسوة من خمر لم يقبل الله منه ثلاثة أيام صرفا ولا عدلا ومن شرب كأسا لم يقبل الله منه أربعين صباحا والمدمن الخمر حقا على الله أن يسقيه من نهر الخبال قيل يا رسول الله وما نهر الخبال قال صديد أهل النار. رواه الطبراني وفيه حكيم بن نافع وهو ضعيف وقد وثقه ابن معين وغيره. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم تقبل له صلاة سبعا فان مات كافرا فإذا أذهلت عقله عن شئ من الفرائض لم تقبل له صلاة أربعين يوما وان مات فيها مات كافرا قلت روى له النسائي أحاديث غير هذا رواه الطبراني وفيه يزيد ابن أبي زياد وهو ضعيف. وعن السائب بن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب مسكرا ما كان لم يقبل الله منه صلاة أربعين يوما. رواه الطبراني وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك ونقل عن ابن معين في رواية لا بأس به وضعفه في روايتين. وعن القاسم أبي عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند معاوية فبعث إلي عبد الله بن عمرو فقال ما أحاديث تبلغني عنك تحدث بها لقد هممت أن أنفيك من الشام فقال والله لولا إناث ما أحببت أن أكون بها ساعة فقال معاوية ما حديث تحدث في الطلاء قال أما انه لا يحل لي

أن أقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل سمعته يقول من قال على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الخمر من وضعها على كفه لم تقبل له دعوة ومن أدمن على شربها سقى من الخبال والخبال واد في جهنم ثم قال معاوية ما أراك إلا سمعت مثل الذي سمعت قال فهم معاوية أن يصدقه ثم سكت. رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق ضعفه الذهبي فقال غير معتمد ولم أر للمتقدمين فيه تضعيفا، وبقية رجاله وثقوا. وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر أم الفواحش فمن شربها لم تقبل منه صلاته أربعين يوما فان مات وهي في بطنه مات ميتة جاهلية. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه سباب بن صالح ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب خمرا خرج نور الايمان من جوفه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم. وعن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة السكران والمتضمخ بالزعفران والحائض أو الجنب. رواه البزار وفيه عبد الله بن الحكم ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. رواه الطبراني في الأوسط إلا أنه قال والحائض والجنب من غير شك. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا تقربهم الملائكة الجنب والسكران والمتضمخ بالخلوق (١). رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا العباس بن أبي طالب وهو ثقة. وعن عمرو بن بن شيبه بن أبي كثير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خدر الوجه من النبيذ تتناثر منه الحسنات. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه الواقدي وهو ضعيف جدا وقد وثق. وعن إبراهيم قال قال ابن مسعود لا تسقوا أولادكم الخمر فان أولادكم ولدوا على الفطرة أتسقونهم ما لا يحل لهم إثمهم على من سقاها فان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم.

رواه الطبراني وإسناده منقطع ورجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله قال لعن

(١) الخلق: طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء، ووردت إباحته ولعلها منسوخة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم والخمر وشاربها وساقياها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وآكل ثمنها. رواه البزار والطبراني وفيه عيسى بن أبي عيسى الخياط وهو ضعيف وقد تقدمت أحاديث في هذا في ثمن الخمر في البيع (١). وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتاني جبريل عليه السلام فقال يا محمد إن الله عز وجل لعن الخمر وعاصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقياها ومسقاها. رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات. وعن خالد بن يزيد بن خالد الخولاني أنه قدم المدينة فلقى ابن عباس فسأله عن الخمر فقال سأخبرك عن الخمر إنني كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فبينما هو محتب حل جبوته ثم قال من كان عنده شيء من الخمر فليؤذني به فجعل الناس يأتونه يقول أحدهم عندي راوية خمر ويقول الآخر عند راوية ويقول الآخر عندي زقاق وما شاء الله أن يكون عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوه سمعت كذا وكذا ثم آذوني ففعلوا ثم آذونه فقام وقلت معه

فمشيت عن يمينه وهو متكئ على فلاحقنا أبو بكر فأخذني رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلني

عن يساره فمشى بيننا حتى إذا وقف على الخمر قال للناس أتعرفون هذا قالوا نعم يا رسول الله هذه الخمر قال صدقتم إن الله لعن الخمر وعاصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومشتريها وآكل ثمنها ثم دعا بسكين فقال اشحذوها (٢) ففعلوا ثم أخذوها رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرق الزقاق فقال الناس إن في هذه الأزقاق

منفعة قال نعم ولكني إنما أفعل ذلك غضبا لله لما فيها من سخطه. رواه الطبراني وخالد بن يزيد لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عثمان بن أبي العاص قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاربها وبائعها يعني الخمر. رواه الطبراني وفيه عبيد الله بن

موسى العطار ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وقد تقدم أتم من هذا في ثمن الخمر. وعن أبي أوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يزني حين يزني وهو مؤمن فذكر الحديث وهو مذكور في الايمان. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا مدرك بن عمارة وهو ثقة.

(١) في الجزء الرابع.

(٢) أي حذوها بالمسن أو غيره مما يخرج حدها.



(باب في مدمن الخمر)

عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثة لا يدخلون الجنة مدمن خمر وقاطع رحم ومصدق بسحر ومن مات مدمن خمر سقاه الله من نهر العوطة قبل وما نهر العوطة قال نهر يجرى من قروح المومسات يؤذى أهل النار بريح فروجهم.

رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات. وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب خمس مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منان. رواه أحمد والبزار وفيه عطية ابن سعد وهو ضعيف وقد وثق. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج حائط القدس مدمن الخمر ولا العاق ولا المنان عطاءه. رواه أحمد والبزار إلا أنه قال لا يلج جنان الفردوس، والطبراني في الأوسط وقال حضرة القدوس، وفيه علي بن زيد وفيه ضعف لسوء حفظه. وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الجنة

ومن مات من أمتي (١) وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لباسه في الجنة. رواه أحمد والبزار والطبراني ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن. رواه أحمد والبزار والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن ابن المنكدر قال حديث عن ابن المنكدر قال حديث عن ابن عباس، وفي

إسناد الطبراني يزيد بن أبي فاختة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا عاق ولا منان قال ابن عباس فشق ذلك على لان المؤمنين يصيبون ذنوبا حتى وجدت ذلك في كتاب الله تعالى في العاق (فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم) الآية، وفي المنان (لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) الآية وفي الخمر (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس) الآية إلى قوله (فاجتنبوه). رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أن عتاب بن بشير لم أعرف له من مجاهد سماعا. وعن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المقيم على الخمر

(١) هذه الجملة غير موجودة في الأصل.

كعباد وثن. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جنادة بن مروان وهو متهم. وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة مدمن

خمر ولا منان بعمله ولا عاق لوالديه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عباد ابن كثير وهو متروك.

(باب فيمن يستحل الخمر)

عن جعفر يعنى ابن سليمان قال أتيت فرقدا يوما فوجدته خاليا فقلت يا ابن أم فرقدا لأسألك اليوم عن هذا الحديث فقلت أخبرني عن قولك في الخسف والقذف أشئ تقوله أنت أو تأثره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا بل أوثره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قلت من حدثك قال حدثني عاصم بن عمر البجلي عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني قتادة عن سعيد بن المسيب وحدثني به إبراهيم النخعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تبيت طائفة من أمتي على أكل وشرب ولهو ولعب ثم يصبحوا قردة وخنازير ويبعث على حي من أحيائهم ريح فينسفهم كما نسف من كان قبلهم باستحلالهم الخمر وضربهم بالدفوف واتخاذهم القينات. رواه أحمد وفرقد ضعيف. وعن فرقدا السبخي (١) قال حدثني أبو منيب الشامي عن أبي عطاء عن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني شهر بن حوشب عن عبد

الرحمن بن غنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحدثني عاصم بن عمر البجلي عن أبي

أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نقس محمد بيده لبيتن أناس من أمتي على شر وبطر ولعب ولهو فيصبحوا قردة وخنازير باستحلالهم المحارم واتخاذهم القينات وشربهم الخمر وبأكلهم الربا ولبسهم الحرير. رواه عبد الله ابن أحمد وفرقد ضعيف. وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستحلن

طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها قلت رواه ابن ماجة غير أنه قال ليشر بن مكان ليستحلن رواه أحمد وفيه ثابت بن السميظ وهو مستور، وبقية رجاله ثقات.

(١) في الأصل (الشيخي) بالشين المعجمة والياء، والصواب (السبخي) بالسين المهملة وبالباء الموحدة والخاء المعجمة على ما في مشتبه النسبة والقاموس والخلاصة وغيرها، وفي الميزان المطبوع تصحيف.

(باب فيمن ترك الخمر والحريز لله)  
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره أن يسقيه الله الخمر

في الآخرة فليتركها في الدنيا ومن سره أن يكسوه الله الحريز في الآخرة فليتركه في الدنيا. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه المقدم بن داود هو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. وقد تقدم حديث أبي أمامة قبل هذا باب. وعن انس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الخمر وهو يقدر عليه لأسقينه منه من حظيرة القدس ومن ترك الحريز وهو يقدر عليه لأكسونه إياه من حظيرة القدس. رواه البزار وفيه شعيب بن بيان قال الذهبي صدوق، وضعفه الجوزجاني والعقيلي، وبقية رجاله ثقات.

(باب الشرب في آنية الذهب والفضة)

عن أبي شيخ الهنائي أن معاوية فان لنفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة قالوا نعم، وفي رواية كنت في ملا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال معاوية أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الفضة قالوا اللهم نعم قال وأنا أشهد. رواه أحمد في حديث طويل وروى الطبراني بعضه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أبا شيخ الهنائي (١) وهو ثقة. وعن ابن عباس أنه قال وإنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب في إناء فضة. رواه أحمد في حديث طويل والطبراني في الأوسط وزاد فيه إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحريز المصمت (٢) فأما أن يكون سداه أو لحمته حريز فلا بأس بلبسه، ورجالهما رجال الصحيح. وعن كلثوم بن جبر قال كانوا بواسط القصب عند عبد الأعلى بن عامر قال فإذا عنده رجل يقال له أبو الغادية استسقى فأتى باناء مفضض فأبى أن يشرب وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث. رواه أحمد في أثناء حديث ورجالهم رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن

(١) في الأصل (الهناي) وهو تصحيف.  
(٢) أي الخالص.

الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرر في بطنه نار جهنم. رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة (١) وفيه محمد بن يحيى بن أبي سمينة وقد وثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في إناء من ذهب أو إناء من فضة فإنما يجرر في بطنه نار جهنم. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه العلاء ابن برد بن سنان ضعفه أحمد. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير وشرب في الفضة فليس منا ومن خبب (٢) امرأة على زوجها أو عبدا على مواليه فليس منا. رواه الطبراني في الكبير والصغير وفيه أبو طيبة عبد الله بن مسلم وثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات. وعن علي قال نهاني النبي صلى الله عليه وسلم أن أشرب في إناء من فضة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف وقد وثق. وعن أم سلمة وحفصة قالتا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يشرب في إناء الفضة يجرر في بطنه نار جهنم قلت حديث أم سلمة في الصحيح رواه الطبراني وفيه سليمان بن عمرو وهو متروك. وعن عبد الله بن عمرو قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بسقاية من ذهب قال فذكر الحديث. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب الشرب في الزجاج)

عن ابن عباس قال أهدى المقوقس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قده قوارير فكان يشرب فيه قلت رواه ابن ماجه باختصار رواه البزار وفيه مندل وهو ضعيف وقد وثق.

(باب الشرب في النحاس)

عن أبي أمامة قال كان لمعاذ بن جبل قده مفضض بنحاس فيه يسقى النبي صلى الله عليه وسلم إذا شرب وفيه يوضئه إذا توضأ. رواه الطبراني وفيه علي ابن يزيد الألهاني وهو ضعيف.

(١) أي معاجمه الثلاثة.

(٢) أي أفسد.

(باب اختناث (١) الأسقية والشرب من الإداوة وثلمة القدح)  
عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اختناث الأسقية. رواه الطبراني  
وفيه عبد المهيمن بن عباس وهو ضعيف. وعن أبي هريرة قال نهى أن يشرب  
من في السقاء. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن أبي هريرة قال  
نهى أن يشرب من كسر القدح. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات  
رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال رخص في الشرب من أفواه الأداوي  
رواه الطبراني وفيه محمد بن عبد الله بن يحيى بن الربيع بن أبي راشد ولم أعرفه،  
وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت ويأتي حديث أم سليم في الشرب قائما إن  
شاء الله. وعن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن ينفخ في الشراب  
وأن

يشرب من ثلمة القدح. رواه الطبراني وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو  
ضعيف. وعن ابن عباس وابن عمر قالوا يكره أن يشرب من ثلمة القدح  
وأذن القدح. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.  
(باب النفخ في الشراب وغير ذلك)

عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدعنا في لبس من  
ديننا نهانا عن النفخ في الشراب. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مبشر بن عبيد  
وهو ضعيف. وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره أن ينفخ بين يديه  
في الصلاة أو في

شرايه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه صالح مولى التوأمة وقد اختلط، وبقية رجاله  
ثقات. وقد تقدمت أحاديث في النفخ في الطعام. وعن ابن عباس قال نهى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أن ينفخ في الطعام والشراب والتمرة قلت رواه أبو داود خلا  
قوله

والتمرة رواه الطبراني وفيه محمد بن جابر وهو ضعيف.  
(باب أي الشراب أطيب)

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أي الشراب أطيب قال الحلو البارد.  
رواه

(١) يقال خنث السقاء: إذا ثبت فمه إلى خارج وشربت منه، وإنما نهى عنه لأنه  
ينتنها لان إدامة الشرب هكذا مما يغير ريحها، وقيل لا يؤمن أن يكون فيها هامة، وورد  
في حديث آخر اباحته ولعل النهى خاصا بالسقاء الكبير دون الإداوة.

أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن تابعيه لم يسم.  
(باب الشرب قائما)

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا يشرب قائما فقال قه أيسرك أن

يشرب معك الهر قال لا قال فإنه قد شرب معك من هو شر منه الشيطان. رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاهه قلت له حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد بإسنادين والبزار وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح. وعن أبي سعيد قال نهى أن يشرب الرجل وهو قائم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن زاذان أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه شرب قائما فرآه الناس كأنهم أنكروه فقال ما ينظرون أن أشرب قائما فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وإن أشرب قاعدا فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا - قلت له في الصحيح الشرب قائما فقط - رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على امرأة من الأنصار وعندها قربة معلقة فاجتذبتها فشرب وهو قائم. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أم سليم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وفي بيتها قربة معلقة قال فشرب من القربة قائما قال

فعمدت إلى القربة فقطعتها. رواه أحمد والطبراني وفيه البراء بن زيد ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن مسلم قال سألت أبا هريرة عن الشرب قال يا ابن أخي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عقل راحلته وهي مناخة وأنا آخذ خطامها أو

بزماتها واضعا رجلي على يدها فجاء نفر من قريش فقاموا حوله فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم باناء من لبن فشرب وهو على راحلته ثم ناول الذي يليه عن يمينه فشرب قائما حتى شرب القوم كلهم قياما. رواه أحمد ومسلم هذا لم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم

شرب وهو قائم. رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال شرب لبنا، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال دخل مسجدهم فشرب وهو قائم، ورجال أبي يعلى والبزار

رجال الصحيح. وعن سعد بن أبي وقاص قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب قائماً. رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات. وعن حسين بن علي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب وهو قائم. رواه الطبراني وفيه زياد ابن المنذر وهو متروك. وعن سعيد بن جبير قال حدثني أبو هريرة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب من زمزم قائماً. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن عائشة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائماً

وقاعداً. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

(باب المؤمن يشرب في معاء واحد)

عن رجل من جهينة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكافر يشرب في سبعة أمعاء

وان المؤمن يشرب في معاء واحد. رواه أحمد ورجال الصحيح. وعن نضلة بن عمرو الغفاري أنه لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر بين قهجم عليه شوائل له

فسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب فضلة إنائه فامتلاً به ثم قال يا رسول الله إن كنت

لأشرب السبعة فما أمتلى قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن يشرب في معاء

واحد وان الكافر يشرب في سبعة أمعاء. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني باختصار ورجاله ثقات كما ذكره السيد الحسيني عن ابن حبان لم يذكر بعضهم فالله أعلم. وأما

أبو يعلى فاه قال عن معن بن فضلة أن فضلة لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كان معن صحابياً وإلا فهو مرسل عنده. (باب كيفية الشرب والتسمية والحمد)

عن بهز قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يستاك عرضاً ويشرب مصاً ويتنفس ثلاثاً ويقول هو أهناً وأمرأ وأبرأ. رواه الطبراني وفيه ثبت بن كثير وهو ضعيف. وعن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ بالشراب إذا كان صائماً وكان

لا يحب يشرب مرتين أو ثلاثاً. رواه الطبراني بإسنادين وشيخه في أحدهما أبو معاوية الضرير ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان يشرب في ثلاثة أنفاس. رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار

(۸۰)

باختصار وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يشرب في ثلاثة أنفاس. رواه الطبراني في الأوسط وفيه اليمان بن المغيرة وهو ضعيف. وعن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس في الاناء ثلاثة

أنفاس يسمى عند كل نفس ويشكر في آخرهن. رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبخاري باختصار وفيه المعلى بن عرفان وهو متروك. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الاناء إلى فيه سمي الله

فإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عتيق بن يعقوب ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن نوفل بن معاوية الديلمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب بثلاثة أنفاس يسمى الله في أولها ويحمده

في آخرها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه شبل بن العلاء وهو ضعيف. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتنفس في الاناء ثلاثاً. رواه البخاري ورجاله ثقات. وعن جرير قال دخل عيينة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فاستسقى فأتى بماء فستره فشرب فقال ما هذا قال الحياء والايمن أو توهمنا

ومنعموهمنا. رواه الطبراني وفيه يحيى بن مطيع الشيباني ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (باب البداءة بالأكابر)

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سقى قال ابدأوا بالكبراء أو قال بالأكابر، رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. وعن أبي أمامة قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح وفي نفر من أصحابه إذ أتى بقدح فيه شراب فناوله رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا عبيدة فقال أبو عبيدة أنت أولى به يا رسول الله قال خذ فأخذ أبو عبيدة القدح قال له قبل أن يشرب خذ يا نبي الله قال نبي الله صلى الله عليه وسلم اشرب فان البركة مع أكابرنا فمن لم يرحم صغيرنا ويحل كبيرنا فليس منا. رواه الطبراني من طريق أبي عبد الملك عن القسم ولم أعرف أبا عبد الملك، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر.

(باب الأيمن فالأيمن)

عن عبد الله بن أبي حبيبة وقيل له ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا بقباء فجئت وأنا غلام حدث حتى جلست عن يمينه وجلس أبو بكر عن يساره قال ثم دعا بشراب فشرب وناولني عن يمينه. رواه الطبراني وهذا لفظه، وأحمد بنحوه ورجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يضر.

(باب بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جئ بشراب غيره)

عن عبد الله بن بسر عن أبيه بسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاهم وهو راكب على بغلة كنا ندعوها حمارة شامية فدخل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقامت أمي فوضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة على حصير في البيت جعلت تؤثرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جلس عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم تطيب الحصير قال عبد الله بن بسر فقدم لهم أبي بسر تمرا يشغلهم به وأمر أمي فصنعت لهم جشيشا (١) قال عبد الله فكنت أنا الخادم فيما بين أبي وأمي وكان أبي القائم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغت أمي من الجشيش جئت أحمله حتى وضعته بين أيديهم فأكلوا ثم سقاهم فضيخا (٢) فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقى الذي عن يمينه ثم أخذت القدح حين نفذ ما فيه فملأت ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعطه الذي انتهى القدح إليه فلما فرغ رسول الله صلى

الله عليه وسلم من الطعام دعا لنا فقال اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم في رزقهم فما زلنا نتعرف من الله السعة في الزرق - قلت في الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر نفسه وهذا من حديثه عن أبيه - رواه الطبراني وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح. وعن عبد الله بن بسر قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمت إليه جدتي تمرا تعلله به وطبخت له

(١) هي أن تطحن الحنطة طحنا جليلا ثم تجعل في القدور ويلقى عليها لحم أو تمر

وتطبخ وقد يقال لها دشيخة بالدال.

(٢) تقدم تعريفه.

وسقيناهم فنقد القدح فجئت بقدح آخر و كنت أنا الخادم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اعط القدح الذي انتهى إليه - قلت له في الصحيح حديث غير هذا - رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(باب ساقى القوم آخرهم)

عن عبد الله بن أبي أو في قال كنا في سفر فلم نجد الماء ثم هجمنا على الماء بعد قال فجعل يسقيهم (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلما أتوه بالشراب قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم آخرهم حتى شربوا كلهم، قلت

روى أبو داود منه ساقى القوم آخرهم فقط. وفي رواية أصاب أصحاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم عطش قال فنزل منزلا فأتى باناء فجعل يسقى أصحابه

وجعلوا يقولون اشرب فذكر نحوه. رواه كله أحمد ورجالهم ثقات. وعن

المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى القوم آخرهم.

رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات إلا أن ثابتا لم يسمع من المغيرة

والله أعلم. وعن أبي بكر الصديق قال نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا

فبعثت إليه امرأة مع ابن لها بشاة فحلب ثم قال انطلق به إلى أملك فشربت حتى

رويت ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم سقى أبا بكر ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم

شرب. رواه أبو يعلى وابن أبي ليلى لم يسمع من أبي بكر.

(باب المجد في الاناء رجاء البركة)

عن ابن عباس قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزلنا فناولته دلوا فشرب

ثم مجد في الدلو. رواه البزار ورجالهم ثقات.

(باب شرب حلب النساء)

عن ابن أبي شيخ قال أتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر محارب نصركم الله

لا تسقوني حلب امرأة. رواه البزار وفيه جماعة لم أعرفهم.

(باب تخمير الآنية)

عن جابر وعن أبي هريرة أن رجلا يقال له أبو حميد أتى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل (فجعلوا يسقون).

باناء فيه لبن من النقيع نهارا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا خمرته ولو أن تعرض عليه

بعود - قلت حديث جابر في الصحيح - رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وفي هذا المعنى أحاديث في الأدب تأتي إن شاء الله.  
(كتاب الطب)

بسم الله الرحمن الرحيم

(باب خلق الداء والدواء)

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا عمر ان العمى وقد وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره. وعن عبد الله يعنى ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنزل الله عز وجل داء إلا أنزل له دواء علمه من علمه أو جهله من جهله - قلت رواه ابن ماجة خلا قوله علمه من علمه و جهله من جهله - رواه أحمد والطبراني ورجال الطبراني ثقات. وعن رجل من الأنصار قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا به جرح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع له طيب بنى فلان قال فدعوه فجاءه فقالوا يا رسول الله ويغني الدواء شيئا فقال سبحان الله وهل أنزل الله تبارك وتعالى من داء في الأرض إلا جعل له شفاء. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أنزل الله من داء إلا أنزل له دواء علم ذلك من علمه أو جهل ذلك من جهله إلا السام قالوا يا نبي الله وما السام قال الموت. رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط وفيه شبيب بن شيبه قال زكريا الساجي صدوق يهم وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه

وسلم ما أنزل الله تبارك وتعالى من داء إلا وأنزل له شفاء فعليكم بألبان البقر فإنها ترم (١) من كل الشجر - قلت روى منه ابن ماجة ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء فقط - رواه البزار وفيه محمد بن سيار وهو صدوق وقد ضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس تداووا فان الله عز وجل لم يخلق داء إلا خلق له شفاء إلا السام والسم الموت. رواه الطبراني وفيه طلحة بن عمرو الحضرمي وهو متروك. وعن ابن عباس قال قال رجل يا رسول الله ينفع الدواء من القدر فقال الدواء من القدر وقد ينفع بإذن الله. رواه الطبراني وفيه صالح بن بشير المري (٢) وهو ضعيف. وعن حكيم بن حزام أنه قال يا رسول الله رقى يسترقى بها وأدوية يتداوى بها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي قدر الله تعالى. رواه الطبراني وفيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف يعتبر حديثه. وعن الحرث بن سعد عن أبيه قال قلت يا رسول الله أرأيت رقى يسترقى بها وأدوية يتداوى بها ترد من قدر الله هي قدر الله. رواه الطبراني والحرث لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح غير أبي خرابة. وعن صفوان بن عسال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل فتح بابا من المغرب مسافته سبعون خريفا للتوبة لن يغلقه حتى تطلع الشمس من مغربها وما غدا رجل يلتمس علما إلا فرشته الملائكة أجنحتها رضاء بما يعمل، قالت العرب عند ذلك يا رسول الله أيم يعط الله عند أخلة واحدة خير قال حسن الخلق ثم قالوا أنتداوى قال هل علمتم أن الذي انزل الداء أنزل الدواء ولم ينزل داء إلا أنزل له دواء إلا داء واحدا قالوا يا نبي الله فما هو قال الهرم - قلت رواه الترمذي وغيره باختصار التداوي وحسن الخلق - رواه الطبراني وفيه إسحق بن عبد الله بن أبي فروة وهو متروك. وعن وهب بن جشم قال سقيت أنس بن مالك دواء للمشي. رواه الطبراني وفيه مروان بن النعمان ولم أعرفه.

(١) ترم أي تأكل، وفي رواية ترم وهي بمعناه.

(٢) في الأصل (المزي وهو غلط).

(باب دع الدواء ما احتمل جسدك الداء)

عن الأعمش قال سمعت حيان بن جد بن أبجر الأكبر يقول دع الدواء ما احتمل جسدك الداء. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب النهي عن التداوي بالحرام)

عن أم سلمة قالت اشتكت ابنة لي فنبذت لها في تور (١) فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغلى فقال ما هذا فقلت إن ابنتي اشتكت فنبذت لها هذا فقال أن الله عز وجل لم يجعل شفاءكم في حرام. رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال في كوز بدل تور، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان. وعن أم الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق الداء والدواء فتداووا ولا تتداووا بحرام. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أبي وائل قال اشتكى رجل منا فبعث إليه السكر فأتينا عبد الله فسألناه إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب لا تكرهوا مرضاكم على الطعام)

عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فإن الله يطعمهم ويسقيهم. رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه الوليد بن عبد الرحمن بن عوف ولم أعرفه ولا من روى عنه، وبقية رجاله ثقات. (باب في المعدة)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدة حوض البدن والعروق إليها وإذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة وإذا فسدت المعدة صدرت العروق بالسقم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف.

(باب شرب الماء على الريق)

عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الماء على

(١) أي وعاء.

الريق انتقصت قوته. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف. وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من كثر ضحكته استخف بحقه ومن شرب الماء على الريق انتقصت قوته. رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل هو في الزهد (١) وفي إسناده من لم أعرفهم. (باب عرق الكلية)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخاصة عرق الكلية إذا تحركت آذت صاحبها فداووها بالماء المحرق والعسل. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف وقد وثقه جماعة. (باب في الشونيز (٢) والعسل والكمأة وغير ذلك)

عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى تقمح (٣) كفا من شونيز ويشرب عليه ماء وعسلا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى ابن سعيد العطار وهو ضعيف. وعن بريدة أنه كان مع الرسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلى إلى المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه فلما صلى أهوى بيده فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئا ثم انصرف إلى أصحابه فثاروا فأشار إليهم بيده أن اجلسوا فجلسوا فقال رأيتموني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأنني أريد أن آخذ شيئا قالوا نعم يا رسول الله قال إن الجنة عرضت على فلم أر مثل ما فيها وإنها مرت بي خصلة من عنب فأعجبنتني فأهويت لآخذها فسبقتني ولو أخذتها لغرزتها بين ظهرائكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة واعلموا أن الكمأة دواء العين وأن العجوة من فاكهة الجنة وأن هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح دواء من كل داء إلا الموت. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الإمام أحمد قال سمع زهير بن واصل بن حيان وصالح بن حيان فجعلهما واصلًا، قلت واصل ثقة وصالح بن حيان ضعيف، وهذا الحديث من رواية واصل في الظاهر والله أعلم وقد رواه باختصار من رواية صالح أيضا. وعن أسامة بن

(١) في الجزء العاشر.

(٢) أي الحبة السوداء.

(٣) أي استف.

شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن عمرو بن حريث قال حدثني أبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكمأة من السلوى وماؤها شفاء للعين.

رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال من المن، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. وبقية رجاله رجال الصحيح. وقد تقدم حديث سعيد بن زيد في الأطمعة. (باب دواء الفؤاد بألبان الإبل وغير ذلك)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في ألبان الإبل وأبوالها شفاء للذربة (١) بطونهم. رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن سعد أبي رافع قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فوضع يده بين ثديي قال أنت رجل مفؤود (٢) فأت الحارث بن كلدة فإنه رجل يتطبب فليأخذ خمس ثمرات من عجوة المدينة فلحاهن بنواهن فليلتدد بهن. رواه الطبراني وفيه يونس بن الحجاج الثقفي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (باب في عرق النساء)

عن رجل من الأنصار عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نعت من عرق النساء أن تؤخذ ألية كبش عربي ليست بصغيرة ولا عظيمة فتذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء فيشرب كل يوم على ريق النفس جزءا. رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من اشترى أو أهدى له كبش فليقسمه على ثلاثة أجزاء كل يوم جزءا على الريق إن شاء أسلاه وان شاء أكله أكلا يعنى إليه كبش يتداوى به من عرق النساء. رواه الطبراني وقل أسلاه يعنى أذابه، ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة

وهي شفاء من السم قال ونعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرق النساء ألية كبش تجزأ

(١) الذرب بالتحريك: داء يعرض للمعدة فلا تهضم الطعام ويفسد فيها فلا تمسكه.

(٢) أي أصيب فؤاده.

ثلاثة أجزاء ثم يذاب فيشرب كل يوم جزءا على الريق. رواه الطبراني في الثلاثة وفيه مهدي بن جعفر الرملي وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. (باب في العجوة)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل سبع تمرات من عجوة المدينة

في يوم لم يضره السم ذلك اليوم ومن أكلهم ليلا لم يضره السم - قلت لعائشة حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن إسحاق الهاشمي قال العقيلي له أحاديث لا يتابع منها على شيء وأبوه لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (باب في الرطب)

عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا عمتكم النخلة فإنها

خلقت من الطينة التي خلق منا آدم وليس من الشجرة يلحق غيرها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا نساءكم الولد الرطب فإن لم يكن رطب فالتمر وليس من الشجرة

أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران. رواه أبو يعلى وفيه مسرور بن سعيد التميمي وهو ضعيف. (باب في القسط)

عن جابر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سلمة أو على عائشة بصبي يسيل منخراه دما فقال ما لهذا فقالوا به العذرة وقال أبو معاوية في حديثه وعندها صبي ينبعث منخراه دما فقال ما لهذا قال فقالوا به العذرة قال فقال علام تعذب أولادكن أنما يكفي إحداكن أن تأخذ قسطا هنديا فتحكه بماء سبع تمرات ثم تؤخره إياه قال ابن أبي عتبة ثم تسعطه (١) إياه ففعلوا فبرأ. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجالهم رجال الصحيح. وعن عائشة أن امرأة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها صبي يسيل منخراه دما قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

علام تدعرن أولادكن ألا أخذت قسطا بحريا ثم أسعطيه إياه فان فيه شفاء من سبعة أدوية إحداهن ذات الجنب. رواه البزار وفيه المسعودي وهو ثقة وقد حصل له اختلاط، وبقية رجاله ثقات.

(١) السعوط: ما يجعل من الدواء في الأنف.

(باب في السني (١) والسنوات)  
عن أم سلمة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما لي أراك مرتثة  
(٢) فقلت

شربت دواء أستمشي به قال وما هو قلت السرم قال ومالك وللسرم (٣) فإنه حار نار  
عليك بالسنة والسنوات فان فيهما دواء من كل شئ إلا السام فذكر الحديث، وبقيته  
في الزينة. رواه الطبراني من طريق ركيح بن أبي عبيدة عن أبيه عن أمه ولم أعرفهم.  
(باب ما يستسقي به)

عن أسماء بنت أبي بكر قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم بعد وفاته فأراه  
يقول

أحرف القرآن يا أسماء قلت كذلك بأبي أنت وأمي المحرف والمستقيم فرد ذلك  
على مرارا كل ذلك أقول بأبي أنت وأمي يا رسول الله يقبضون قبضا شديدا  
فأراه نظر إلى بعض أزواجه كأنها حفصة بنت عمر فقال أعطيتها سقاء لبنيها فأما  
السام فإني لا أشفى منه فأراها أعطتني حبة سوداء كالشونيز أو كحب الكراث  
وتراب أحمر وسمط من لؤلؤ قالت فنحن إذا اشتكى أحد من ولد أسماء في القبائل  
كلها يأخذ له قدح فيملاً ثم يجعل له تراب أحمر وحب كراث وشونيز وسمط  
لؤلؤ ثم يسكب ذلك الماء عليه. رواه الطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى  
ابن عروة وهو ضعيف.

(باب التداوي بسمن البقر)

عن زهير قال حدثني امرأة من أهلي عن مليكة بنت عمرو الزيدية من ولد  
زيد الله بن سعد قالت اشتكيت وجعا في حلقي فأتيته فوضعت له سمن بقر قالت  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألبانها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء، قلت  
قوله فأتيته يعني إن المرأة من أهله أتت مليكة. رواه الطبراني والمرأة لم تسم، وبقية  
رجالها ثقات. وقد تقدم حديث أبي موسى في باب التداوي في أول الكتاب  
(باب التداوي بالعسل والحجامة وغير ذلك)

عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان في

(١) السني بالقصر: نبات من الأدوية له حمل إذا يبس وحركته الريح سمعت له زجلا.

(٢) أي ساقطة ضعيفة.

(٣) هو العسل وقيل الرب وقيل الكمون.

شئ شفاء ففي شرطة محجم أو شربة غسل أو كية تصيب ألما وأنا أكره الكي لا أحبه. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن الوليد بن قيس وهو ثقة. وعن معاوية بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان في شئ شفاء ففي شرطة محجم أو شربة من غسل

أو كية بنار تصيب ألما ولا أحب أن أكتوي. رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سويد بن قيس وهو ثقة. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان في شئ من أدويتكم شفاء ففي شرطة محجم أحسبه قال أو لعقة غسل. رواه البزار وفيه محمد بن أسعد الثعلبي وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن السائب ابن يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بالحجامة وقال ما نزع الناس نزعة خير منه أو شربة من غسل. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك وقيل عن ابن معين في إحدى الروايات لا بأس به. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما مررت بسما من السماوات إلا قالت الملائكة يا محمد مر أمتك بالحجامة والكسب والشونيز. رواه البزار وفيه عطف بن خالد وهو ثقة وتكلم فيه. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالحجامة والقسط البحري. رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار رجال الصحيح. وعن مالك بن صعصعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مررت ليلة أسرى بي على ملا من الملائكة إلا أمروني بالحجامة. رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي الحكم البجلي قال دخلت على أبي هريرة وهو يحتجم فقال يا أبا حكيم أتحتجم

فقلت ما احتجمت قط قال أبو هريرة أنبأ أبو القاسم صلى الله عليه وسلم أن جبريل أخبره أن الحجامة أنفع ما تداوى به الناس - قلت رواه أبو داود وابن ماجه خلا ذكر جبريل عليه السلام - رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن قيس النخعي ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولمن يوثقه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أنس بن مالك قال حججتم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليه

عينته بن حصن أو الأقرع بن حابس فقال ما هذا فقال هذا الحجم وهو خير ما تداويتم به. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن عمر بن حفص العمري وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في الأخدعين (١) وبين الكتفين. رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق. وعن أبي أمية الفزاري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم. رواه أحمد والطبراني ورجالهم ثقات. وعن عبد الله ابن يزيد الحطمي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من سنن المرسلين الحياء

والحلم والحجامة والسواك والتعطر. رواه الطبراني وفيه محمد بن عمر الأسلمي قال الذهبي مجهول قال وروى له الحاكم في المستدرک وروى عنه غير واحد. عن سمرة قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم حجامة فحجمه بقرن (٢) وشرط بشفرة فرآه رجل من نبي فزاره فقال يا رسول الله علام تدع هذا يقطع لحملك فقال أتدري ما هذا هذا الحجم وهو خير ما تداويتم به. رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا حصين بن أبي الحر وهو ثقة. وعن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بعد ما سم. رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات. ورواه أبو يعلى. وعن علي لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا هاج بأحدكم الدم فليهرقه ولو بمشقص (٣). رواه أبو يعلى وفي محمد بن القاسم أبو إبراهيم وثقه ابن معين وضعفه أحمد وكذبه.

(باب أوقات الحجامة)

عن الحسين بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجمعة لساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات. رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو كذاب. وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فأصابه وضح (٤) فلا يلومن إلا نفسه. رواه البزار وفيه سليمان بن أرقم وهو

(١) أي العرقين اللذين في جانبي العنق.

(٢) هو قرن ثور جعل كالمحجمة،

وفي رواية احتجم على رأسه بقرن. ولعله اسم موضع.

هو نصل السهم إذا

كان طويلا غير عريض.

(٤) أي برص.

متروك. وأعادته بسنده إلا أنه قال من احتجم يوم الأربعاء ويوم السبت. وعن ابن عباس قال احتجموا لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين لا يتبيخ بكم (١) الدم فيقتلكم - قلت رواه الترمذي وغيره مرفوعا خلا قوله لا يتبيخ بكم الدم فيقتلكم - رواه البزار وفيه ليث بن أبي سليم هو ثقة ولكنه مدلس. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت سورة الحديد يوم الثلاثاء وخلق الله الحديد يوم الثلاثاء. وقتل ابن آدم أخاه يوم الثلاثاء ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجامة يوم الثلاثاء. رواه الطبراني وفيه مسلمة بن علي الخشني وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم فقلت هذا اليوم تحتجم قال نعم ومن وافق منكم الثلاثاء لسبع عشرة مضت من الشهر فهو (٢) دواء لداء السنة. رواه الطبراني وفيه زيد بن أبي الحواري العمى وهو ضعيف وقد وثقه الدارقطني وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن محمد ابن سيرين قال أنفع الحجامة ما كان في نقصان الشهر. رواه الطبراني في الصغير في ترجمة من اسمه إبراهيم، ورجاله ثقات إلا أن السرى بن يحيى لم يسمع من ابن سيرين.

(باب موضع الحجامة)

عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحجامة التي في وسط الرأس إنها دواء من الجنون والجذام والبرص والنعاس والأضراس وكان يسميها أم منقذ. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك واختلف كلام ابن معين فيه. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة في الرأس دواء من الجنون والجذام والبرص والنعاس والضرس. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مسلمة بن سالم الجهني ويقال مسلم ابن سالم وهو ضعيف. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم في مقدم رأسه

ويسميها أم مغيث. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة في الرأس شفاء من سبع أدواء لصاحبها من الجنون والصداع والجذام والبرص والنعاس ووجع الأضراس

(١) تبيخ به الدم أي تردد فيه بغلبة.

(٢) (فهو) غير موجودة في الأصل.

وظلمة يجدها في عينيه. رواه الطبراني وفيه عمر بن رباح العبدي وهو متروك وعن صهيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالحجامة في جوزة العمحدوه فإنه

داء من اثنين وسبعين داء وخمسة أدواء من الجنون والجذام والبرص ووجع الأضراس. قلت هكذا وجدته في الأصل المسموع. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عبد الرحمن بن خالد بن الوليد أنه كان يحتجم في هامته وبين كتفيه فقالوا أيها الأمير إنك تحتجم هذه الحجامة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجمها في هامته

ويقول من أراق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء. رواه الطبراني و عبد الرحمن بن خالد لا أعلم له صحبة وأبو هزان لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (باب دفن الدم)

عن أم سعد امرأة زيد بن ثابت قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بدفن الدم إذا احتجم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف. (باب ما جاء في الحمى وإبرادها بالماء)

عن أبي بشير الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الحمى أبردوها بالماء فإنها من فيح جهنم. رواه أحمد والطبراني وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى قطعة من النار فأبردوها

عنكم بالماء البارد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حم دعا بقربة فأفرغها على قرنه فاغتسل.

رواه الطبراني والبخاري وفيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا حم أحدكم فليسن (١) عليه من الماء البارد من السحر ثلاث ليال. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن رافع بن خديج قال قال نعيمان (٢) يا رسول الله بي وعك شديد من الحمى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأين أنت يا نعيمان (٢) من مهيجة وكانت أرضا وبيئة. رواه الطبراني في الكبير

والأوسط وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف. وعن عبد الرحمن بن المرفع قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر في ألف وثمانمائة فافتتحها وهي مخضرة

من الفواكه فوقع الناس فيها فغشيتهم الحمى فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا

(١) السن: الصب في سهولة.  
(٢) في الأصل (لعثمان) في الموضوعين.

ذلك فقال إن الحمى رائد الموت وهي سجن الله في الأرض فبردوا لها الماء في الشنان (١) وصبوه عليكم فيما بين الأذنين أذان المغرب وأذان العشاء ففعلوا فذهبت عنهم فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه بذلك فقال إنه لا وعاء إذا ملئ شر من

بطن فان كنتم لا بد فاعلين فاجعلوها ثلثا للطعام وثلثا للشراب وثلثا للريح أو النفس قال وقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثمانية عشر سهما. رواه الطبراني وفيه

المحير بن هارون ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن المرفع قال فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر وهو في ألف وثمانمائة فقسم على ثمانية عشر سهما لكل

مائة سهم قال وهي مخضرة من الفواكه فأكلوا فمعكتهم الحمى فشكوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس إن هذه الحمى رائد الموت وسجن

الله في الأرض هي قطعة من النار فإذا أخذتكم فبردوا لها الماء في الشنان يعني القرب وصبوا عليكم ما بين الصلاتين يعني المغرب والعشاء. رواه الطبراني وفيه فريح بن عبيد والمحير بن هارون ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. وقد تقدمت أحاديث في الحمى في الجنائز (٢).  
(باب دواء الصداع وغيره بالحناء)

عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي صدع فيغلف (٣) رأسه بالحناء. رواه البزار وفيه الأحوص بن حكيم وقد وثق وفيه ضعف كثير وأبو عون لم أعرفه. وعن سلمى امرأة أبي رافع قالت كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فما كانت تصيبه قرحة ولا نكتة إلا أمرني أن أضع عليه الحناء. رواه أحمد ورجاله ثقات.  
(باب دواء البثرة)

عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال

عندك ذريرة قالت نعم فدعا بها فوضعها على بثر بين أصابع رجله ثم قال اللهم مصغر (٤) الكبير ومكبر الصغير اطفئها عني فطفئت. رواه أحمد وفيه مريم

(١) هي الأسقية الخلقة البالية وهي أشد تبريدا للماء من الجدد.

(٢) في الجزء الثالث.

(٣) في الأصل (يعلف) ولعله خطأ.

(٤) في الأصل (مصطفى).



(٩٥)

بنت أبي أياس تفرد عنها عمرو بن يحيى وهو ومن قبله من رجال الصحيح.  
(باب أكل الرمان بشحمه)

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كلوا الرمان بشحمه فإنه دباغ المعدة.  
رواه أحمد ورجاله ثقات.

(باب ما جاء في الإثمد والاكتحال)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أكلكم الاثمد  
ينبت الشعر ويجلوا البصر. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وعن علي قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالإثمد فإنه منبته للشعر مذهبة للقذى  
مصفاة للبصر. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عون بن محمد بن  
الحنفية ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة ولم يجرحه أحد، وبقية رجال ثقات.  
وعن عقبة بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اكتحل أحدكم  
فليكتحل

وترا وإذا استجمر فليستجمر وترا. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن،  
وبقية رجاله ثقات. وعن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل وترا.  
رواه

البزار وفيه الوضاح بن يحيى وهو ضعيف. وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

كان إذا اكتحل جعل في العين اليمنى ثلاثا وفي العين اليسرى مرودين فجعلها  
وترا. رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وفيه عقبة بن علي وهو ضعيف.  
(باب كحل الشيطان)

عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للشيطان كحلا ولعوقا فإذا كحل  
الإنسان من كحله شغله عن الصلاة وإذا لعقه من لعوقه ذرب لسانه في الشر.  
رواه البزار باسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا سعيد بن بشير وقد  
وثقه شعبة وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

(باب غمز الظهر من الألم)

عن عمر بن الخطاب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا  
غلام أسود يغمز ظهره فسأله فقال أن الناقة اقتحمت بي. رواه الطبراني في  
الأوسط والبزار ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن زيد بن أسلم وقد وثقه

أبو حاتم وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

(باب فيما يشتهي المريض)

عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطعم مريضا شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة. رواه الطبراني وفيه أبو خالد عمرو بن خالد وهو كذاب متروك.  
(باب ما جاء في الغيظ)

عن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء قال حدثتني أمي عن جدتها قالت قلت يا رسول الله هل يضر الغيظ قال نعم كما يضر الشجر الخبط. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم.

(باب ما جاء في الكي)

عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي وكان يكره شرب الحميم (١) وكان إذا اكتحل وترا وإذا استجمر استجمر وترا. رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن. وعن سعد الطفري إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي وقال أكره شرب الحميم. رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح. وعن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن النار لا تشفى أحدا. رواه الطبراني وفيه عبد الله بن يزيد البكري وضعفه أبو حاتم. وعن عمران بن حصين أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أخوه وقد سقى فقال يا رسول الله إن أخي سقى بطنه (٢) فأتينا الأطباء فأمروني بالكي أفأكويه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكوه وردة إلى أهله فمر به بعير فضرب بطنه فأخمص (٣) بطنه فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال أما إنك لو أتيت به الأطباء قلت النار شفته. رواه الطبراني في الثلاثة وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مكان الكي

(١) أي الماء الحار.

(٢) أي حصل فيه الماء الأصفر.

(٣) أي ضم، وفي الأصل (فأعمص)

التكسيد ومكان العلاق السعوط ومكان النفخ الدود (١). رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة. وعن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف أخبر عن أبي أمامة سعد بن زرارة وكان أحد النقباء يوم العقبة أنه أخذته الشوكة فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده فقال بئس الميت لليهود مرتين يقولون لولا دفع عن صاحبه ولا أملك له ضرا ولا نفعا ولا يملحن له فكوي بحظر فوق رأسه فمات. رواه أحمد وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقال ابن معين مرة صويلح وقد وافق الناس في تضعيفه. وعن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كوى رسول الله صلى الله عليه وسلم سعدا أو سعد بن زرارة في حلقه من الذبحة وقال لا أدع في نفسي حرجا من سعد أو أسعد بن زرارة. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كواه. رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال حدثني عمي أن أبا أمامة أصابه وجع يسميه أهل المدينة الذبح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بلين ولا بلغن في أبي أمامة عذرا قال فكواه بيده فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ميتة سوء لليهود يقول ألا دفع عن صاحبه ولا أملك له ولا لنفسي من الله شيئا. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بآبن زرارة أن يكوى. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وعن سهل بن حنيف قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أسعد بن زرارة يعوده من وجع أصابه من الشوكة وكواه على عاتقه فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ميت لليهود

يقولون قد داواه صاحبه فلم ينفعه. رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرها. وعن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أسعد بن زرارة وبه وجع يقال له

الشوكة فكواه على عنقه فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم بئس الميت لليهود يقولون قد

داواه صاحبه فما نفعه. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن كعب بن

(١) هو ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم.

مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد البراء بن معرور وقد أخذته ذبحة فأمر من ييطه

بالنار حتى يوجهه. رواه الطبراني وفيه عيسى بن عبد الرحمن من ولد النعمان بن بشير هو ضعيف. وعن عبد الله يعني ابن مسعود أن ناسا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن صاحبنا لنا اشتكى أفتكويه فسكت ساعة ثم قال إن شئتم فاكوه وإن شئتم فارصفوه (١). رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. وعن عطاء بن السائب قال أتيت أبا عبد الرحمن فإذا هو يكوى غلاما قال قلت تكويه قال نعم هو دواء العرب. رواه أحمد وعطاء اختلط، وبقية رجاله ثقات.

(باب بط (٢) الورم)

عن علي بن أبي طالب قال دخلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الأنصار وبه ورم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تخرجوه عنه قال فبط ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاهد.

رواه أبو يعلى وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف. وعن أبي هريرة قال قدم رجلان أخوان المدينة وقد أصيب رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بسهم في

جسده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقرابته اطلبوا من يعالجه فجئ بالرجلين الأخوين فقال

لهما بحديدة تعالجان فقالا إنا كنا نعالج في الجاهلية فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم عالجاه فبطه

حتى برأ. رواه البزار وفيه عاصم بن عمر العمري وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل به جرح يستأذنه في بطنه فأذن له. رواه الطبراني وفيه عبد الله

ابن خراش وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن يحيى الحضرمي أن حيان بن أبجر الكناني بقر عن بطن امرأة بنى بها حتى عالجهما. رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق.

(باب نبات الشعر في الأنف)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نبات الشعر في

(١) أي كمدوه بالرضف، وهي الحجارة المحمأة، وفي الأصل (فأرصفوه) والتصويب من النهاية.

(٢) البط: شق الدملى والخراج ونحوهما.



(۹۹)

الانف أمان من الجذام. رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف.

(باب دواء الباسور)

عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بهذه الشجرة المباركة زيت

الزيتون فتداؤوا به فإنه مصحة من الباسور. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح ولكن ذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة عثمان عن أبي صالح ونقل عن أبي حاتم أنه كذاب. وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال استنجوا بالماء البارد فإنه مصحة للبواسير. رواه الطبراني في

الأوسط وفيه عمار بن هارون وهو متروك.

(باب في النقرس) عن المستورد الفهري أن رجل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وبه النقرس فشكا إليه

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتك الهواجر. رواه الطبراني وفيه أبو بكر الداهري ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(باب دواء الخنازير)

عن طارق بن شهاب أن رجلا رأى رجلا به خنازير فقال لولا أنه أخذ على لحديثك فبلغ ذلك ابن مسعود فلقبه فقال حدث فقال أنه أخذ على أن لا أحدث به أحدا قال له عبد الله إنه لم يكن ينبغي له أن يأخذ عليك كفر عن يمينك وحدث به قال اعمد إلى أبوال إبل الأراك - يعنى تأكل الأراك - فاطبخه حتى ينعقد ثم اشربه وخذ ورق الأراك فدقه وذره عليه قال ففعل فبرأ. رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات.

(باب في المجذمين)

عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تديموا النظر إلى المجذمين

(١)

وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد (٢) رمح. رواه عبد الله بن أحمد وفيه الفرج ابن فضالة وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات إن لم يكن

(١) وفي رواية (المجذومين) وهي المشهورة.

(٢) أي قدر، وهي بكسر القاف.

سقط من الاسناد أحمد. وعن الحسين بن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تديموا النظر إلى

المجذومين وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح. رواه أبو يعلى والطبراني وفي إسناد أبي يعلى الفرغ بن فضالة وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد الطبراني يحيى الحماني وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المجذومين لا تديموا النظر إليهم. رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه عن شيخه الوليد بن حماد الرملي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تديموا النظر إلى المجذومين. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات. وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشعر في الأنف أمان من الجذام. رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو ضعيف.

(باب في العدوي والهام والطيرة وغير ذلك)

عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة

ولا حسد والعين حق. رواه أحمد وفيه رشدين بن سعد (١) وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صفر ولا هامة (٢) ولا يعدى

سقيم صحيحا. رواه أبو يعلى وفيه ثعلبة بن يزيد الحماني وثقة النسائي وفيه ضعف. وبقية رجاله ثقات. وعن أبي طلحة الخولاني قال بينهما عمير بن سعد في نفر من أهل فلسطين وكان يقال نسيج (٣) وحده فقعد على دكان له عظيم في داره فقال لغلامه يا غلام أورد الخيل قال وفي الدار تور (٤) من حجارة قال فأوردها فقال أين فلانة قال هي جربة تقطر دما أو قال تقطر ماء - شك أبو إسحق - قال أوردها فقال

(١) في الأصل (سعيد) وهو غلط.

(٢) كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الانسان وتؤذيه إذا جاع وأنها تعدى فأبطل الاسلام ذلك، وقيل أراد به النسئ الذي كانوا يفعلونه وهو تأخير المحرم إلى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطله. والهامة: اسم طائر وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل، وقيل هي البومة، وقيل غير ذلك.

(٣) في الأصل (يسيج).

(٤) أي وعاء.

أحد القوم إذا تجرب الخيل كلها قال أوردتها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ألم تر إلى البعير يكون في الصحراء يصبح في كربه أو في مراحه يليه لم يكن قبل ذلك فيمن أعدى الأول. رواه أبو يعلى والطبراني باختصار وفيه عيسى بن سنان الحنفي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا هامة فمن

أعدى الأول - قلت في الصحيح منه لا عدوى - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا علي بن الحسين الدرهمي (١) وهو ثقة. عن ابن عباس قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا عدوى فقال أعرابي يا رسول الله فانا نأخذ الشاة الجربة فنطرحها في الغنم فتجرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أعرابي من أجرب الأولى. رواه الطبراني بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح. وعن أبي طلحة الخولاني قال دخلنا على عمير بن سعد في نفر من أهل فلسطين فذكرت عنده العدوي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا عدوى ولا طيرة ولا هام. رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه قصة طويلة وفيه عيسى بن سنان الحنفي وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا هام ولا يتم شهران ثلاثين يوماً - قلت وله طريق أتم من هذه في الديات فيمن قتل ذمياً - رواه الطبراني وفيه عمرو ابن محمد الغاز ولم أعرفه و عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه ابن حبان وغيره وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات. قلت وتأتي أحاديث في الطيرة وما يقول عندها إن شاء الله.

(باب النشرة)

عن الحسن قال سئل أنس عن النشرة (٢) فقال ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل

عنها فقال هي من عمل الشيطان. رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال ذكروا أنها من عمل الشيطان، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) كذا في الخلاصة، وفي الأصل (الدهمي).

(٢) النشرة بالضم: ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن أن به مسا من الجن.

(باب فيمن يعلق تميمة أو نحوها)

عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يعلق  
تميمة

فلا أتم الله له ومن يعلق ودعة فلا ودع الله له. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني  
ورجالهم ثقات. وعن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقيل له يا رسول الله بايعت تسعة  
وتركت هذا قال إن عليه تميمة فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال من علق تميمة فقد  
أشرك. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن عيسى قال دخلنا على  
أبي معبد نعوذ فقلنا ألا تعلق شيئاً فقال الموت أقرب من ذلك إني سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول من علق شيئاً وكل إليه. رواه الطبراني في ترجمة أبي  
معبد الجهني في الكنى قال وقد قيل إنه عبد الله بن عكيم قلت فإن كان هو فقد ثبتت  
صحبه بقوله سمعت، وفي إسناده محمد بن أبي ليلي وهو سئ الحفظ، وبقية رجاله  
ثقات. وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما أبالي ما أتيت ولا ما ارتكبت إذا أنا شربت ترياقاً أو علقتم تميمة أو نطقتم  
شعراً من قبل نفسي. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن عيسى  
ابن المنذر الحمصي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عمران بن حصين أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر على عضد رجل حلقة أراه قال من صفر قال  
ويحك ما هذه قال من الواهنة (١) قال أما إنها لا تزيدك إلا وهنا أنبذها عنك فإنك  
لومت وهي عليك ما أفلحت أبداً - قلت رواه ابن ماجه باختصار - رواه أحمد  
والطبراني وقال إن مت وهي عليك وكلت إليها، قال وفي رواية موقوفة أنبذها  
عنك فإنك لو مت وأنت ترى أنها تنفعك لمت على غير الفطرة. وفيه مبارك بن  
فضالة وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن عمران بن حصين أنه  
رأى رجلاً في عضده حلقة من صفر فقال ما هذه قال نعمت لي من الواهنة قال أما إن  
مت وهي عليك وكلت إليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من تطير  
ولا تطير له أو تكهن أو تكهن له أظنه قال أو سحر أو سحر له. رواه الطبراني وفيه

(١) الواهنة: عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها، وقيل هو مرض يأخذ في العضد.

أسحق بن الربيع العطار وثقه أبو حاتم وضعفه عمرو بن علي، وبقية رجاله ثقات. (باب ما جاء في الدار والمرأة والفرس والطيرة من ذلك ونحوه)  
عن أبي حسان قال دخل رجل من بني عامر على عائشة رضي الله عنها فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطيرة في الدار والمرأة والفرس فغضبت وطارت شقة منها في السماء وشقة في الأرض وقالت والذي أنزل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك، وفي رواية قالت إن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إنما الطيرة في المرأة والدار والفرس ثم قرأت عائشة (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب) الآية. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في الدار والمرأة والفرس. رواه البزار والطبراني في الأوسط إلا أنه قال أن كان الشؤم في شيء، وفيه داود بن بلال الأودي وهو ضعيف. وعن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشؤم في ثلاثة في الدابة والمسكن والمرأة. رواه أبو يعلى ورجاله رجال

الصحيح خلا عبد الله بن بديل بن ورقاء وهو ثقة ولكن أبا هشام الرفاعي قال أنه خطأ وهو شيخ أبي يعلى فيه. وعن أم سلمة قالت ذكرت الطيرة فقالوا في المرأة والدار والدابة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن كان منها في شيء ففي الفأل. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبان فإن كان هو الواسطي فقد وثقه ابن حبان (١) وفيه مقال، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر أن قوما جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا

يا رسول الله دخلنا هذه الدار ونحن ذو وفر فافتقرنا وكثير عددنا فقل عددنا وحسن ذات بيننا فساء ذات بيننا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها وهي ذميمة فقالوا يا رسول الله كيف ندعها قال بيعوها أو هبوها. رواه البزار وقال أخطأ فيه صالح بن أبي الأخصر والصواب أنه من مراسلات عبد الله بن شداد، قلت وصالح ضعيف يكتب حديثه وفيه أيضا سعيد بن سفيان وضعفه ابن المديني وذكره ابن حبان في الثقات ونقل تضعيف ابن المديني له. وعن سهل بن حارثة

(١) حبان) غير موجودة في الأصل فاستدركتها من الخلاصة.

الأَنْصَارِي قَالَ اشْتَكَى قَوْمٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ سَكَنُوا دَارًا وَهُمْ عَدَدٌ فَقَالُوا فَقَالَ

فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهَا وَهِيَ ذَمِيمَةٌ. رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَفِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ حَمِيدٍ بْنُ كَاسِبٍ وَثَقَّهُ ابْنُ حَبَانَ وَغَيْرُهُ وَضَعْفُهُ جَمَاعَةٌ. وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمَيْسٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ شَقَاءِ الْمَرْءِ فِي الدُّنْيَا ثَلَاثَةٌ سُوءُ الدَّارِ وَسُوءُ الْمَرْأَةِ وَسُوءُ الدَّابَّةِ

قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا سُوءُ الدَّارِ قَالَ سُوءُ سَاحَتِهَا وَخَبْثُ جِيرَانِهَا قِيلَ فَمَا سُوءُ الدَّابَّةِ قَالَ مَنَعَهَا ظَهْرَهَا وَسُوءُ خَلْقِهَا قِيلَ فَمَا سُوءُ الْمَرْأَةِ قَالَ عَقَمَ رَحْمَتَهَا وَسُوءَ خَلْقِهَا.

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ.

(بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا تَطَيَّرَ)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا كُفَّارَةُ ذَلِكَ قَالَ يَقُولُ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرِكَ وَلَا طَيْرٌ إِلَّا طَيْرِكَ وَلَا إِلَهٌ غَيْرِكَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتَّبْرَانِيُّ وَفِيهِ ابْنُ لَهْيَعَةَ وَحَدِيثُهُ حَسَنٌ وَفِيهِ ضَعْفٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ. وَعَنْ بَرِيدَةَ قَالَ ذَكَرْتُ الطَّيْرَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِنْ أَصَابِهِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ وَلَا بَدَّ - وَكَانَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا بَدَّ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْ كَذَا - فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ لَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرِكَ وَلَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرِكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرِكَ. رَوَاهُ الْبَزَارِيُّ وَفِيهِ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ وَقَدْ قِيلَ فِيهِ صَدُوقٌ مِنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا طَائِرٌ إِلَّا طَائِرُكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. رَوَاهُ الْبَزَارِيُّ وَفِيهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي

سَلْمَةَ وَثَقَّهُ ابْنُ حَبَانَ وَغَيْرُهُ وَضَعْفُهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ الصَّحِيحُ.

(بَابُ فِيمَنْ يَتَطَيَّرُ)

عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ شَيْءٍ فَقَدْ قَارَفَ الشَّرْكَ. رَوَاهُ الْبَزَارِيُّ وَفِيهِ سَعِيدُ بْنُ أَسَدٍ بْنُ مُوسَى رَوَى عَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيَّ وَلَمْ يَضَعْفُهُ أَحَدٌ وَشَيْخُ الْبَزَارِيِّ إِبْرَاهِيمُ غَيْرُ مَنْسُوبٍ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

(بَابُ أَصْدَقِ الطَّيْرِ الْفَأَلُ)

عَنْ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ وَالْعَيْنِ حَقٌّ وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ - قُلْتُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ خَلَا قَوْلُهُ وَأَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَأَلُ -

رواه البزار وأبو يعلى وفيه وجيه بن حابس لم يرو عنه غير يحيى، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا شئ في الهام والعين حق وأصدق الطير الفأل. رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف.

(باب التفاؤل بالاسم الحسن)

عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يبلغنا من لقاحنا فقام رجل فقال أنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال صخر أو جندل

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يبلغنا لبن لقاحنا فقام رجل آخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال يعيش قال بلغنا من لقاحنا. رواه الطبراني وفيه سعيد بن أسد بن موسى روى عنه أبو زرعة الرازي ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله ثقات. وعن عمرو بن عوف المزني أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول هاكها خضرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا لبيك نحن أخذنا فألك من فيك أخرجوا بنا إلى خضرة فخرجوا إليها فما سل فيها سيف. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وكثير بن عبد الله ضعيف جدا وقد حسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات.

(باب أقروا الطير على وكناتها)

عن أم كرز الكعبية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أقروا الطير على وكناتها (١). رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات. (باب ما جاء في العين)

عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن العين لتولع الرجل بإذن الله حتى يصعد حالقا ثم يتردى منه. رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ثقات. وعن أسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نصف ما يحفر لامتي من القبور من العين. رواه الطبراني وفيه علي بن عروة الدمشقي وهو كذاب. وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالأنفس قال البزار يعنى بالعين. رواه البزار ورجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة.

(١) في الأصل (كناتها) في الموضعين وهو غلط جلي، والوكنات: أماكن الطير.

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق حتى يستنزل الحالق - قلت في الصحيح منه العين حق فقط - رواه أحمد والطبراني وفيه دويد البصري قال أبو حاتم لين، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ويحضرها (١) الشيطان وحسد ابن آدم - قلت في الصحيح منه العين حق - رواه أحمد ورجال الصحيح. وعن سهل بن حنيف أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج معه وسار معه نحو مكة حتى إذا كان بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف وكان أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدى بن كعب وهو يغتسل فقال ما رأيت كالיום ولا جلد مخبأة فلبط (١) سهل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل يا رسول الله هل لك في سهل والله ما يرفع رأسه ولا يفيق قال هل تتهمون فيه من أحد قالوا عامر بن ربيعة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عامر بن ربيعة فتغيط عليه وقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت ثم قال اغتسل فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجله وداخله إزاره في قدح ثم صب ذلك الماء عليه يصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه ثم يلقي القدح وراءه ففعل به ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس. رواه أحمد والطبراني وزاد وشرب منه، وفي رواية للطبراني أيضا فمر به رجل من الأنصار وقال فيه ما يمنع أحدكم إذا رأى من أخيه ما يعجبه من نفسه أو ماله أن يبرك عليه فان العين حق، ورجال أحمد رجال الصحيح وفي أسانيد الطبراني ضعف. وعن سهل بن حنيف أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالخرار دخل ماء يغتسل وكان رجلا وضاء فمر به عامر بن ربيعة فقال لم أر كالיום حسن شيء ولا جلد مخبأة فما لبث سهل أن لبط به فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم فقال علام يقتل أحدكم أخاه من تتهمونه به قالوا عامر بن ربيعة فدعا عامرا ودعا باناء فيه ماء فأمر عامرا فغسل وجهه في الماء وأطراف يديه وركبتيه وأطراف

(١) في الأصل (وحصرها) والتصويب من كشف الخفا للعجلوني.

(٢) أي صرع وسقط إلى الأرض، وفي الأصل مغفلة من النقط، والتصويب من النهاية وغيرها.

قدميه ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم صيغتي إزار عامر وداخلته فغمرها في الماء ثم أفرغ الاناء على رأس سهل وأكفأ الاناء من دبره فأطلق سهل لا بأس به، وفي رواية أن العين حق. رواه الطبراني إلى باسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح خلا محمد بن أبي أمامة وهو ثقة وروى حديث أبي أمامة كما رواه ابن ماجة بنحوه إلا أنه زاد أحسبه قال وأمره فحسا منه حسوات (١) ورجال هذه الرواية رجال الصحيح. وعن عامر بن ربيعة قال انطلقت أنا وسهل بن حنيف نلتمس حمرا فوجدنا حمرا وغديرا قال وكان أحدنا يستحي أن يغتسل وأحد يراه فاستتر مني حتى إذا رأى أن قد فعل نزع جبة عليه من كساء ثم دخل الماء فنظرت إليه نظرة فأعجبني خلقه فأصبته بعيني فأخذته قعقعة وهو في الماء فدعوته فلم يجبني فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته الخبر فقال أذهب حرها وبردها ووصبها ثم قال قم فقام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يعجبه فليدع بالبركة فإن العين حق - قلت روى ابن ماجة منه العين حق فقط - رواه الطبراني وفيه أمية بن هند وهو مستور ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال ابن شهاب الغسل الذي أدركت علماءنا يصنعون أن يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرفوعا من الأرض فيدخل الذي يعين صاحبه يده اليمنى في الماء فيصب على وجهه الماء صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليسرى في الماء فيغسل يده اليمنى صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليسرى في الماء فيغسل صدره صبة واحدة ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى صبة واحدة في القدح وهو في يده إلى عنقه ثم يفعل ذلك في مرفق يده اليسرى ثم يفعل مثل ذلك على ظهر قدمه اليمنى من عند أصول الأصابع واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على ظهر ركبته اليمنى ثم يفعل باليسرى مثل ذلك ثم يغمس داخلته إزاره اليمنى ثم يقوم الذي في يده القدح بالقدح فيصبه على رأس المعيون من ورائه ثم يكفأ القدح على وجه الأرض من ورائه.

(١) في الأصل (فحشى منه حسوات) ونقط الشين وهي علامة للسين المهملة كما يكتبها القدماء.

رواه الطبراني ورجاله إلى الزهري رجال الصحيح.

(باب ما يقول إذا رأى ما يعجبه)

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى شيئاً فأعجبه قال ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره. رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي وأبو بكر ضعيف جداً. قلت وقد حكى ابن عبد البر في التمهيد في قوله صلى الله عليه وسلم ألا بركت عليه عن أهل العلم اللهم بارك فيه وحكى عن بعضهم أن يقول تبارك الله أحسن الخالقين. قلت وتأتي أحاديث في الأذكار من نحو هذا إن شاء الله (١).

(باب نصب الجماجم في الزرع)

عن علي يعني ابن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالجماجم (٢) أن تنصب في الزرع قال قلت من أجل ماذا قال من أجل العين. رواه البزار وفيه الهيثم بن محمد بن حفص وهو ضعيف ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف أيضاً.

(باب ما جاء في الرقي للعين والمرض وغير ذلك)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة أمة بقضها وقضيضها كانوا لا يسترقون ولا يكتون وعلى ربهم يتوكلون. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه وفي هذا أحاديث فيمن يدخل الجنة بغير حساب صحاح. وعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة من السحر الرقي والتول والتمائم. قال علي بن يزيد التول المرأة توجد زوجها حتى يحبها. رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. وعن جبلة بن الأزرق وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس في أصحابه إلى جنب جدار كبير الأحجرة صلى الظهر أو العصر فلما جلس في الركعتين خرجت عقرب فلدغته فغشى عليه فرقاه الناس فلما أفاق قال الله شفاني وليس برقيتكم. رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل عن عبد الله بن صالح كاتب الليث وكلاهما قد ضعف ووثق، وبقية رجاله ثقات. وعن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسماء بنت عميس ما شأن أجسام بني أخي ضارعة أتصيبهم

(١) في الجزء العاشر.

(٢) هي الخشبة التي تكون في رأسها سكة الحرث.

حاجة قال لا ولكن تسرع إليهم العين أفرقيهم قال وبماذا فعرضت عليه فقال أرفيهم. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى رقاہ جبريل عليه السلام فقال بسم الله أرفيك من كل داء يشفيك من شر حاسد إذا حسد ومن كل ذي عين. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن عبادة بن الصامت قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوده وبه من الوجع ما يعلمه الله تبارك وتعالى شدة ثم دخلت عليه من العشى وقد برأ أحسن برء فقلت له دخلت عليك غدوة وبك من الوجع ما يعلم الله شدة ودخلت عليك العشية وقد برأت فقال يا ابن الصامت إن جبريل صلى الله عليه وسلم رقاني برقية برأت ألا أعلمكها قلت بلى قال بسم الله أرفيك من كل شئ يؤذيك من حسد كل حاسد وعين وسم الله يشفيك. رواه أحمد وفيه سليمان رجل من أهل الشام ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه الكلمات دواء من كل داء أعوذ بكلمات الله التامة وأسمائه كلها عامة من شر السامة والهامة (١) وشر العين اللامة ومن شر حاسد إذا

حسد ومن شر أبى قتره وما ولد ثلاثة وثلاثون من الملائكة أتوا ربهم فقالوا وصب وصب من أرضنا فقال خذوا من أرضكم فامسحوا بوصيبيكم رقية محمد صلى الله عليه وسلم

من أخذ عليها صفراء أو كتّمها أحدا فلا يفلح أبدا. رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط وهو الذي زاد بأرضنا وقال فيه خذوا تربة من أرضكم، والباقي بنحوه وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وعن عثمان بن عفان قال مرضت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فعودني

يوما فقال بسم الله الرحمن الرحيم أعينك بالله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد من شر ما تجد فلما استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما

قال يا عثمان تعوذ بها فما تعوذتم بمثلها. رواه أبو يعلى في الكبير عن شيخه موسى بن حيان ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله

(١) الهامة: كل ذات سم يقتل، والجمع هوام فأما ما يسم ولا يقتل فهو السامة، وفى الأصل (العامة) وهو غلط.

(11)

صلى الله عليه وسلم لا رقية إلا من عين أو حمة. رواه البزار ورجاله ثقات وعن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الرقية من كل ذي حمة (١) رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن عبادة ابن الصامت قال كنت أرقى من حمة العين في الجاهلية فلما أسلمت ذكرت لها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعرضها على فعرضتها عليه فقال ارق بها فلا بأس بها ولولا ذلك ما رقيت بها أنسانا أبدا. رواه الطبراني وإسناده حسن. وعن علي قال لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو يصلى فلما فرغ قال لعن الله العقرب لا تدع مصليا ولا غيره ثم دعا بماء وملح فجعل يمسح عليها ويقرأ قل يا أيها الكافرون وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس. رواه الطبراني في الصغير وإسناده حسن. وعن عبد الله بن مسعود قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رقية من الحمة فقال اعرضوها عليه فعرضوها عليه بسم الله قرينه سحبه ملحه بحر معطا فقال هذه موثيق أخذها سليمان صلى الله عليه وسلم على الهوام لا أرى بها بأسا قال فلدغ رجل وهو مع علقمة فرقاه بها فكأنما نشط من عقال. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن عبد الله بن زيد قال عرضنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية من الحمة فأذن لنا فيها وقال إنما هي موثيق والرقية بسم الله سحبه قرينه ملحه معطا. رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. وعن جابر قال جاء رجل من الأنصار يقال له عمرو بن حنة وكان يرقى من الحية فقال يا رسول الله إنك نهيت عن الرقي وأنا أرقى من الحية قال قصها على فقصصتها عليه فقال لا بأس بهذه هذه موثيق، قال وجاءه رجل من الأنصار وكان يرقى من العقرب فقال من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل - قلت هو في الصحيح باختصار - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا قيس ابن الربيع وقد وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة. وعن عبد الله أنه رأى في عنق امرأة من أهله سيرا فيه توائم فمد يده مدا شديدا حتى قطع السير وقال لو أن إحداكن تدعوا بماء فتنضح به (٢) في رأسها ووجهها ثم تقول بسم الله الرحمن

(١) أي كل ذي أبرة يلدغ بها.

(٢) أي ترشه.

الرحيم ثم تقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس  
نفعها ذلك أن شاء الله. رواه الطبراني في أثناء حديث طويل وأبو عبيدة لم يسمع  
من أبيه. وعن عبد الرحمن بن سابط وبريدة قالوا اشتكى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم العذرة (١) حتى صدعته ورؤى (٢) ذلك عليه فأتاه جبريل فقال أن ربي أرسلني  
إليك لأرقيك فحن النبي صلى الله عليه وسلم رأسه فقال بسم الله أرقيك من كل سوء  
يؤذيك من شر

عين كل حاسد أرقيك قال فرددها عليه ثلاث مرات فبرأ النبي صلى الله عليه وسلم.  
رواه الطبراني

في الأوسط وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف. وعن حفصة أن النبي  
صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها امرأة يقال لها الشفاء ترقى من النملة فقال  
لها النبي صلى الله عليه وسلم علميها حفصة، رواه أحمد ورجال الصحيح. عن  
أم سلمة

قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا صبي يشتكي فقال ماله  
فقلنا إنما به العين فقال ألا تسترقون له من العين. رواه الطبراني في الأوسط عن  
شيخه سهل بن مودود ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن محمد بن  
حاطب قال انصب على يدي شيء من قدر فذهبت بي أمي إلى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وهو في مكان قال فقال كلاما فيه أذهب الباس رب الناس أحسبه  
قال واشف أنت الشافي قال وكان يتفل. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد  
رجال الصحيح. وعن محمد بن حاطب قال دنيت إلى قدر وهي تغلي فأدخلت  
يدي فيها فاحترقت أو قال فورمت فذهبت بي أمي إلى رجل بالبطحاء فقال  
شيئا ونفت فلما كان في إمرة عثمان قلت لأمي من كان ذلك الرجل قالت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم. رواه أحمد والطبراني بنحوه إلا أنها قالت يا محمد احترقت  
يد محمد. وفي رواية عنده فانطلقت بي أمي إلى رجل جالس في الجبابة فقالت  
يا رسول الله فقال يا لبيك وسعديك ثم أدنتني منه فجعل ينفث ويتكلم وبكلام  
لا أدري ما هو فسألت أمي بعد ذلك ما كان يقول قالت كان يقول أذهب الناس  
رب الناس اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت، ورجال أحمد ورجال هذه  
الطريق رجال الصحيح. وعن محمد بن حاطب عن أم جميل بنت المجمل يعني أمه

(١) وجع في الحلق.

(٢) في الأصل (رى).

قالت أقبلت بك من أرض الحبشة حتى إذا كنت من المدينة على ليلة أو ليلتين طبخت لك طيخا ففني الحطب فخرجت أطلبه فتناولت القدر فانكفأت على ذراعك فأتيت بك النبي صلى الله عليه وسلم فقلت بأبي وأمي يا رسول الله هذا محمد بن حاطب فتفل في فيك ومسح على رأسك ودعا لك وجعل يتفل على يدك ويقول أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما فقالت فما قمت بك من عنده حتى برأت يدك. رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال قلت يا رسول الله هذا محمد بن حاطب وهو أول من سمى بك، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ضعفه أبو حاتم. وعن محمد بن حاطب قال وقعت القدر على يدي فاحترقت يدي فانطلق بي أبي إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يتفل عليها ويقول أذهب الباس رب الناس أحسبه قال واشف إنك أنت الشافي. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن السائب بن يزيد قال عوذني رسول الله صلى الله عليه وسلم بفاتحة تفلًا. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف. وعن عبد الرحمن بن السائب الهلالي وهو ابن أخي ميمونة قال قالت لي ميمونة يا ابن أخي تعال أرقيك برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء فيك أذهب الباس رب الناس اشف لا شافي إلا أنت. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وقد وثق وفيه ضعف وعلى كل حال إسناده حسن وسند الأوسط أجود. وعن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين أعيدكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن وافد وهو ضعيف. وعن عبد الله بن مسعود قال كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مر به الحسين والحسن وهما صبيان فقال هاتوا ابني أعوذهما مما عوذ به إبراهيم ابنيه إسماعيل وإسحق قال أعيدكما بكلمات الله التامة من كل عين لامة ومن كل شيطان وهامة. رواه الطبراني وفيه محمد بن ذكوان وثقة شعبة وابن حبان ضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال كان

( ٨ - خامس مجمع الزوائد )

النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين أعيدكما بكلمات الله التامة من شر ما خلق وذراً وبرأ. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن هارون بن روح فإن كان هو أحمد بن هارون البلدي أو أحمد بن هارون المصيبي فهو ضعيف وإن كان غيرهما فلم أعرفه، وبقية رجاله ثقات خلا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى فإنه سئ الحفظ. وعن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وخرج معه عبد الرحمن بن سهل فلما كانا بالحرّة نهشت عبد الرحمن ابن سهل حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا لي عمرو بن حزم فدعى فعرض

رقيته على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا بأس بها ارقه فوضع ابن حزم يده عليه

فقال يا رسول الله هو يموت أو قد مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارقه وإن كان قد يموت أو قد مات فرقاه فصح عبد الرحمن وانطلق. رواه الطبراني في الأوسط وفيه بشر بن عبد الله بن مكيف ولم أعرفه، وبقية رجاله ما بين ثقة ومستور. وعن رافع بن خديج قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن نعيمان فقال أذهب البأس رب الناس إله الناس. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن عمار بن ياسر أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك رقية رقاني بها جبريل عليه السلام قلت بلى يا رسول الله قال بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء يعينك خذها فليهنك. رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. قلت وتأتي أحاديث فيما يقول إذا أصبح وإذا أمسى في الأذكار وفي الاستعاذة أيضا إن شاء الله (١).  
(باب رقية الألم)

عن كعب بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدكم ألما فليضع يده تحت ألمه ثم ليقبل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد. رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو معشر نجيح وقد وثق على أن جماعة كثيرة ضعفوه وتوثيقه لين، وبقية رجاله ثقات.

(١) في الجزء العاشر

(باب رقية الجنون)

عن أبي بن كعب قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه أعرابي فقال يا نبي الله إن لي أخا وبه وجع قال وما وجعه قال به لمم قال فائتني به قال فوضعه بين يديه فعوزه النبي صلى الله عليه وسلم بفاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة وهاتين الآيتين (والهكم إله واحد) وآية الكرسي وثلاث آيات من آخر سورة البقرة وآية من آل عمران (شهد الله أنه لا إله إلا هو) وآية من الأعراف (إن ربكم الله) وآخر آية المؤمنين (فتعالى الله الملك الحق) وآية من سورة الجن (وانه تعالى جد ربنا) وعشر آيات من أول سورة الصفات وثلاث آيات من أول سورة الحشر و (قل هو الله أحد) والمعوذتين فقام الرجل كأنه لم يشتك قط. رواه عبد الله بن أحمد وفيه أبو جناب وهو ضعيف لكثرة تدليسه وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل عن أبيه قال جاء رجال إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أخي وجع قال ما وجع أخيك قال به لمم قال فابعث إلى به قال فجاءه فجلس بين يديه قال فقرا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة وآية من وسطها (والهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم إن في خلق السماوات والأرض) حتى فرغ من الآية فذكر الحديث بنحوه وقال عشر آيات من سورة الصف ولم يقل من أولها وقال وثلاث آيات من آخر سورة الحشر رواه أبو يعلى وفيه من لم يسم وأبو جناب (١) وهو ضعيف لتدليسه ووثقه ابن حبان. وعن حنش الصنعاني عن عبد الله أنه قرأ في أذن مبتل فأفاق فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما قرأت في أذنه قال قرأت (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا) حتى فرغ آخر السورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن رجلا موفقا قربها على جبل لزال. رواه أبو يعلى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وفي علامات النبوة (٢) أحاديث في العافية من الجن من غير رقية ببركته صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل (خباب).

(٢) في الجزء الثامن

(باب فيمن صبر على اللمم)

عن أبي هريرة جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ادع الله لي أن يشفيني قال إن شئت دعوت الله أن شئت فاصبري ولا حساب عليك قالت بل أصبر ولا حساب علي. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو وهو ثقة وفيه ضعف.

(باب ما يخشى على الإنسان بعد العصر وغير ذلك)

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نام بعد العصر فاختمت عيناه فلا يلومن إلا نفسه. رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين وهو متروك. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتر المرء عند أربعة خصال إذا نام وحده

وإذا نام مستلقيا وإذا نام في ملحفة مصفرة وإذا اغتسل بفضاء من الأرض فمن استطاع إلا يغتسل بفضاء من الأرض فإن كان لا بد فاعلا فليخط خطا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم الغفاري وهو متروك.

(باب ما جاء في الخط)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق علمه فهو علمه. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(باب ما جاء في النجوم والحروف)

عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي أسبغ الوضوء وان شق عليك ولا تأكل الصدقة ولا تنزى الحمر على الخيل ولا تجالس أصحاب النجوم - قلت

روى أبو داود والنسائي منه إنزاء الحمر على الخيل - رواه عبد الله بن أحمد وفيه هارون

ابن مسلم صاحب الحناء لينة أبو حاتم ووثقه الحاكم، وبقية رجاله ثقات. وعن العباس بن

عبد المطلب قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة فالتفت إليها فقال إن

الله قد برأ هذه الجزيرة من الشرك، وفي رواية إن الله قد طهر هذه القرية من الشرك إن لم تضلهم النجوم. رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه الناس، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النظر في النجوم. رواه الطبراني في

الأوسط وفيه عقبة بن عبد الله الأصم وهو ضعيف وذكر عن أحمد أنه وثقه وأنكر أبو حاتم عليه هذا الحديث. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رب معلم أي جاد دارس في النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه خالد بن يزيد العمرى وهو كذاب. (باب في السحر والكهانة والطيرة وغير ذلك)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من (١) تطير ولا من تطير

له ومن تكهن ولا من تكهن له ولا من سحر ولا من سحر له. رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف. وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من تطير أو تطير له أو تكهن أو تكهن له أو سحر أو سحر له ومن عقد عقدة أو قال عقد عقدة ومن أتى كاهنا فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسحق بن الربيع وهو ثقة. قلت وتأتي أحاديث في الساحر في أواخر الحدود (٢) لما يستحقه الساحر من القتل وغيره إن شاء الله. (باب نفع الديك الأبيض لدفع السحر)

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذوا الديك الأبيض فان دارا فيها ديك أبيض لا يقربها شيطان ولا ساحر ولا الدويرات حولها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن محسن العكاشي وهو كذاب (٣). (باب فيمن أتى كاهنا أو عرافا)

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا عقبة بن سنان وهو ضعيف. وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى عرافا لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مصعب بن إبراهيم بن حمزة الدهري ولم

(١) (من) غير موجودة في الأصل في المواضع الثلاثة.

(٢) في الجزء السادس.

(٣) راجع كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني

أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى عرافا لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برئ مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ومن أتاه غير مصدق

له لم تقبل له صلاة أربعين ليلة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وفيه توثيق في أحاديث الرقاق، وبقية رجاله ثقات. وعن واثلة ابن الأسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أتى كاهنا فسأله عن شيء حجت

عنه التوبة أربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر. رواه الطبراني، وفي رواية عنده أيضا فان آمن بما يقول مكان فصدقه، وفيه سليمان بن أحمد الواسطي وهو متروك. وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو

استقسم أو رجع من سفر تطيرا، وفي رواية أو تطير طيرة ترده عن سفر لم ينظر إلى الدرجات العلى. رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات. وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال من أتى كاهنا أو عرافا وتيقن بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال فصدقه. وكذلك رواية البزار ورجال الكبير والبزار ثقات. وعن ابن مسعود قال من أتى عرافا أو ساحرا أو كاهنا فسأله فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم وهو ثقة (١).

(كتاب اللباس)

بسم الله الرحمن الرحيم

(باب ما يقول إذا استجد ثوبا)

عن أبي مطر أنه رأى عليا أتى غلاما حدثا فاشترى منه قميصا بثلاثة دراهم

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر. هامش الأصل.

ولبسه إلى ما بين الرصغين إلى الكعبين يقول وقد (١) لبسه الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به عورتني، فقيل هذا شيء ترويه عن نفسك أو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

عند الكسوة الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما أتجمل به في الناس وأواري به عورتني. رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال كنت مع علي فانتهينا إلى السوق (٢) الكبير فتوسم شيخا (٣) منهم فقال يا شيخ أحسن بيعتي في قميص بثلاثة دراهم قال نعم

يا أمير المؤمنين فلما عرفه لم يشتر منه شيئا وأتى غلاما حدثا. والباقي بنحوه، وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لبس ثوبا جديدا، وفيه مختار بن نافع وهو ضعيف.

وعن ابن عمر قال لبس حذيفة ثيابا جددا فقال الحمد لله الذي واري عورتني وجملني في عبادة ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لبس ثيابا جددا قال مثل ذلك.

رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو داود الأعمى وهو متروك. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنعم الله على عبد نعمة فعلم أنها من عند الله إلا

كتب الله له بها شكرا قبل أن يحمده عليها وما أذنب عبد ذنبا فندم عليه إلا كتب الله له مغفرته قبل أن يستغفره وما استجد عبد ثوبا بدينار أو نصف دينار فحمد الله حين يلبسه إلا لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن داود المنقري وهو ضعيف. وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن

من أمتي من يأتي السوق فيبتاع القميص بنصف دينار أو ثلث دينار فيحمد الله إذا لبسه فلا يبلغ ركبتيه حتى يغفر له. رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو متروك. (باب ما جاء في العمائم)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا تزدادوا حلما. رواه البزار والطبراني وفيه عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك. وفي إسناد الطبراني عمران بن تمام وضعفه أبو حاتم بحديث غير هذا، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي المليح بن أسامة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا تزدادوا حلما. رواه الطبراني وفيه عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك. وعن

(١) (قد) غير موجودة في الأصل.

(٢) في الأصل (سوق).

(٣) في الأصل (شيخ).

عائشة قالت عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وأرخصي له أربع أصابع وقال إني لما صعدت إلى السماء رأيت أكثر الملائكة معتمين. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مقدم بن داود وهو ضعيف. وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اعتم أرخصي عمامة بين يديه ومن خلفه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحجاج بن رشد بن وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمر قال كنت عاشر عشرة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن جبل وحذيفة وابن عوف وأنا وأبو سعيد فجاء فتى من الأنصار فسلم ثم جلس فذكر الحديث إلى أن قال ثم أمر ابن عوف فتجهز لسرية بعثه عليها فأصبح وقد اعتم بعمامة كرايس سوداء فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقضها فعممه فأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها ثم قال هكذا يا ابن عوف فاعتم فإنه أعرب وأحسن ثم أمر بلالا فدفع إليه اللواء فحمد الله وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال خذ يا ابن عوف فاغزوا جميعا في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله ولا تغدروا ولا تمثلوا فهذا عهد الله وسنة نبيه فيكم - قلت روى ابن ماجه طرفا منه - رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. وعن أبي عبد السلام قال قلت لا بن عمر كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدور كور عمامته على رأسه ويغرزها من ورائه ويرسلها بين كتفيه. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة. وعن أبي موسى أن جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد أرخصي ذوائبه من ورائه. رواه الطبراني وفيه عبيد الله بن تمام وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالعمائم فإنها سيما الملائكة وأرخوها خلف ظهوركم. رواه الطبراني وفيه عيسى بن يونس قال الدارقطني مجهول وذكر الذهبي هذا الحديث في ترجمة يحيى بن عثمان بن صالح المصري شيخ الطبراني ومع ذلك فقد وثقه. وعن أبي أمامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي واليا حتى يعممه ويرخصي لها من جانب الأيمن نحو الاذن. رواه الطبراني وفيه

جميع بن ثقت وهو متروك. قلت وقد تقدم حديث أبي الدرداء إن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمائم يوم الجمعة في الجمعة (١).  
(باب في القلنسوة)

عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس قلنسوة بيضاء. رواه الطبراني وفيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال ربما أخطأ، وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس كمة (٢) بيضاء. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن حنيفة

الواسطي وهو ضعيف ليس بالقوى.  
(باب في القميص والكم)

عن أبي الدرداء قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قميص واحد. رواه الطبراني وفيه سعيد بن ميسرة وهو ضعيف. وعن عطاء قال كان عبد الرحمن ابن عوف يلبس قميصا من كرايبس (٣) إلى نصف ساقيه ورداؤه يضرب أليته. رواه الطبراني وفيه عثمان بن عطاء وهو ضعيف وقد وثقه دحيم، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس قال كان يد كم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرضع. رواه البزار ورجاله ثقات.

(باب في السراويل)

عن أبي هريرة قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم (٤) يوما السوق فجلس إلى البزاز فاشترى

سراويل بأربعة دراهم وكان أهل السوق وزان يزن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتزن وأرجح فقال الوزان إن هذه لكلمة ما سمعتها من أحد فقال أبو هريرة فقلت له كفاك من الزهق والجفاء في دينك ألا تعرف نبيك فطرح الميزان ووثب إلى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يقبلها فحذف رسول الله صلى الله عليه وسلم يده منه فقال ما هذا إنما يفعل هذا الأعاجم بملوكها ولست بملك إنما أنا رجل منكم فوزن وأرجح

(١) في (الحاوي للفتاوى للسيوطي) تفصيل القول على العذبة.

(٢) أي قلنسوة.

(٣) الكرايبس: القطن.

(٤) مع النبي صلى الله عليه وسلم غير موجودة في الأصل.

وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم السراويل قال أبو هريرة فذهبت لأحمله عنه فقال صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفا فيعجز عنه فيعيته أخوه المسلم قال قلت يا رسول الله وإنك لتلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر وفي الليل والنهار فإني أمرت بالستر فلم أر شيئا أستر منه. رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن زياد البصري وهو ضعيف. وعن علي قال كنت قاعدا عند النبي صلى الله عليه وسلم عند البقيع يعني بقية الغرقد في يوم مطر فمرت امرأة على حمار ومعها مكار فمرت في وهدة (١) من الأرض فسقطت فأعرض عنها بوجهه فقالوا يا رسول الله إنها متسرولة فقال اللهم اغفر للمتسرولات من أمتي. رواه البزار وفيه إبراهيم بن زكريا المعلم وهو ضعيف جدا. (باب في الإزار وموضعه)

عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الإزار إلى نصف الساق أو إلى الكعبين لا خير في أسفل من ذلك. رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى عضلة ساقه من تحت إزاره إذا أتزر. رواه أحمد وفيه صالح بن نبهان مولى التوأمة وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن سلمة بن الأكوع أن عثمان كان يتزر على نصف الساق وقال هكذا أزرة رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف. وعن سمرة بن فاتك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الفتى سمرة لو أخذ من لمته (٢) وشمر من مئزره ففعل ذلك سمرة أخذ من لمته وشمر من مئزره، رواه أحمد عن شيخه يعمر بن بشر ويقال مشايخ أحمد كلهم ثقات، وبقية رجاله ثقات. وعن خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعم الفتى خريم لو قصر من شعره ورفع من إزاره قال فقال خريم لا يجاوز شعري سلم أدنى ولا إزاري عقبى. رواه الطبراني في الثلاثة ومداره على المسعودي وقد اختلط والراوي عنه لم أعرفه. وعن خريم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أي منخفض من الأرض.

(٢) اللمة: ما وصل من شعر الرأس إلى المنكبين.

فقال يا خريم بن فاتك لولا خصلتان فيك لكنت أنت الرجل فقال وما هما يا رسول الله حسبي واحدة قال توفير شعرك وتسبيل إزارك فانطلق خريم فجز شعره وقصر إزاره. رواه أحمد والطبراني واللفظ للطبراني بأسانيد ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائترروا كما رأيت الملائكة تأتزر قالوا يا رسول الله كيف رأيت قال إلى أنصاف سوقها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه المثنى بن الصباح وثقه ابن معين وضعفه أحمد وجمهور الأئمة. حتى قيل إنه متروك ويحيى بن السكن ضعيف جدا. وعن ابن عمر قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى إزار يتقعقع (١) فقال من هذا فقلت

عبد الله قال إن كنت عبد الله فارفع إزارك فرفعت إزاري إلى نصف الساقين فلم تزل أزرته حتى مات، وفي رواية فقال أبو بكر إنه يسترخي إزاري أحيانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست منهم. رواه كله أحمد والطبراني في الأوسط باسنادين

وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عمر قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة من السيراء (٢) أهداها له فيروز فلبست الإزار فأعرقني طولاً وعرضاً ولبست الرداء فتقنعت به فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يعانقني فقال يا عبد

الله ارفع الإزار فان ما مست الأرض من الإزار إلى أسفل من الكعبين في النار، قال عبد الله بن محمد فلم أر إنساناً قط أشد تشميراً من عبد الله بن عمر - قلت له

أحاديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد وأبو يعلى ببعضه إلا أنه قال لبست ثوبا جديدا فأتيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند حجرة حفصة في ليلة

مظلمة فسمع قعقعة الثوب، وفي إسناد أحمد عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت الكعب من الإزار ففي النار. رواه أحمد ورجالهم ثقات. وقد صرح ابن إسحاق بالسماع وعن عمرو بن فلان (٣) الأنصاري قال بينا هو يمشى إذ أسبل

إزاره إذ لحقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذ بناصية نفسه وهو يقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك قال عمرو فقلت يا رسول الله إني رجل حمش (٤) الساقين

- (١) أي يسمع له صوت.
- (٢) أي الحرير.
- (٣) لعله ابن زرارة.
- (٤) أي دقيق.

فقال يا عمرو وإن الله عز وجل قد أحسن كل شئ خلقه يا عمرو وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع أصابع من كفه اليمنى تحت ركلة عمرو فقال يا عمرو هذا موضع الإزار ثم رفعها ثم ضرب بأربع أصابع تحت الأربع الأول ثم قال يا عمرو هذا موضع الإزار رفعها ثم وضعها تحت الثانية فقال يا عمرو هذا موضع الإزار. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن الشريد قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يجر إزاره قال ارفع زارك واتق الله قال إني أحنف (١) تصتك ركبتي قال ارفع إزارك فكل خلق الله حسن قال فما رؤى ذلك الرجل الا يصيب أنصاف ساقيه. رواه أحمد والطبراني وقال فما رؤى ذلك الرجل إلا وإزاره إلى أنصاف ساقية، ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أبي أمامة قال بينهما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ

لحقنا عمرو بن زرارة الأنصاري في حلة إزار ورداء قد أسبل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ بناحية ثوبه ويتواضع لله ويقول اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك حتى سمعها عمرو بن زرارة فالتفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني حمش الساقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمرو بن زرارة إن الله أحسن كل شئ خلقه يا عمرو بن زرارة إن الله لا يحب المسبل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بكفه تحت ركبته رجلاه فقال يا عمرو بن زرارة هذا موضع الإزار ثم رفعها ثم وضعها تحت ذلك وقال يا عمرو هذا موضع الإزار. رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات. وعن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار. رواه البزار وفيه عبيد الله بن تمام وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شئ جاوز الكعبين من الإزار في النار، وفيه اليمان بن المغيرة وهو ضعيف عند الجمهور وقال ابن عدي لا بأس

به. وعن الخياط الذي قطع للحسين بن علي قميصا قال قلت أجمعه على ظهر القدم قال لا

قلت فأجمعه من أسفل الكعبين قال ما أسفل الكعبين في النار. رواه الطبراني والخياط لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن مسعود أنه رأى أعرابيا يصلى قد أسبل إزاره فقال المسبل إزاره في الصلاة ليس من الله في حل ولا حرام. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن هبيب بن مغفل أنه رأى محمد القرشي قام فجر إزاره فقال هبيب

(١) الخنف: إقبال القدم بأصابعها على القدم الأخرى.

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وطئه خيلاء ووطئه في النار. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أسم أبا عمران وهو ثقة وعن عطاء بن يسار عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يصلى وهو مسبل إزاره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إذهب فتوضأ قال فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ ثم جاء فقال يا رسول الله مالك أمرته يتوضأ ثم سكت عنه فقال أنه كان يصلى وهو مسبل إزاره وإن الله تبارك وتعالى لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره - قلت عزاه صاحب الأطراف إلى النسائي ولم أجد في نسختي فلعله في الكبرى - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن بريدة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأقبل رجل من قريش يخطر في حلة له فلما قام على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بريدة هذا

ممن لا يقيم الله له يوم القيامة وزنا. رواه البزار وفيه عون بن عمارة وهو ضعيف. وعن جابر عن عبد الله قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن مجتمعين فقال يا معشر المسلمين اتقوا الله وصلوا أرحامكم فإنه ليس من ثواب أسرع من صلة الرحم وأياكم والبغي فإنه ليس من عقوبة أسرع من عقوبة بغي وأياكم وعقوق الوالدين فإن ريح الجنة يوجد من مسيرة ألف عام والله لا يجدها قاطع رحم ولا شيع زان ولا جار إزاره خيلاء إنما الكبرياء لله رب العالمين والكذب كله إثم إلا ما نفعت به مؤمنا ودفعت به عن دين وإن في الجنة لسوقا ما يباع فيها ولا يشتري ليس فيها إلا الصور فمن أحب صورة من رجل أو امرأة دخل فيها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن كثير الكوفي وهو ضعيف جدا. وعن كريب قال كنت أقود ابن عباس في زقاق أبي لهب فقال يا كربي بلغنا مكان كذا وكذا قلت عنده الآن فقال حدثني (١) العباس بن عبد المطلب قال بينا أنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في

هذا الموضع إذ أقبل رجل يتبختر بين بردين وينظر إلى عطفه قد أعجبتة نفسه إذ خسف الله به الأرض في هذا الموطن فهو يتجلجل (٢) فيها إلى يوم القيامة. رواه أبو يعلى والطبراني والبزار بنحوه باختصار وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف.

(١) في الأصل (خذي).

(٢) أي يغوص.

وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا رجل فيما كان قبلكم خرج في بردين أخضرين يختال فيهما أمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة. رواه أحمد والبخاري وأحمد وأسانيد البزار رجاله رجال الصحيح. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا رجل فيمن كان قبلكم خرج في بردين فاختال فيهما فأمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة. رواه أبو يعلى وفيه زياد بن عبد الله النميري وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وقال يخطئ. وعن جابر أحسبه رفعه أن رجلا كان في حلة حمراء فتبختر واختال فيها فحسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة. رواه البزار ورجال الصحيح. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل ينظر في عطفه قد أعجبته نفسه إذ تجلجلت به الأرض إلى يوم القيامة - قلت روى له البخاري والنسائي بينا رجل يجر إزاره، زاد النسائي من الخيلاء إذ خسف به - رواه البزار ورجال الصحيح خلا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي وهو ثقة. وعن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إزره المؤمن إلى نصف الساق وليس عليه حرج فيما

بينه وبين الكعبين وما أسفل من ذلك ففي النار. رواه الطبراني وفيه الحكم بن عبد الملك القرشي وهو ضعيف. وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة وإن كان على الله كريما. رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. وعن أبي إسحاق قال رأيت ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتزون على أنصاف سوقهم فذكر ابن عمر وزيد

ابن أرقم وأسامة بن زيد والبراء بن عازب. رواه الطبراني ورجالهم ثقات. (باب في ذيول النساء)

عن عمر قال ذكر نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما يدلين من الثياب قال شبرا فقلن شبر قليل تخرج منه العورة قال فذراعا فلن تبدو أقدامهن قال ذراعا لا يزدن على ذلك. رواه البزار وفيه زيد بن الحواري العمى وقد وثق وضعفه أكثر الأئمة. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بعض نساءه وشبر من

ذيلها شبرا أو شبرين وقال لا تزدن على هذا. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شبر لقاطمة من عقبها شبرا وقال هذا ذيل المرأة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف.

(باب الارتداء والالتفاع)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الارتداء لبسة العرب والالتفاع لبسة الايمان وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلفع. رواه الطبراني وفيه سعيد بن سنان الشامي وهو ضعيف جدا ونقل عن بعضهم توثيقه ولم يصح.

(باب البرانس)

عن أبي قرصافة قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم برنسا وقال ألبسه. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن حميد بن ربيعة القرشي قال رأيت أبا أمامة الباهلي والمقدام بن معدي كرب وعليهما برنسان. رواه الطبراني وحميد هذا إن كان ابن الربيع فهو ضعيف جدا وإن كان غيره فلم أعرفه.

(باب في الأكسية)

عن أم شهاب الغنوية قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسويق من شعير وكساني كساءا. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

(باب في البرود)

عن حبان بن جزء السلمي أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأسير كان عنده من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا أسروه وهم مشركون ثم أسلموا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الأسير فكسا جزءا بردين وأسلم جزء عنده ثم قال ادخل على عائشة تعطيك من الابراد التي عندها بردين فدخل على عائشة أم المؤمنين فقال نضرك الله اختاري من هذه الابراد التي عندك بردين فان نبي الله صلى الله عليه وسلم كساني منها بردين فقالت ومدت سواكا من أراك طويلا فقالت خذ هذا وخذ هذا وكان نساء العرب حينئذ لا تزين. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم.

(باب في البياض)

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أن الله خلق الجنة بياضاً وأحب شيء إلى الله البياض. رواه البزار وفيه هشام بن زياد وهو متروك. وعن الحسن أظنه عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بثياب البياض فليلبسها أحياناً لكم

وكفنوا فيها موتاكم. رواه البزار ورجاله ثقات. ورواه الطبراني في الأوسط عن أنس من غير شك. وعن عمران بن حصين وسمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا البياض وكفنوا فيها موتاكم. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بثياب البياض فالبسوها وكفنوا

فيها موتاكم. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه الوليد بن محمد الموقري وهو متروك.

(باب ما جاء في الحبرة)

عن قدامة الكلابي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عشية عرفة وعليه حلة حبرة (١).

رواه البزار وفيه يعقوب بن محمد الزهري وهو ضعيف وشيخه مجهول.

(باب فيما صبغ بالنجاسة)

عن الحسن أن عمر بن الخطاب أراد أن ينهى عن متعة الحج فقال له أبي ليس ذلك لك قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأضرب عمر وأراد أن ينهى عن حلل الحبرة لأنها تصبغ بالبول فقال له أبي ليس ذلك لك قد لبسهن النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن في عهده. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن لم يسمع من عمر.

(باب ما جاء في الصباغ)

عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أيصبغ ربك فقال نعم صباغاً لا ينفض (٢) أحمر و أصفر وأبيض. رواه البزار وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. وعن أم سلمة قالت ربما صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وإزاره بزعفران أو ورس (٣) ثم يخرج فيهما. رواه الطبراني من رواية ركيح

(١) هي برد موشى مخطط.

(٢) أي لا يتغير.

(٣) نبت أصفر.



ابن أبي عبيدة عن أبيه وقد ذكر ابن حبان ركيحا في الثقات وذكر هذا الحديث في ترجمته فلا أدري حكم بصحته أم لا ولم يتعرض لبقية رجاله، وفيه من لم أعرفه. وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الثوب المصبوغ ما لم يكن له نفض ولا ردع (١). رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس. وعن أبي هريرة قال راح عثمان إلى مكة حاجا ودخلت علي محمد بن جعفر بن أبي طالب امرأة فبات معها حتى أصبح ثم غدا عليه ردع الطيب وملحفة معصفرة مقدمة فأدرك الناس بملل قبل أن يروحوا فلما رآه عثمان انتهره وأفف وقال أتليس المعصفر وقد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له علي بن أبي طالب إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينهه ولا إياك إنما نهاني. رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير والبزار باختصار وفيه عبيد الله بن عبد الله أبو موهب وثقه ابن معين في رواية وقد ضعف. وعن عبد الله بن أبي قال كان أحب الصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفرة. رواه الطبراني وفيه عبيد بن القاسم وهو كذاب متروك. وعن قيس التميمي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ثوب أصفر ورأيت يسلم على نساء. رواه الطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الخضرة أو قال كان أحب الألوان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال الطبراني ثقات. وعن أنس قال كانت للنبي صلى الله عليه وسلم ملحفة مصبوغة بالورس والزعفران يدور بها على نسائه فان كانت ليلة هذه رشها بالماء وإن كانت ليلة هذه رشتها بالماء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن حبان وضعفه جماعة. وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين أصفرين. رواه الطبراني في الصغير. وروى له أبو يعلى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان. مصبوغان بالزعفران رداء وعمامة، وفيه عبد الله بن مصعب الزهري ضعفه ابن معين. وعن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب مصبوغ (٢) بورس

(١) أي التي تنفض صبغها.

(٢) في الأصل (مصبوغة).

وكان يلبسه في بيته ويدور فيه على نسائه ويصلى فيه. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مقدم بن داود وهو ضعيف. وعن عمران بن مسلم قال رأيت علي أنس بن مالك إزار أصفر. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن عمران ابن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والحمرة فإنها أحب الزينة إلى الشيطان.

رواه الطبراني باسنادين في أحدهما يعقوب بن خالد بن نجيح البكري العبدي ولم أعرفه وفي الآخر بكر بن محمد يروى عن سعيد عن شعبة، وبقية رجالهما ثقات. وعن رافع بن يزيد الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان يحب الحمرة إياكم والحمرة وكل ذي ثوب شهرة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف. وعن جابر قال ما رأيت أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أيوب بن سويد ذكره ابن حبان في الثقات وقال يتقى من حديثه ما كان من رواية ابنه محمد عنه، قلت وهذا من غير رواية ابنه ولكن ضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات. وعن عائشة قالت رأيت جبريل عليه السلام عليه عمامة حمراء مرخيتها بين كتفيه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه شهر بن حوشب وحديثه حسن وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(باب لبس الفراء)

عن راشد الحماني قال رأيت أنس بن مالك عليه فرو أحمر فقال كانت لحفنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نلبسها ونصلي. رواه الطبراني في الأوسط عن أحمد

ابن القاسم فإن كان هو الريان فهو ضعيف وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(باب لبس الصوف)

عن سهل بن سهل قال حيكنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنمار من صوف أسود وجعل لها ذؤابتين من صوف أبيض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المجلس وهي

عليه فضرب علي فخذه فقال ألا ترون ما أحسن هذه الحلة فقال أعرابي يا رسول الله اكسني هذه الحلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سئل شيئاً لم يقل لشيء يسأله لا قال

نعم فدعا بمعقدتين فلبسهما فأعطى الأعرابي الحلة وأمر بمثلها تحاك فمات رسول

الله صلى الله عليه وسلم وهي في المحاكاة - قلت له حديث في الصحيح في المشملة  
غير هذا -

رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.  
(باب الاحتباء)

عن ابن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في وجه الكعبة محتبياً بيديه. رواه  
الطبراني في الأوسط وفيه أبو عرية محمد بن موسى ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.  
(باب مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره)

عن أبي كريمة قال سمعت علي بن أبي طالب وهو يخطب على منبر الكوفة وهو  
يقول يا أيها الناس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس  
إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (١) إياكم ولباس الرهبان فإنه من  
ترهب أو

تشبه فليس مني. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي  
وهو ضعيف. وعن أبي أمامة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من  
الأنصار بيض لحاهم فقال يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل  
الكتاب قال فقلنا يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسولون ولا يأتزون فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم تسولوا وائتزونوا وخالفوا أهل الكتاب قلنا يا رسول  
الله

إن أهل الكتاب يتخفون ولا ينتعلون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتخفوا  
وانتعلوا وخالفوا أهل الكتاب قلنا يا رسول الله يقصون عثانينهم (٢) ويوفرون  
سبالهم (٣) قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم  
وخالفوا أهل

الكتاب. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو  
ثقة وفيه كلام لا يضر. وعن جابر بن عبد الله قال قالوا يا رسول الله إن  
المشركين يتسولون ولا يتزونون قال فتسولوا أنتم وائتزونوا قالوا يا رسول  
الله فإن المشركين يخفون ولا ينتعلون قال فاخففوا أنتم وانتعلوا وخالفوا أولياء  
الشيطان بكل ما استطعتم. رواه الطبراني في الأوسط عن علي بن سعيد  
الرازي وهو ضعيف. قلت ويأتي حديث بنحو هذا في الأدب (٤).

(١) كذا في الأصل مكررة وعليهما إشارة الصحة.

(٢) أي لحاهم.

(٣) أي شواربهم.

(٤) في الجزء الثامن.

(۱۳۱)

(باب النظافة)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كرامة المؤمن على الله نقاء ثوبه ورضاه باليسير. رواه الطبراني وفيه عباد بن كثير وثقه ابن معين وضعفه غيره وجروول بن حنفل ثقة وقال ابن المديني له مناكير، وبقية رجاله ثقات. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام نظيف فتنظفوا فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف. رواه الطبراني في الأوسط وفيه نعيم بن مورع وهو ضعيف. (باب إظهار النعم واللباس الحسن)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة إلا وهو يحب إن يرى أثرها عليه. رواه أحمد وفيه يحيى بن عبيد الله ابن موهب وهو ضعيف. وعن أبي رجاء العطار قال خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خزل لم نره عليه قبل ولا بعد فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أنعم الله عز وجل عليه نعمة فإن الله عز وجل يحب أن يرى أثر نعمه على عبده. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمه على عبده. رواه أبو يعلى وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق. وعن زهير بن أبي علقمة الضبعي قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل سئ الهيئة فقال ألك مال قال نعم من كل أنواع المال قال فليز عليك فإن الله يحب أن يرى أثره على عبده حسنا ولا يحب البؤس ولا التبوؤس. رواه الطبراني وترجم زهير ورجاله ثقات. وعن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدهن يذهب البؤس والكسوة تظهر الغنى والاحسان إلى الخادم يكبت العدو. رواه البزار وفيه سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقي وهو ضعيف. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسوة تظهر الغنى والدهن يذهب البؤس والاحسان إلى المملوك يكبت الله به العدو. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد السلام بن عبد القدوس الكلاعي وهو ضعيف جدا. وعن أبي حازم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رث الهيئة فقال هل لك من مال قال بل كل المال

قد آتاني الله من الإبل والبقر والغنم قال من كان له مال فليبر عليه. رواه الطبراني وفيه يحيى بن زيد بن أبي بردة وهو ضعيف. وعن أبي الأحوص عن أبيه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم أشعث أغبر في هيئة أعرابي فقال له مالك من المال فقال من كل المال قد آتاني الله عز وجل فقال إذا أنعم الله على العبد نعمة أحب أن ترى عليه. رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح. وعن كريب بن أبرهة قال سمعت أبا ریحانة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه لا يدخل من الكبر شئ الجنة قال فقال رجل يا رسول الله إني أحب أن أتجمل بسير سوطي وتشسع نعلي فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن ذلك ليس بالكبر إن الله جميل يحب الجمال إنما الكبر من سفه الحق وغمص (١) الناس بعينه. رواه أحمد ورجاله ثقات ورواه الطبراني في الكبير والأوسط. وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سحب ثيابه لم ينظر الله إليه فقال أبو ریحانة والله لقد أمرضني ما حدثتنا به فوالله إني لأحب الجمال حتى إني أجعله في شراك نعلي وعلاق سوطي أفمن الكبر ذاك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده ولكن الكبر من سفه الحق وغمص الناس. رواه الطبراني في الأوسط وفيه موسى بن عيسى الدمشقي قال الذهبي مجهول، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله أمن الكبر أن يكون لي الحلة فألبسها قال لا قلت أمن الكبر أن تكون لي راحلة فأركبها قال لا قلت أمن الكبر أن أصنع طعاما فأدعوا أصحابي قال لا الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس. رواه البزار وأحمد في حديث طويل تقدم في وصية نوح عليه السلام في الوصايا ورجال أحمد ثقات. وعن الحسين أن عبد الله بن عمرو قال يا رسول الله أمن الكبر أن يكون لأحدنا النجبية الفارهة (٢) قال لا قال فممن الكبر أن يكون لأحدنا الحلتان الحسنتان قال لا قال فممن الكبر أن اتخذ طعاما فأدعوا قومي فيمشون خلفي ويأكلون عندي قال لا قال فما الكبر يا رسول الله قال أن تسفه الحق وتغمص الناس. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الحميد بن سليمان

(١) أي احتقرهم.

(٢) النجيب: الفاضل من كل حيوان، والفارهة: النشيطة القوية.

وهو ضعيف. وعن جابر بن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فبينما أنا نازل معه تحت شجرة إذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هلم إلي الظل فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت في السفارة جرو (١) قثاء فقال من أين لكم هذا فذكر ثم أدبر رجل وعليه ثوبان قد خلقا فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أماله ثوبان غير هذين فقلت يا رسول الله له ثوبان

في العيبة كسوته إياهما قال فادعه فمره فليلبسهما فدعوته فلبسهما ثم ولى يذهب فقال ماله ضرب الله عنقه أليس هذا خير فسمعه الرجل فرجع فقال يا رسول الله في سبيل الله فقال الرجل في سبيل الله. رواه البزار بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. وقد رواه مالك في الموطأ وقال فيه من أين لكم هذا فقلت من المدينة. وعن عثمان بن محمد بن قيس قال رأني أبي في يدي سوط لا علاقة له فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل أحسن علاقة سوطك فان الله جميل يحب الجمال. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وعن سواد بن عمرو الأنصاري قال قلت يا رسول الله إنني رجل حبيب إلى الجمال وأعطيت منه ما ترى فما أحب أن يفوقني أحد في شسع أو قال شراك نعلي أفمن الكبر ذاك قال لا قلت فما الكبر يا رسول الله قال من سفه الحق وغمص الناس. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله جميل يحب الجمال. رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو متروك. وعن ثابت بن قيس قال ذكر الكبر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدد فيه فقال إن الله لا يحب كل مختال فخور فقال رجل من القوم والله يا رسول الله إنني لأغسل ثيابي فيعجبني بياضها ويعجبني شراك نعلي وعلاق سوطي فقال ليس ذاك الكبر إنما الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس. رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار بنحوه وفيه محمد بن أبي ليلي وهو سئ الحفظ وحديثه حسن بالشواهد التي تقدمت في هذا الباب ولكن عبد الرحمن لم يسمع من ثابت. قلت وله طريق في سورة النساء (٢) ولهذا الحديث طرق في الكبائر في الايمان (٣) وطرق في الزهد (٤). وعن نفيح

(١) الجرو: صغار القثاء.

(٢) في الجزء السابع.

(٣) في الجزء الأول.

(٤) في الجزء العاشر.

مولى عبد الله يعني ابن مسعود قال كان عبد الله من أجود الناس ثوبا أبيض ومن أطيب الناس ريحا. رواه الطبراني، ونفيع هذا ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه وكذلك سليمان بن مينا، وبقية رجاله ثقات إلا أن ابن أبي حاتم قال لم يسمع المسعودي من سليمان وهو مرسل وأبو نعيم سمع المسعودي قبل الاختلاط. وعن ابن سيرين أن تميما الداري اشترى رداءا بألف وكان يصلى فيه. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.  
(باب طي الثياب)

عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطووا ثيابكم ترجع إليها أرواحها فان الشيطان إذا وجد ثوبا مطويا لم يلبسه وإذا وجد منشورا لبسه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمر بن موسى بن وجيه وهو وضاع.  
(باب لبس الرجل الثوب وبعضه على غيره)  
عن أبي عبد الرحمن حاضن عائشة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة في ثوب

واحد نصفه على النبي صلى الله عليه وسلم ونصفه على عائشة. رواه الطبراني وفيه ضرار بن سرد وهو ضعيف.  
(باب في ثوب الشهرة)

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين المشهورة في حسنهما والمشهورة في قبحهما. رواه الطبراني وفيه بزيع وهو ضعيف. وعن أبي سعيد التميمي قال سمعت الحسن والحسين رضي الله عنهما يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا مشهورا من الثياب أعرض الله عنه يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه سفين بن وكيع وهو ضعيف. وعن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
ما من أحد يلبس ثوبا ليباهي به فينظر الناس إليه لم ينظر الله إليه حتى ينزعه متى ما نزعه.

رواه الطبراني وفيه عبد الخالق بن زيد بن واقد وهو ضعيف. وعن أبي يعفور قال سمعت ابن عمر يسأله رجل ما ألبس من الثياب قال ما لا يزدريك فيه السفهاء ولا يعيبك به الحكماء قال ما هو قال ما بين الخمسة دراهم إلى العشرين درهما. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب في الثياب الرقاق)

عن ضمرة بن ثعلبة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه حلتان من حلل اليمن فقال يا ضمرة أتري ثوبيك هذين مدخليك الجنة فقال يا رسول الله لئن استغفرت لي لا أقعد حتى أنزعهما عنى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لضمرة فانطلق سريعا حتى نزعهما عنه. رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن بقية مدلس. وعن جرير بن عبد الله قال إن الرجل ليلبس وهو عار يعنى الثياب الرقاق. رواه الطبراني ورجاله صحيح.

(باب فيمن ترك اللباس تواضعا)

عن عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عقد عقدة بين كتفيه فقال له اعرابي ما هذا يا رسول الله قال ويحك يا أعرابي إنما ألبسها لأقمع بها الكبير. رواه الطبراني في الأوسط وفيه منصور بن عمار وهو ضعيف. وعن عبد الله بن سرجس (١) أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوما وعليه نمره فقال لرجل

من أصحابه أعطني نمرتك وخذ نمرتني فقال يا رسول الله نمرتك أجود من نمرتني فقال أجل ولكن فيها خيط أحمر فخشيت أن أنظر إليها فتفتني. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح خلا موسى بن طارق وهو ثقة. (باب ترك الرفاهية)

عن أبي حدرد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظلوا (٢) واخشوشنوا وامشوا حفاة. رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال تمعددوا بدل انتظلوا، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وهو ضعيف، ورواه في الكبير أيضا وقال فيه تمعددوا. وعن عبد الله بن أبي حدرد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظلوا واخشوشنوا وامشوا حفاة، وزاد في رواية تمعددوا. رواه الطبراني وفيه عبد الله بن سعيد وهو ضعيف.

(باب كسوة النساء)

عن أسامة بن زيد قال كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطية كشيبة

(١) في الأصل (سرخس).

(٢) يقال انتضل القوم إذا رموا السهام للسبق، وفي كشف الخفا للعجلوني بسط القول على هذا الحديث ونظم ألفاظه ومعناه.

مما أهداها له دحية الكلبي فكسوتها امرأتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك لم تلبس القبطية قلت يا رسول الله كسوتها امرأتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مرها فلتجعل تحتها غلالة فإني أخاف أن تصف حجم عظامها. رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرجال ينزلون على أبواب المساجد نساءؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهم كأسنمة البخت (١) العنوهن فإنهن ملعونات لو كانت وراءكم أمة من الأمم لخدم (٢) نساءؤكم نساءؤهم كما خدمتكم نساء الأمم من قبلكم. رواه أحمد والطبراني في الثلاثة ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن الطبراني قال سيكون في أمتي رجال يركب (٣) نساءؤهم على سروج كأشباه الرجال. وعن أبي شقرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم (٤) اللاتي ألقين على رؤوسهن مثل أسنمة البقر فأعلموهن أنه لا تقبل لهن صلاة. رواه الطبراني والبزار وفيه حماد بن يزيد عن مخلد بن عقبة ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. وعن أسماء بنت عميس أنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على عائشة وعندها أختها أسماء وعليها ثياب سابغة واسعة الأكمة فلما نظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فخرج فقالت لها عائشة تنحى فقد رأى منك رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرا كرهه فتنحت فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عائشة لم قام فقال ألم ترى إلى هناتها إنه ليس للمرأة المسلمة أن يبدو منها إلا هكذا وأخذ كمي فغطى بهما ظهر كفيه حتى لم يبد من كفيه إلا أصابعه ثم نصب كفيه على صدغيه حتى لم يبد إلا وجهه. رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال ثياب شامية بدل سابغة، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن فاطمة بنت الوليد أنها كانت بالشام تلبس الثياب من ثياب الخبز ثم تأتزر فقييل لها أما يغنيك هذا عن

(١) هن اللواتي يتعممن بالمقانع يكبرن رؤوسهن بها، وهو من شعار المغنيات.

(٢) في الأصل (لخدمن).

(٣) في الأصل (يركبون).

(٤) في الأصل (رأيتن).

الإزار فقالت أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالإزار. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن مسلمة بن مخلد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعروا

النساء يلزمن الحجال. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه مجمع بن كعب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استعينوا على

النساء بالعرى. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا وهو ضعيف. (باب ما جاء في النعال والخفاف)

عن يزيد بن الشخير عن الاعرابي أن نعل النبي صلى الله عليه وسلم كانت مخصوفة. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة قال كان لنعل النبي صلى الله عليه وسلم قبالة (١) ولنعل أبي بكر قبالة ولنعل عمر قبالة وأول من عقد عقدة واحدة عثمان. رواه الطبراني في الصغير والبزار باختصار ورجال الطبراني ثقات. وعن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم نعل لها خصرة. رواه الطبراني في الأوسط وقد سقط من سنده راويان

بعد الزبير بن بكار والله أعلم. وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

استكثروا النعال فإن أحدكم لا يزال راكبا ما دام ناعلا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استكثروا من النعال فإن أحدكم لا يزال راكبا ما كان منتعلا. رواه الطبراني وفيه مجاعة قال الزبير لا بأس به في نفسه وقال ابن عدي هو ممن يحتمل ويكتب حديثه وضعفه الدارقطني، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت بالنعلين والخاتم. رواه

الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عمر بن هارون البلخي وهو ضعيف. وعن عبد الله بن مسلم بن هرمز بن يحيى بن عبيد بن عطاء عن أبيه عن جده قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قابلوا النعال، وفي رواية حدثني رجل من أهل الطائف عن أبيه

عن جده أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى يكلم الناس يقول لهم قالوا النعال (٢). رواه كله

الطبراني و عبد الله بن هرمز ضعيف. وعن ابن عباس قال من لبس نعلا صفراء.

-----

(١) القبال: زمام النعل وهو السير الذي يكون بين الإصبعين.  
أي اعلّموا لها قبّالا.

(١٣٨)

لم يزل يرى سرورا ما دام لابسها. رواه الطبراني وفيه ابن العررا غير مسمى ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن دحية قال أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة صرف وخفين فلبسهما حتى تخرقا ولم يسلم دكناهما أم لا. رواه الطبراني وفيه عيينة بن سعد عن الشعبي وعنه يحيى بن الضريس ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تخففت أمتي بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء وخصفوا نعالهم تخلى الله عنهم. رواه الطبراني وفيه عثمان بن عبد الله الشامي وهو ضعيف.

(باب النهي أن ينتعل أحدهم وهو قائم)

عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم. رواه البزار وفيه

عنبسة بن سالم قال البزار لا نعلمه توبع على هذا، وضعفه أبو داود أيضا.

(باب لا يمشى أحد في نعل واحدة ولا في خف واحدة)

عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشى الرجل في نعل واحدة أو خف

واحدة. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ورجاله رجال الصحيح،

ورواه الطبراني في الأوسط. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى

أن يمشى الرجل في نعل واحدة أو خف واحدة ويبيت في دار واحدة أو ينتقص

في براز من الأرض إلا أن ينحني أو يلقي عدوا إلا أن ينحى عن نفسه، قلت هكذا

وجدته في النسخة التي كتبتها منا وليست بأصل. رواه الطبراني و عبد الله بن أحمد

وجادة عن كتاب أبيه وقال ضرب عليه أبي ولم يحدثنا به، ورجال أحمد رجال

الصحيح

وكذلك رجال الطبراني إلا أن عبد الله نقل عن أبيه أنه ضرب على الحديث من أجل

الحسن بن ذكوان، قلت وهو من رجال الصحيح. وعن شداد بن أوس قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدة.

رواه الطبراني وفيه خارجة بن مصعب وهو متروك.

(باب المشي في نعل واحدة)

عن علي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شسع نعله مشى في نعل واحدة

والأخرى

في يده حتى يجد شسعا. رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(باب خلع النعل إذا جلس)

عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلستم فاخلعوا نعالكم أحسبه قال تسترح

أقدامكم. رواه البزار وفيه موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي وهو ضعيف. وقد تقدم في الأطعمة خلع النعل عند الأكل (باب النهى عن لبس الخف قبل أن ينفذها)

عن أبي أمامة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفيه يلبسهما فلبس إحداهما ثم جاء غراب فاحتمل الأخرى فرمى بها فخرجت منها حية فقال النبي صلى الله

عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفذهما. رواه الطبراني وفيه هاشم بن عمرو ولم أعرفه إلا أن ابن حبان ذكر في الثقات هاشم بن عمرو في طبقة والظاهر أنه هو إلا أنه لم يذكر روايته عن إسماعيل بن عياش وشيخ إسماعيل في هذا الحديث شامي فرواه ثقات وهو صحيح إن شاء الله. وقد تقدم حديث اخشوشنوا وامشوا حفاة في باب ترك الرفاهية.

(باب ما جاء في الحرير والذهب)

عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما يلبس الحرير الدنيا من لا يرجوا أن يلبسه في الآخرة قال الحسن فما بال أقوام يبلغهم هذا عن نبيهم فيجعلون حريرا في ثيابهم وبيوتهم. رواه أحمد والبزار باختصار وفيه مبارك ابن فضالة وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتبع الحرير من الثياب فينزعها. رواه أحمد ورجاله

رجال الصحيح خلا أبا سعيد الغفاري وقد وثقه ابن حبان. وعن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب قال يا رسول الله أن عطاردا التميمي كان يقيم حلة حرير فلو اشتريتها فلبستها إذا جاءك وفود الناس فقال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له. رواه أحمد والبزار بنحوه ورجال أحمد ثقات. وعن حبيب بن عبد الرحمن أن أبا أمامة دخل على خالد بن يزيد وألقى له وسادة وظن أبو أمامة أنها حرير فتنحى يمشى القهقري حتى بلغ آخر السماط وخالد يكلم رجلا ثم التفت إلى أبي أمامة فقال يا أخي أظننت أنها حرير فقال أبو أمامة قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا يستمتع بالحرير من يرجو أيام الله فقال له خالد يا أبا أمامة أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم غفرانك كنا في قوم ما كذبوا ولا كذبنا. رواه. أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط. وعن سليمان التيمي قال فحدث الحسن بحدِيث أبي عثمان النهدي عن عمر في الديباج فقال الحسن أخبرني رجل من الحي أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة لبنتها ديباج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنة (١) من نار. رواه أحمد وفيه علي بن عاصم بن صهيب وأنكر عليه كثرة الغلط وتماديه فيه قال أحمد أما أنا فأحدث عنه وحدثنا عنه، وبقية رجاله ثقات. وعن جابر أن راهبا أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس فلبسها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أتى البيت فوضعها وحس بوفد أتوه فأمره عمر عليه السلام أن يلبس الجبة لقدم الوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلح لنا لباسها في الدنيا

ويصلح لنا في الآخرة ولكن خذها يا عمر قال فكره وأخذها قال ألا إني لا أمرك أن تلبسها ولكن أرسل بها إلى أرض فارس فتصيب بها مالا فأرسل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى النجاشي وقد أحسن إلى من فر إليه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي رواية فأبى عمر أن يأخذها - قلت هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن جويرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس ثوب حرير ألبسه الله عز وجل يوما أو ثوبا من النار يوم القيامة. وفي رواية من لبس ثوب حرير في الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة من نار أو ثوبا من النار. رواه أحمد والطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق. وعن أبي سعيد أو عمران أنه قال أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن لبس الحرير، قلت أخرجته لذكر أبي سعيد. رواه أحمد ورجال رجال الصحيح. وعن حذيفة من لبس ثوب حرير ألبسه الله ثوبا (٢) من نار ليس من أيامكم ولكن من أيام الله الطوال. رواه البزار عن شيخه جابر الجارود ولم

(١) هي رقعة توضع موضع جيب القميص.  
(٢) لعله (يوما). كما في هامش الأصل.

أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن هشام بن أبي رقية قال سمعت مسلمة بن مخلد وهو قائم على المنبر وهو يخطب الناس وهو يقول يا أيها الناس أما لكم في العصب (١)

والكتان ما مغنيكم عن الحرير وهذا رجل فيكم يخبركم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا عقبة فقام عقبة بن عامر فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على

متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وأشهد أني سمعته يقول من لبس الحرير في الدنيا حرمه أن يلبسه في الآخرة. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجالهم ثقات. وعن عبد الله بن عمرو قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل من أهل البادية عليه جبة سيجان مزرورة بالدياج (٢) فقال ألا أن صاحبكم هذا يريد يضع كل فارس ويرجع كل راع ابن راع فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمجامع جبته وقال لا أرى عليك لباس من لا يعقل. رواه أحمد في حديث طويل تقدم في وصية نوح عليه السلام ورجالهم ثقات. وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير والقز. رواه البزار وفيه بقية وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه جبة سندس فما رأيناه منذ زمان أجمل منه في ذلك اليوم فقام فرعا فنزعها ثم خرج في برد حبرة فقال الحرير لباس أهل الجنة من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن بكر بن دأب وهو ضعيف جدا. وعن معاذ بن جبل قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم جبة محببة بحرير فقال طوق من نار يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط

والكبير بنحوه والبزار والأوسط ثقات. وعن أم هانئ أن النبي صلى الله عليه وسلم أهديت له حلة سبراء (٣) فأرسل بها إلى علي فراح على وهي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أرضى لك ما لا أرضى لنفسي إني لم أكسكها لتلبسها إنما كسوتكها لتجعلها خمرا بين الفواطم. رواه الطبراني وفيه يزيد بن أبي زايد وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس وابن عمر قالا

(١) برود يمنية.

(٢) أي الحرير.

(٣) نوع من البرود يخالطه حرير.



(١٤٢)

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بحلل فبعث إلى عمر بحلة فجاء عمر بحلته يحملها على بدنه فقال الله بعثت إلى بهذه الحلة الحرير وقد قلت فيها ما قلت فقال إني لم أبعث بها إليك لتلبسها ولكن بعها واستنفع بثمانها. قلت حديث ابن عمر في الصحيح بنحوه وحديث ابن عباس رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن عبيد الله العبري ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي أمامة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهباً. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وعن حذيفة قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أكلتنا الضبع (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الدنيا تفتح عليكم فياليت أمتي لا يلبسون إلا الديباج. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبيدة بن معتب وهو متروك. وعن أبي الدرداء أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله أكلتنا

الضبع فقال غير ذلك أخوف لي عليكم أن تصب الدنيا على أمتي صبا فليت أمتي لا يلبسون الحرير. رواه الطبراني وفيه راو لم يسم والمسعودي اختلط، وبقية رجاله ثقات. وعن عمر يعنى ابن الخطاب قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده صرتان أحدهما من ذهب والأخرى من حرير فقال هذان حرام على الذكور من أمتي للإناث. رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط وفيه عمرو بن جرير وهو متروك. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخرج في

يده قطعة من ذهب وقطعة من حرير فقال إن هذين حرام على ذكور أمتي وحلال للإناث. رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط باسنادين في أحدهما إسماعيل ابن إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف وقد قيل فيه صدوق يهمل، وفي الآخر إسلام الطويل وهو متروك، وبقية رجالهما ثقات. وعن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والحرير حل للإناث وأمتي وحرام على ذكورها. رواه الطبراني وفيه ثابت بن زيد بن ثابت بن أرقم وهو ضعيف. وعن عثمان أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا قدر إصبعين. رواه

(١) هو كناية عن سنة الجذب.

البزار ورجاله رجال الصحيح. وعن أمة الله بنت مذعور عن أمها قالت دخلت على أم سلمة وهي تصلى في درع وخمار فسألتها عن العلم في الذهب فقالت كنا نلبس مثل هذا الثوب لثوب عليها فيه علم حرير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه

الطبراني وأمة الله وأمها لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.  
(باب لبس الصغير الحرير)

عن عبد الله بن يزيد قال كنا عند عبد الله يعني ابن مسعود فجاء ابن له عليه قميص من حرير قال من كساك قال أمي قال فشقه قال قل لامك تكسوك غير هذا. رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.  
(باب لبس الحرير في الحرب)

عن أسماء بنت أبي بكر قالت عندي للزبير ساعدان للديباج من ديباج كان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاهما إياه يقاتل فيهما. رواه أحمد وفيه ابن ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(باب استعمال الحرير لعله)

عن عبد الرحمن بن عوف أنه شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم الدواب فأمره ان يلبس

الحرير. رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف. وعن إبراهيم ابن أبي عبلة قال رأيت على عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري وكان قد صلى القبليتين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوب خز أغبر وأشار إبراهيم بيده إلى منكبيه.

رواه أحمد والطبراني وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جدا. وعن فضل بن كثير قال رأيت على أنس بن مالك خزا أصفر. رواه الطبراني وفيه أبو ساسان وهو ضعيف. وعن سالم بن عبد الله العتكي قال رأيت أنس بن مالك عليه جبة خز وكساء ومطرف خز أدكن وعمامة سوداء له ذؤابة من خلفه يخضب بالصفرة. رواه الطبراني وسالم هذا لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن مستقيم بن عبد الملك قال رأيت على الحسن والحسين رضي الله عنهما جوارب خز من صور ورأيتهما يركبان البراذين التحارية. رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد الهاللي ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقهم ابن حبان. وعن الغزار بن حريث قال رأيت على الحسين

ابن علي كساء خز أحمر. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن السدي قال رأيت الحسين بن علي وعليه عمامة خز قد خرج شعره من تحت العمامة. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن الشعبي قال دخلت على الحسين بن علي رضي الله عنهما وعليه ثوب خز. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أبي عكاشة الهمداني قال رأيت علي الحسين يوم قتل يلمق سندس. رواه الطبراني وأبو عكاشة قد جهل بكونه لم يرو عنه غير أبي ليلى وقد روى عنه أبو إسحاق، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن زرارة بن أوفى قال رأيت عمران بن حصين يلبس الخز. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن عمار بن أبي عمار قال رأيت زيد بن ثابت وابن عباس وأبا هريرة وأبا قتادة يلبسون مطارف الخز. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن عكرمة قال كان ابن عباس يلبس الخز فقبل له فقال إنما نهى عن المصمت (١). رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن هشام بن عروة قال رأيت علي عبد الله بن الزبير مطرفا من خز أخضر كسته إياه عائشة. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مصمت الحرير وأما ما كان سداه كتان أو قطن فلا بأس به. رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. وعن عائذ بن عمرو أنه كان يركب السروج المنمرة ويلبس الخز لا يرى بذلك بأسا. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم.

(باب ما جاء في القسية والميثرة وغير ذلك)

عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الميثرة (٢) والقسية وحلقة الذهب والمقدم قال يزيد والمقدم جلود السباع والقسية ثياب مضلعة من إبريسم يجاء بها من مصر والمقدم المشبع بالمعصفر (٣) - قلت روى منه ابن ماجة النهى عن المقدم وحلقة الذهب - رواه أحمد وفيه يزيد بن عطاء اليشكري وهو ضعيف. وعن عائشة قالت نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير والذهب

(١) أي الخالص من الحرير.

(٢) هي مركب لين وطئ يعمل من حرير أو ديباج ويتخذ كالفراس الصغير.

(٣) الشديد الحمرة.

والشراب في آنية الذهب والفضة والميثة الحمراء ولبس القسي فقالت عائشة  
يا رسول الله شئ دقيق من الذهب يربط به المسك أو يربط به قال لا اجعليه  
فضة وصفريه بشئ من زعفران - قلت روى ابن ماجة بعضه - رواه أحمد  
وأبو يعلى وفيه خصيف وفيه ضعف ووثقه جماعة. وعن أبي الزبير قال سألت  
جابرا عن ميثة الأرجوان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أزيها ولا ألبس  
قميصا مكفوبا بحريير ولا ألبس القسي. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه  
حسن وفيه ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح ثقات. وعن ابن عباس قال نهى  
النبي صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب والقسية والميثة الحمراء المشبعة من  
الصفرة فذكره. رواه أبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح، وعن جعدة بن هبيرة  
قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث أن أتخم بالذهب ولبس القسي  
وعن

الميثة. رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح. وعن ثوبان قال حرم رسول  
الله صلى الله عليه وسلم التخم بالذهب والقسية وثياب المعصفر والمقدم والنمور.  
رواه الطبراني وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو متروك. وعن أبي ليلى قال  
حدثني صاحب هذه الدار حريزا أو حريز قال لما انتهيت إلى النبي صلى الله عليه  
وسلم وهو يخطب فوضعت يدي على ميثة رحله فوجدته من جلد شاة ضائية.  
رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وفيه ضعف، وبقية  
أحد الاسنادين ثقات.

(باب فيمن مات وهو يلبس الذهب والحريير)

عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من لبس  
الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة ومن لبس الحريير  
من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه حريير الجنة. رواه أحمد والطبراني  
وزاد ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شربها في الآخرة. وميمون  
ابن أستاذ عن عبد الله بن عمر الهزاني لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. (١)

(١) يبلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر - كما  
في حاشية الأصل.

(باب استعمال الذهب)

عن أبي ذر قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذ قام أعرابي فيه جفاء فقال يا محمد أكلتنا الضبع فقال النبي صلى الله عليه وسلم غير ذلك أخوف لي عليكم حين تصب

عليكم الدنيا صبا فياليت أمتي لا يتحلون الذهب. رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن زيد بن وهب عن رجل أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أكلتنا الضبع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غير الضبع عندي أخوف عليكم من الضبع إن الدنيا ستصب

عليكم صبا فياليت أمتي لا تلبس الذهب. رواه أحمد والبخاري وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي أمامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس

حريراً ولا ذهباً. رواه أحمد ورجالهم ثقاة. وعن عبد الرحمن بن غنم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تحلى أو حلى بخريصة من ذهب كوى بها يوم القيامة. رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحب أن

يسور ولده سواراً من نار فليسوره سواراً من ذهب ولكن الفضة العبوا بها كيف شئتم. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف. وعن أسيد بن أبي أسيد عن أبي موسى أو عن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحب أن يحلق حبيته حلقة من نار فليحلقها سواراً من ذهب ومن أحب أن يسور حبيته سواراً من نار فليسورها سواراً من ذهب ولكن الفضة العبوا بها لعباً. رواه أحمد وقد روى أسيد هذا عن موسى بن أبي موسى الأشعري و عبد الله بن أبي قتادة فان كانا هما اللذين أبهما فالحديث حسن وإن كانا غيرهما فلم أعرفهما. وعن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب يربط به أو تربط به المسك قال اجعليه فضة وصفريه بشئ من زعفران. رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح. وعن عائشة قالت لما نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن لبس الذهب قلنا يا رسول الله ألا نلبس المسك (١) بشئ من ذهب قال أفلا تربطونه بالفضة ثم تلتطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. ورواه أبو يعلى أيضا. وعن أم سلمة قالت لبست قلادة فيها شعيرات من ذهب قالت فراها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعرض عنى فقال ما يؤمنك أن يقلدك الله مكانها يوم القيامة شعيرات من نار قال فنزعتها. رواه أحمد والطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس وهو ثقة، وبقيه رجاله رجال الصحيح. وعن أم سلمة قالت جعلت شعائر من ذهب في رقبتها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنها فقالت ألا تنظر إلى زينتي فقال عن زينتك أعرض قال فزعموا أنه قال ماضر إحداكن لو جعلت خرصا (٢) من ورق ثم جعلته بزعفران. رواه أحمد والطبراني وسياقه أحسن وقال فيه فقطعتها فأقبل على بوجهه، ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن النساء وزينتهن فقال كية وكيتان ما كان. رواه الطبراني وإسحق لم يدرك عبادة، وبقيه رجاله ثقات. وعن أم الكرام أنها حجت فلقيت امرأة بمكة كبيرة الجسم ليس عليها حلى إلا الفضة قالت كان جدي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه وعلى قرطان من ذهب فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم سهيتين من نار فتحن أهل بيت ليس أحد منا يلبس حليا إلا الفضة. رواه أحمد وأم الكرام لم أعرفها، وبقيه رجاله ثقات. وعن أسماء بنت يزيد قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبايعه فدنوت وعلى سواران من ذهب فبصر ببصيصهما

فقال ألق السوارين يا أسماء أما تخافين أن يسورك الله بأساور من نار قال فألقيتهما فما أدري من أخذهما - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد وفيه شهرين حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه وداود الأودي وثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى. وعن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع نساء المؤمنين للبيعة فقالت أسماء ألا تحسر لنا عن يدك يا رسول الله فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنني لست أصافح النساء ولكن اخذ عليهن وفي النسوة حالة

(١) أي الأسورة.

(٢) الخرص بالضم والكسر: الحلقة الصغيرة من حل الاذن.

له عليها قلبان (١) من ذهب فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم يا هذه هل يسرك أن يحليك الله عز وجل يوم القيامة من جمر جهنم بسوارين وخواتيم فقالت أعوذ بالله يا نبي الله قالت قلت يا خالة اطرحي ما عليك فطرحته فحدثني أسماء والله يا نبي الله لقد طرحته فما أدرى من أخذه من مكانه ولا التفت منا أحد إليه قالت أسماء قلت يا رسول الله إن إحدانا تلصف عند زوجها (٢) إذا لم تملح له وتحلى له قال

نبي الله صلى الله عليه وسلم ما على إحدان أن تتخذ خرصين من فضة وتتخذ لهما حماتين من فضة فتدرجه بين أناملها من زعفران فإذا هو كالذهب يبرق. رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه. وفي رواية عند أحمد عن شهر بن حوشب أن أسماء كانت تخدم النبي صلى الله عليه وسلم قالت فبينما أنا عنده إذ

جاءت خالتي قالت فجعلت تسائله وعليها سوران من ذهب فذكر نحو ما تقدم وعن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى سوران من ذهب فقال ألا أدلك

على ما هو خير لك من هذا وأحسن قلت بلى قال تجعلينه ورقا ثم تجعلينها فيكون كأنه ذهب. رواه البزار وفيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف وقد وثق. وعن خليدة بنت قعب وكانت من النسوة اللاتي أتين رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبايعنه

قلت فأتته امرأة عليها سوران من ذهب فأبى أن يبايعها فخرجت من الزحام فرمت السوار ثم جاءت فبايعها ثم خرجت تطلب السوار فذهبت تنظره فإذا هو قد ذهب به. رواه الطبراني وفيه حميد بن عبد الرحمن بن حماد بن أبي الخوار وهو ضعيف ووثقه ابن حبان وقال يخطئ وشيخته تغلب بنت الخوار لم أعرفها، وبقية إسناده ثقات. وعن أم عطية قالت نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الذهب

وتفضيض الأقداح فكلمه النساء في لبس الذهب فأبى علينا ورخص لنا في تفضيض الأقداح. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمر بن يحيى الأبلبي ولم أعرفهم، وبقية رجاله ثقات. ون فاطمة بنت قيس قالت نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لباس الذهب ونظمه فرمت امرأة بسوار من ذهب فمكثت في المسجد أياما ما أخذه أحد. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه حريث بن أبي مطر وهو

(١) القلب: السوار.  
(٢) أي تثقل عليه ولا تحظى عنده.



متروك. وعن زينب بنت نبيط بن جابر امرأة أنس بن مالك قالت أوصى أبو أمامة بأمي وخالتي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه حلي من ذهب ولؤلؤ يقال له الرعاث (١) فحلاهن من الرعاث. رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح خلا محمد بن عمارة (٢) الحزمي وهو ثقة إن كانت زينب صحابية. وعن زينب بنت نبيط بن جابر قالت حدثتني أمي وخالتي أن النبي صلى الله عليه وسلم حلاهن رعاثا من ذهب.

رواه الطبراني وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وأقل مراتب حديثه الحسن، وبقية أسناده ثقات. وعن حمادة بنت محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وكانت أكبر ولد محمد قالت سمعت عمتي تقول أدركت أم ليلى بصبغ لها درعها وخمارها وملحفتها

في كل شهر مرة وتخضب يديها ورجليها غمسة وقالت على هذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ورأيتها وفي يديها مسكتان (٣) وكانوا يرون أنهما من الفئ وكان

عبد الرحمن بن أبي ليلى يصبغ لها. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف. وعن أم ليلى قالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانت إحدانا تقدر

أن تتخذ في يديها مسكتين من فضة فإن لم تقدر فصدت يديها ولو بسير وقال لا تشبهن بالرجال. رواه الطبراني والكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه. (باب فيما رخص فيه من الذهب)

عن عبد الله بن عمر أن أباه سقطت ثنيته فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يشدها بذهب.

رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو الربيع السمان وهو متروك. وعن عبد الله ابن عبد الله بن أبي أن ثنيته أصيبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتخذ ثنية من ذهب. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن معاذ ووثقه ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبيد الله بن عبيد الله بن أبي. وعن واقد ابن عبد الله التميمي عن رأى عثمان بن عفان ضيب أسنانه بالذهب. رواه عبد الله بن أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وعن حماد بن أبي سليمان قال رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب. رواه عبد الله بن أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وعن حماد بن أبي سليمان قال

(١) هو من حلي الاذن.

(٢) في الأصل عمار.

(٣) أي سواران.

(١٥٠)

رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب فذكرت ذلك لإبراهيم فقال لا بأس. رواه عبد الله بن أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن سعدان قال رأيت أنس بن مالك يطوف به بنوه حول البيت على سواعدهم وقد شدوا أسنانه بالذهب. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن مروان بن النعمان قال رأيت أنس بن مالك يتوكأ على عصا على رأسها ضبة فضة. رواه الطبراني ومروان لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(باب ما جاء في الخاتم)

عن محمد بن مالك قال رأيت علي البراء خاتما من ذهب وكان الناس يقولون له لم تختم بالذهب وقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال البراء بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبي وحربي قال فقسمها حتى بقي هذا الخاتم فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه ينظر إليهم ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ثم قال أي براء فجئته حتى قعدت بين يديه فأخذ الخاتم ثم قبض على كرسوعي ثم قال خذ البس ما كسأك الله ورسوله قال وكان البراء يقول كيف تأمروني أن أضع ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البس ما كسأك الله ورسوله. رواه أحمد وأبو يعلى باختصار ومحمد بن مالك مولى البراء وثقه ابن حبان وأبو حاتم ولكن قال ابن حبان لم يسمع من البراء، قلت قد وثقه وقال رأيت فصرح، وبقية رجاله ثقات. وعن عمار ابن أبي عمار أن عمر بن الخطاب قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في يد رجل خاتما من ذهب فقال ألق ذا فألقاه فتختم بخاتم من حديد فقال ذا شر منه فتختم بخاتم من فضة فسكت عنه. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر. وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه لبس خاتما من ذهب فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه كرهه فطرحه ثم لبس خاتما من حديد فقال هذا أخيب فطرحه ثم لبس خاتما من ورق فسكت عنه. رواه أحمد والطبراني، وفي رواية عند أحمد قال في الخاتم الحديد هذا حلية أهل النار، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات. وعن سالم بن أبي

الجعد عن رجل من قومه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى خاتم من ذهب فأخذ جريدة فضرب بها كفى وقال اطرحه قال فخرجت فطرحته فقال ما فعل الخاتم قال قلت طرحته قال إنما أمرتك أن تستمتع به ولا تطرحه. رواه أحمد باسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح. وعن ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر يلبسون خواتيمهم حتى قدم أبان على عمر يعنى كانوا يتخذونها ولا يلبسونها. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وإن كان حسن الحديث ولكنه لم يحتمل هذا منه لما خالف الأثبات الذين رووا عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم. وعن خالد بن سعد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وفى يده خاتم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا خالد ما هذا الخاتم قال خاتم اتخذته قال فاطرحه إلى قال فطرحته فإذا هو خاتم من حديد ملوي عليه فضة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقشه قلت محمد رسول الله فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبسه

فهو الخاتم الذي كان في يده. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف. وعن ابن عمر قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر يلبسون الخواتيم ولا يطبعون كتابا حتى كتب زياد بن أبي سفيان إلى عمر إنك تكتب إلينا بأشياء ما نجد لها طوابع فاتخذ عند ذلك خاتما فطبع به. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وهو مخالف لأحاديث الصحيح. وعن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان فص خاتم سليمان بن داود سماوي فألقى عليه فأخذه فوضعه في خاتمه وكان نقشه أنا الله لا إله إلا أنا محمد عبدي ورسولي. رواه الطبراني وفيه محمد بن مخلد الرعيني وهو ضعيف جدا. وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما من ذهب ثلاثة أيام فلما رآه أصحابه فشت عليهم خواتيم الذهب فرمس به فلا يدرى ما فعل به فاتخذ خاتما من ذهب وأمر أن ينقش فيه محمد رسول الله فكان في يد النبي صلى الله عليه وسلم حتى مات وفى يد أبي بكر حتى مات وفى يد عمر حتى مات وفى يد عثمان سنتين من عمله فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من

الأنصار فكان يختم به فخرج الأنصاري إلى قليب (١) لعثمان فسقط منه فلم يوجد فأمر بخاتم مثله ونقش فيه محمد رسول الله - قلت حديث ابن عمر في الصحيح باختصار - رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه المغيرة بن زياد وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي موسى قال رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ألبس خاتمي في السبابة والوسطى

فقال إنما الخاتم لهذه وهذه يعنى الخنصر والبنصر. رواه الطبراني وفيه محمد بن عبيد الله فإن كان العرزمي فهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. وعن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وقبض والخاتم في يمينه. رواه البزار وفيه عبيد بن القاسم وهو متروك. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه - قلت روى له أبو داود أنه كان يتختم في يساره - رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه. رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه. رواه الطبراني من طريقين ضعيفتين. وعن جعفر بن أبي طالب أنه كان يتختم في يمينه. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن عبد الله بن مسعود قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم

على أبي بكر ولايته وعلى عمر ولايته وعلى عثمان بعض ولايته كان على بئر أريس فسقط الخاتم فيها فنزحوا البئر فلم يجدوه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو عبد الله الترمذي، قال ابن الجوزي لا يوثق به، وشيخ الطبراني لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. وعن السائب بن يزيد قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يد أبي

بكر رضي الله عنه حتى هلك ثم في يد عمر رضي الله عنه حتى هلك ثم في يد عثمان رضي الله عنه حتى سقط في بئر أريس (٢). رواه الطبراني وفيه عيسى بن بشر بن عباد ولم أعرفه. وعن ابن عباس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن جميل بن عبد الله قال رأيت خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسون خواتيم الذهب

(١) أي بئر.

(٢) قرية من مسجد قباء عند المدينة.

زيد بن حارثة وزيد بن أرقم والبراء بن عازب وأنس بن مالك و عبد الله بن يزيد.  
رواه الطبراني ويزيد لم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا. وعن مسلم بن عبد الرحمن  
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء عام الفتح على الصفا فجاءته  
امرأة يدها كيد

الرجل فلم يبايعها حتى تذهب فتغير يديها بجمرة أو بصفرة وجاءه رجل عليه  
خاتم من حديد فقال ما طهر الله يدا فيها خاتم من حديد. رواه البزار والطبراني في  
الكبير

والأوسط وفيه شميصة بنت نبهان ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن  
عمرو

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب وخاتم الحديد. رواه الطبراني في  
الأوسط

ورجاله ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال أقبل رجل من البحرين إلى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه السلام وكان في يده خاتم من ذهب وجبة حرير  
فانصرف

الرجل محزوناً فشكا ذلك إلى امرأته فقالت له لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كره  
جبتك

وخاتمك فألقهما فألقاهما ثم غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد عليه السلام  
فقال

يا رسول الله أتيتك آنفا فأعرضت عني قال كان في يدك جمرة من  
نار قال لقد جئت إذا بجمر كثير قال إنما جئت به ليس أغنى عنا من حجارة  
الحرية ولكنه متاع الحياة الدنيا قال فما أتختم به قال حلقة من ورق  
أو حديد أو صفر - قلت روى النسائي طرفاً من أوله يسيراً - رواه الطبراني في  
الأوسط وأبو النجيب وثقه ابن حبان ورجاله ثقات. وعن أبي أمامة أن رجلاً  
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من صفر فقال ما هذا الخاتم قال من  
الواهنة (١) قال أما إنها لا تزيدك إلا وهناً. رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو  
ضعيف. وعن ثوبان قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل من أصحابه وفي يده  
خاتم فقال ما بال هذا قال من الواهنة قال انزعه عنك. رواه الطبراني وأبو  
سلمة الكلاعي التابعي لم أعرفه والأحوص بن حكيم وثقه ابن المديني وغيره  
وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن فاطمة عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال من تختم بالعقيق ولم يزل يرى خيراً. رواه الطبراني في  
الأوسط

وعمر بن الشريد لم يسمع من فاطمة وزهير بن عباد الرواسي وثقه أبو حاتم، وبقية

-----  
(١) تقدم أنها عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيرقى منها، وقيل مرض يأخذ بالعضد.

رجالہ رجال الصحیح. وعن عائشة قالت أتى بعض بنی جعفر بن أبی طالب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله أرسل معي من يشتري

لي نعلا وخاتما فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بلالا فقال انطلق إلى السوق فاشتر له نعلا واستجدها

ولا تكن سوداء واشتر له خاتما وليكن فصبه من عقيق. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أيوب بن سويد وهو ضعيف جدا. وعن مجاهد قال كانت المرأة تتخذ لكم درعها إزارا تجعله في إصبعها تغطي به الخاتم. رواه أبو يعلى ورجالہ رجال الصحیح.

(باب ما جاء في الخلق)

عن يعلى بن مرة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح وجوهنا في الصلاة ويبارك علينا فجئت ذات يوم فمسح وجوه الذين عن يميني وعن يساري وتركني وذلك اني كنت دخلت على أخت لي فمسحت وجهي بشئ من صفرة فقيل لي إنما تركك رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بوجهك فانطلقت إلى بئر فدخلت فيها فاغتسلت ثم إنني حضرت صلاة أخرى فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فمسح وجهي وبرك على وقال عاد بخير دينه العلاء تاب واستهلت السماء - قلت رواه الترمذي عن يعلى نفسه وهذا عن يعلى عن أبيه - رواه أحمد وفي رواية عنده بنحو ما رواه الترمذي غير أنه زاد يا يعلى ما حملك على الخلق أتزوجت قلت لا، وفيه يونس به خباب وهو ضعيف خبيث. وعن أبي حبيب عن ذلك الرجل قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ولى حاجة فرأى على خلوقا فقال اذهب فاغسله فذهبت فغسلته ثم عدت إليه فقال اذهب فاغسله فذهبت فوقع في بئر وأخذت مستقة وجعلت أتبعه ثم عدت إليه فقال حاجتك. رواه أحمد وأبو حبيبة هذا إن كان هو الطائي فهو ثقة وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجالہ رجال الصحیح. وعن يعلى بن أمية قال زوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة إما ماشطة وإما عطارة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا متخلق فقال ألا تغسل هذا الشئ أو ألا تغسل هذا

(١) هو طيب يتخذ من الزعفران وغيره، وتغلب عليه الحمرة والصفرة، وإنما نهى عنه لأنه من طيب النساء.

الرجس عنك فأتيت بئرا فاغتسلت فيها حتى اصفر الماء ثم دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أثره فقال اذهب فاغسله فذهبت فغسلته فلم يذهب حتى غسلته بالتراب. رواه الطبراني في الأوسط وفيه حكيمة بنت غيلان ولم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الرحمن بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا تقربهم الملائكة الجنب والكافر والمتضمخ بالزعفران. رواه الطبراني في الأوسط وفيه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة وهو ثقة. وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقربهم الملائكة السكران والجنب والمتخلق. رواه الطبراني وفيه عبد الله بن حكيم وهو ضعيف. وعن علي بن أبي طالب قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقوم فيهم رجل متخلق فسلم عليهم وأعرض عن الرجل فقال الرجل يا رسول الله سلمت عليهم وأعرضت عنى فقال إن بين عينيك حمرة. رواه الطبراني في الأوسط ورجالهم ثقات. وعن علي قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليبيعه وعليه أثر الخلق فأبى أن يبيعه فذهب فغسل عنه أثر الخلق ثم جاء فبيعه. رواه البزار عن شيخه عبد الله بن المثنى ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عمارة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة ليبيعه فرأى يده مخلقة فكف عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل له رجل ثكلتك أمك إنما كف يده عنك لأنها

مخلقة فغسل يده ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبيعه. رواه البزار والطبراني وفيه حريث

ابن مطر وهو متروك. وعن أنس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم قوم يبيعونه وفيهم رجل في يده أثر خلق فلم يزل يبيعهم ويؤخره ثم قال إن طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه. رواه البزار ورجالهم رجال الصحيح. قلت ويأتي حديث أبي موسى في باب الطيب (١) بعده. وعن عبادة بن الصامت قال بصر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل في مؤخر مسجده عليه ملحفة (٢) معصرة فقال ألا رجل يستر بيني وبين هذه النار

(١) في الأصل (الطب).

(٢) الملحفة: ما يلتحف به فوق سائر اللباس.

ففاعل ذلك رجل. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبين مصبوغين بزعفران رداء وعمامة. رواه الطبراني في الأوسط والصغير وأبو يعلى بنحوه وفيه عبد الله بن مصعب وهو ضعيف. وقد تقدمت أحاديث في المصبوغ من نحو هذا. وعن أم سلمة قالت ربما صبغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه أو إزاره بورس أو بزعفران ثم خرج فيهما.

رواه الطبراني وقد تقدم الكلام عليه في باب الصباغ. وعن لقيس بن سلمان مولى كعب بن عجرة قال أشهد لقد رأيت أربعة أو خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسون المعصفر فيهم كعب بن عجرة، ولقيس لم أعرفه. وعن فضيل بن كثير قال رأيت أنس بن مالك قد مس دراعته بخلوق من بياض كان به. رواه الطبراني وفيه أبو ساسان ذكره ابن عدي ولم يذكر شيئاً يوجب ضعفاً، وبقية رجاله ثقات. رجال الصحيح وقد رواه من طريق آخر وفيه أم يحيى ابن سعيد ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات. في بعضهم كلام. (باب ما جاء في الريحان والطيب)

عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الفاغية (١). رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيد ريحان أهل الجنة الحناء. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل وهو ثقة مأمون. وعن ابن عباس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم بالأثاية (٢) إذ أتى

بورد الحناء فقال يشبه ريحان الجنة. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وغيره ممن وثق وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا تطيبت المرأة لغير زوجها فإنما هو نار في شنار. رواه الطبراني في الأوسط وفيه امرأتان لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتموا من هذه الشجرة يعنى الزيت ومن عرض عليه طيب فليصب منه. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا

(١) هي نور الحناء، وقيل نور الريحان وقيل زهر كل نبت من أنوار الصحراء التي لا تزرع وقيل فاغية كل نبت زهره. وفي الأصل مغفلة من النقط.  
(٢) في الأصل (الإناية).

وهو متروك. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم بالطيب

فليصب منه وإذا أتى بحلوى فليصب منها رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه وفيه فضالة بن حصين قال أبو حاتم مضطرب الحديث وإبراهيم بن عرعرة لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. ورواه البزار وقال فيه إذا وضع الطيب بين يدي أحدكم فليصب منه، وليس فيه إبراهيم بن عرعرة. وعن محمد بن عبد الله بن جحش عن زينب رفعت الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اقبلوا

الكرامة وأفضل الكرامة الطيب خفيف أخفه محملاً وأطيبه ريحاً. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن أنس قال ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم طيب

قط فرده. رواه البزار وفيه مبارك بن فضالة وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي موسى الأشعري أن رجلاً أراد أن يبايع النبي صلى الله عليه وسلم فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أثره صفرة فأبى أن يبايعه وقال طيب

الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه. رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن بشار الرمادي وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي قيس الأودي قال كان عبد الله يعجبه الطيب. رواه الطبراني وأبو قيس الأودي لم يسمع من ابن مسعود وهو ومن قبله ثقات. وعن حرب بن الحرث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر في يوم الجمعة

وهو يقول قد أمرنا للنساء بورس وأبر فأما الورس فأتاهن من اليمن وأما الأبر فأخذ من ناس من أهل الذمة مما عليهم من الجزية. رواه الطبراني وفيه الربيع بن زياد المحاربي ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات. (باب ما جاء في الشيب والخضاب)

عن فضالة بن عبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاب شيبه في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة فقال له رجل عند ذلك فان رجلاً ينتفون الشيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء فلينتف نوره. رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر أن عمر كان لا يغير شيبه ف قيل له يا أمير المؤمنين

ألا تغير فقد كان أبو بكر يغير فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبه في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه طريف بن زيد قال العقيلي لا يتابع على هذا الحديث. وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتفوا الشيب فإنه نور من شاب شيبه في الاسلام كتب له بها عشر حسنات وحط عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تبارك وتعالى إني لأستحي من عبدي وأمتي فتشيب لحيه عبدي ورأس أمتي في الاسلام أعذبهما بعد ذلك. رواه أبو يعلى وفيه نوح بن ذكوان وغيره من الضعفاء. وعن أبي مالك الأشجعي قال سمعت أبي وسألته فقال كان خضابنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الورس (١) والزعفران. رواه أحمد والبخاري ورجال الصحيح خلا بكر بن عيسى وهو ثقة. وعن الحكم بن عمرو الغفاري قال دخلت أنا وأخي رافع بن عمرو على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رحمه الله وأنا مخضوب بالحناء وأخي مخضوب بالصفرة فقال لي عمر بن الخطاب رحمه الله هذا خضاب الاسلام وقال لأخي هذا خضاب الايمان. رواه أحمد وفيه عبد الصمد بن حبيب وثقه ابن معين وضعفه أحمد، وبقية رجاله ثقات. وعن محمد بن سيرين قال سئل أنس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن شاب إلا يسيرا ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكتم (٢) قال وجاء أبو بكر رضي الله عنه بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة يحمله حتى وضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لأبي بكر رحمة الله عليه ورضوانه لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناه تكرمة لأبي بكر فأسلم ورأسه ولحيته كالثغامة (٣) بياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الورس: نبت أصفر يصبغ به.

(٢) الكتم: نبت يصبغ به الشعر أسود.

(٣) الثغامة: نبت أصفر الزهر والتمر يشبه به الشيب، وقيل هي شجرة تبيض كأنها الثلج. وفي الأصل في مواضع من هذا الباب (النعامة) وهو غلط.

غير وهما وجنبوه السواد. رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار باختصار، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أبي أمامة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب فذكر الحديث وقد تقدم في لباسه. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشبهوا بالأعاجم غيروا اللحي. رواه البزار وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختضبوا بالحناء فإنه يزيد في شبابكم ونكاحكم. رواه البزار وفيه يحيى ابن ميمون التمار وهو متروك. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال غيروا الشيب

وإن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم. رواه البزار وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة وفيه ضعف. وعن أبي الطفيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم، أو قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخضب بالحناء والكتم.

رواه البزار وفيه يحيى بن أبي (١) كثير أبو النضر وهو ضعيف جدا ولم يسمع من أبي الطفيل. وعن أنس أن رجلا دخل على النبي صلى الله عليه وسلم أبيض الرأس واللحية فقال ألسنت مسلما قال بلى قال فاخضب. رواه أبو يعلى وفيه علي بن أبي سارة وهو متروك. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختضبوا بالحناء فإنه طيب الريح يسكن الدوخة. رواه أبو يعلى من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي مجهولان. وعن أنس بن مالك قال كنا يوما عند النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه اليهود فرأهم بيض اللحي فقال ما لكم لا تغيرون فقل إنهم يكرهون فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكنكم غيروا وإياي والسواد. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة. وبقية رجاله ثقات وهو حديث حسن. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب

ولا تشبهوا باليهود ولا النصارى. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخ له اسمه

(١) أبي غير موجودة في الأصل، والتصويب من الخلاصة.

أحمد ولم أعرفه والظاهر أنه ثقة لأنه أكثر عنه، وبقية رجاله ثقات. وعن بريدة قال رأيت في أصداغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحناء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن أبي هريرة قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وأبو بكر قائم على رأسه فقال بأبي أنت وأمي يا رسول الله هو أحق أن يأتيك (١) فجئ بأبي قحافة كأن رأسه ولحيته ثغامة بيضاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروه وجنبوه السواد. رواه الطبراني في الأوسط وفيه داود بن قراهيج وثقه يحيى القطان وغيره وضعفه جماعة وفيه من لم أعرفهم. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون في آخر الزمان قوم يسودون أشعارهم لا ينظر الله إليهم - قلت رواه أبو داود خلا قوله لا ينظر الله إليهم - رواه الطبراني في الأوسط وإسناده جيد. وعن عمر أنه عرضت عليه مولاة له أن تصبغ لحيته فقال أتريدين أن أطفئ نوري كما أطفأ فلان نوره. رواه الطبراني وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي عامر سليم بن عامر قال رأيت عمر لا يغير من لحيته. رواه الطبراني ورجاله ثقات خلا أبي بكر بن سهل قال الذهبي مقارب الحديث، وضعفه النسائي. وعن مستقيم بن عبد الملك قال رأيت الحسن والحسين رضي الله عنهما شابا وما يخضبان. رواه الطبراني وفيه جمهور بن منصور ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. ون أم عياش قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب حتى مات. رواه الطبراني وفيه عبد الكريم بن روح وثقة ابن حبان وقال يخطئ ويخالف وضعفه غيره، وبقية رجاله لم يتكلم فيهم أحد. وعن حسان ابن أبي جابر السلمي قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطائف فرأى رجلا من أصحابه قد حمروا لحاهم وصفروا لحاهم قال مرحبا بالمحمرين والمصفرين. رواه الطبراني وتابعيه يوسف غير مسمى وبقية مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أنس بن مالك وشعيب بن عمرو وناجية بن عمرو قالوا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب. رواه الطبراني وفيه عايد بن شريح

(١) لعله سقط من الحديث ما يبينه الحديث السابق وما سيأتي في مناقب الصديق في الجزء التاسع.

وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخضب أخذ شيئاً من دهن وزعفران فرشه بيده ثم يمرسه (١) على لحيته. رواه الطبراني وفيه أبو توبة بشير بن عبد الله ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه. وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن الجهدمة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصلاة ينفض رأسه ولحيته من ردع الحناء. رواه الطبراني وفيه أبو بكر الداهري وهو ضعيف. وعن عتبة بن عبد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم. رواه الطبراني وفيه الأحوص بن حكيم وهو ضعيف وقد وثق. وعن عامر بن سعد أن سعدا كان يخضب بالسواد. رواه الطبراني وفيه سليم بن مسلم ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه من طريق آخر وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وفيه توثيق. وعن عبد الله بن عمرو أن عمر بن الخطاب رأى عمرو بن العاص وقد سود شبيهه فهو مثل جناح الغراب فقال ما هذا يا أبا عبد الله فقال يا أمير المؤمنين أحب أن يرى في بقية فلم ينهه عن ذلك ولم يعبه عليه. رواه الطبراني وفيه راو لم يسم قال سعد بن أبي مريم حدثني من أثق به و عبد الرحمن بن أبي الزناد وبقية رجاله ثقات. وعن أبي عشانة أنه رأى عتبة بن عامر يخضب بالسواد ويقول \* نسود أعلاها وتأبى أصولها \* قال وكان شاعرا. رواه الطبراني ورجال الصحيح خلا أبا عشانة وهو ثقة. وعن محمد بن علي أنه رأى الحسن بن علي رضي الله عنهما

منخضوبا بالسواد على فرس ذنوب (٢). رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا محمد بن إسماعيل بن رجاء وهو ثقة. وعن سليم قال رأيت جرير بن عبد الله يخضب رأسه ولحيته بالسواد. رواه الطبراني وسليم والراوي عنه لم أعرفهما. وعن محمد بن علي أن الحسين بن علي رضي الله عنهما كان يخضب بالسواد.

رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح. وعن سفين بن عيينة قال سألت عبيد الله بن أبي يزيد رأيت الحسين بن علي قال نعم رأيت جالسا في حوض زمزم قلت هل رأيت صبغ قال لا

(١) أي يدلّكه، وفي الأصل (يمرّشه) ولها وجه.

(٢) أي وافر شعر الذنوب

إلا إني رأيت رأسه ولحيته سوداء إلا هذا الموضع يعنى عنفقتة (١) وأسفل من ذلك بياض وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم شاب ذلك الموضع منه وكان يتشبه به. رواه الطبراني و عبد الله بن أبي يزيد إن كان المازني فهو ثقة وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد ثقة مأمون. وعن عبد الرحمن بن بزرج قال رأيت الحسن والحسين ابني فاطمة يخضبان بالسواد وكان الحسين يدع العنفقة. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن أبي زهير قال رأيت الحسين بن علي يخضب بالوسمة (٢). رواه الطبراني و عبد الله بن أبي زهير لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن العيزار بن حريث قال رأيت الحسن والحسين يخضبان بالحناء والكتم. رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح. وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه الوضين بن عطاء وثقه أحمد وابن معين وابن حبان وضعفه من هو دونهم في المنزلة، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصفرة خضاب المؤمن والحمرة خضاب المسلم والسواد خضاب الكافر. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن إسماعيل ابن أبي خالد قال كان رأس أنس بن مالك تخضب بالحناء. رواه الطبراني من طرق ورجال هذه رجال الصحيح. وعن إسماعيل بن أبي خالد قال كان أنس يصفر لحيته بالورس. رواه الطبراني ورجالهم رجال الصحيح خلا عقبه بن خالد وهو ثقة. وعن عثمان بن عبيد الله قال رأيت جابر عن عبد الله يخضب بالصفرة وشهد العقبة. رواه الطبراني وعثمان ذكره ابن أبي حاتم وهو عثمان ابن عبيد الله بن أبي رافع لم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عمر بن أبي زائدة قال رأيت حكيم بن جابر يخضب بالصفرة، ورجالهم رجال الصحيح. وعن عبد الملك بن عمير قال رأيت جريرا يخضب بالصفرة والزعفران. رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح. وعن عثمان بن عبيد الله

(١) العنفقة: الشعر الذي في الشفة السفلى.

(٢) هو نبت يخضب به الشعر أسود.

ابن أبي رافع قال رأيت رافع بن خديج رضي الله عنه يخضب بالصفرة.  
رواه الطبراني وعثمان ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه، وبقية رجاله رجال  
الصحيح. وعن عثمان بن عبد الله بن سراقه قال رأيت أبا قتادة وأبا هريرة وابن  
عمر وأبا أسيد يمرون علينا ونحن في الكتاب نجد منهم ريح العنبر ويصفرون  
لحاهم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن عمار بن أبي عمار قال  
رأيت عبد الرحمن بن أبي بكر يخضب بالحناء والكتم. رواه الطبراني ورجاله  
رجال الصحيح. وعن إسماعيل بن أبي خالد قال رأيت عبد الله بن أبي أوفى  
خضب لحيته بالحناء. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن محمد بن إسحاق  
قال كان عبد الله بن جعفر يخضب بالحناء. رواه الطبراني، وابن اسحق لم يدرك  
ابن جعفر، وبقية رجاله ثقات.

(باب ما جاء في الشعر واللحية)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا الشعر. رواه البزار  
وفيه خالد بن الياس وهو متروك. وعن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من اتخذ شعرا فليحسن إليه أو ليحلقه، وكان أبو قتادة يرجل شعره غبا.  
رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس  
بالقوى، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن جابر قال كان لأبي قتادة جمعة (١)  
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنها فقال أكرمها وادهنها. رواه الطبراني في  
الأوسط من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة، وبقية  
رجالهم ثقات. وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا نأثر  
الرأس فقال لم يشوه أحدكم نفسه وأشار بيده أي خذ منه: رواه الطبراني في  
الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا التستري وهو ضعيف. وعن أنس قال  
سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله أن يسدلها ثم فرق بعد.  
رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من سعادة المؤمن خفة لحيته. رواه الطبراني وفيه يوسف بن الفرق قال

-----  
(١) الجمعة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين

الأزدي كذاب. وعن صفية بنت مجزأة أن أبا محذورة كانت له قصة في مقدم رأسه إذا قعد أرسلها فتبلغ الأرض فقالوا له ألا تحلقها فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليها بيده فلم أكن لأحلقها حتى أموت. رواه الطبراني وفيه أيوب بن ثابت المكي قال أبو حاتم لا يحمل حديثه. وعن سالم أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام حدث فسمت (١) عليه الرسول صلى الله عليه وسلم فدعا له وتطهر من فضل وضوئه وذلك اليوم عليه ذؤابة وقد بلغ أو قارب يبلغ. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن هبيرة بن يريم قال كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يغسل رأسه ثم يترك شعره من وراء أذنيه. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أبي معمر أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان له ضفيرتان عليه مسحة أهل الجاهلية وكان دقيق الساقين. رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن أبي دباب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الرحمن أنه رأى الحسن بن علي رضي الله عنهما يضرب شعره منكبيه. رواه الطبراني وفيه محتسب أبو عايد وهو لين وشيخه شجاع لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن الحسن بن زيد عن أبيه قال رأيت في رأس الحسن قزعة فلقد رأيت الحسن يحبدها حتى يذنها. رواه الطبراني وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الرحمن بن زيادة البكري قال دخلت على ابني بشر المازنيين فقلت هل رأيتما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا نعم زارنا في رحالنا فقربنا إليه طعاما فأكل من طعامنا ورأى في قرن أحدنا شعرات ملتفة فوضع يده عليه وقال الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا. رواه الطبراني عن شيخه طالب بن قررة الأذني ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابني بشر قالوا دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له قطيفة (٢) لنا فثنيناها فجلس وأنزل عليه الوحي في بيتنا وقدمنا إليه زبدا وتمرا وكان يحب الزبد وكان في رأس أحدهم قرن شعر مجتمع كأنه قرن فقال ألا أرى في أمتي قرنا

(١) التسميت هو الدعاء بالخير والبركة، ويقال بالشين المعجمة، يقال شمت فلانا وشمت عليه.

(٢) القطيفة: كساء له حمل.

فذكر الحديث ونصه. رواه أبو داود. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.  
(باب ما جاء في الشارب واللحية وغير ذلك)  
عن عامر بن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب كان إذا غضب قتل  
شاربه ونفخ. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد  
وهو ثقة مأمون إلا أن عامر بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر. وعن  
حسان أن أبا هاشم بن عتبة كان له شارب يعقده خلف قفاه فقلت له ما بال  
شاربك وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في أخذ الشارب ما قد جاء فقال إني  
كنت  
أخذت شاربني فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر يده عليه فقال متى أخذت شاربك  
قلت  
الساعة قال فلا تأخذه حتى تلقاني فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل  
أن ألقاه فلن آخذه حتى ألقاه. رواه الطبراني وفيه الوليد بن سلمة الأردني  
وهو كذاب. وعن أم عياش قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحفي  
شاربه. رواه الطبراني وفيه عبد الكريم بن روح وهو متروك. وعن عبيد قال  
أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتفاء. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن  
أبي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أهل الشرك يعفون شواريهم  
ويحفون لحاهم فخالقوهم فاعفوا اللحي وحفوا الشوارب. رواه الطبراني  
باسنادين في أحدهما عمر بن أبي سلمة وثقه ابن معين وغيره وضعفه شعبة  
وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خالفوا  
المجوس  
جزوا الشوارب وأوفروا اللحي. رواه البزار وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو  
ضعيف متروك. وتأتي أحاديث من هذا الباب في الباب بعده إن شاء الله. وعن  
عثمان بن عبيد الله بن أبي رافع أنه رأى أبا سعيد الخدري وجابر بن عبد الله  
و عبد الله بن عمرو وسلمة بن الأكوع وأبا أسيد البدري ورافع بن خديج  
وأنس بن مالك يأخذون من الشوارب كأخذ الحلق ويعفون اللحي وينتفون  
الآباط، وفي رواية ويقصون الأظفار. رواه الطبراني وعثمان هذا لم أعرفه،  
وبقية أحد الاسنادين رجاله رجال الصحيح. وعن عائشة أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم أبصر رجلا وشاربه طويل فقال إئتوني بمقص وسواك فجعل

السواك على طرفه وأخذ ما جاوز. رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن مسهر وهو كذاب. وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن جز السبال (١).  
 رواه الطبراني في الأوسط عن المقدم بن داود وهو ضعيف. وعن الحكم بن عمر اليماني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قصوا الشارب مع الشفاه. رواه الطبراني وفيه عيسى بن إبراهيم بن طهمان وهو متروك. وعن عبد الله بن بسر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطر شارب طرا. رواه الطبراني وفيه يعقوب بن الزهري وهو ضعيف وقد وثق ومنصور بن إسماعيل ضعفه العقيلي، وبقية رجاله ثقات. وعن شرحبيل بن مسلم قال رأيت خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمون (٢) شواربهم ويعفون لحاهم ويصفرونها أبا أمامة الباهلي والحجاج بن عامر الثمالي والمقدم بن معدي كرب و عبد الله بن بشير وعتبة بن عمرو السلمي كانوا يعمون (٢) مع طرف الشفة. رواه الطبراني وإسناده جيد. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سعادة المؤمن خفة لحيته. رواه الطبراني وفيه يوسف بن الغرق قال الأزدي كذاب.  
 (باب في تقليم الأظفار وغير ذلك)  
 عن رجل من بنى غفار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يحلق عانته ويقلم أظفاره ويجز شارب فليس منا. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قيل له يا رسول الله لقد أبطأ عليك خبر جبريل قال ولم لا يبطئ عني وأنتم حولي لا تستنون (٣) ولا تقلمون أظفاركم ولا تقصون شواربكم ولا تنقون رواجبكم (٤). رواه أحمد والطبراني وفيه أبو كعب مولى ابن عباس قال أبو حاتم لا يعرف إلا في هذا الحديث. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أبي واصل قال لقيت أبا أيوب الأنصاري فصافحني فرأى في أظفاري طولا

(١) هي الشعرات التي تحت اللحي الأسفل، والسبلة عند العرب مقدم اللحية وما أسبل منها على الصدر. وفي الأصل (السال).  
 (٢) أي يحفون، وفي الأصل (يعمون) والتصحيح من النهاية.  
 (٣) أي لا تستاكون.  
 (٤) هي ما بين عقد الأصابع من داخل.

فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل أحدكم عن خبر السماء وهو يدع أظفاره كأظافر الطير تجتمع فيها الخبثة والخبث والتفت. رواه أحمد وقال سبقه لسانه يعنى وكيعا فقال رأيت أبا أيوب الأنصاري وأنا هو العتكي. رواه أحمد والطبراني باختصار ورجالهما رجال الصحيح خلا أبا واصل وهو ثقة. وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهارات أربع قص الشارب وحلق العانة وتقليم الأظفار والسواك. رواه البزار والطبراني وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف. وعن عبد الله بن مسعود قال قالوا يا رسول الله إنك تهم قال ما لي لا أوهم ورفع (١) أحدكم بين ظفره وأنامله. رواه الطبراني والبزار باختصار ورجال البزار ثقات وكذلك رجال الطبراني إن شاء الله. وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا وشاربه طويل فقال إئتوني بمقص وسواك فجعل السواك على طرفه ثم أخذ ما جاوز. رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن مسهر قاضي جبل وهو كذاب. وعن ميل بنت مسرح قالت رأيت أبا يقلم أظفاره ويدفنه وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط من طريق عبيد الله بن سلمة بن وهرام عن أبيه وكلاهما ضعيف وأبوه وثق. وعن سودة ابن الربيع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لي بدود ثم قال لي إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنوا عذراتهم ومرهم فليقلموا أظفارهم لا يغيظوا ضروع مواشيهم إذا حلبوا. رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنوا أعمالهم ومرهم فليقلموا أظفارهم لا يخذشوا بها ضروع مواشيهم إذا حلبوا، وفيه مرجي بن رجاء وثقه أبو زرعة وغيره وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفروا اللحى وخذوا من الشوارب وانتفوا الآباط واحدروا الفلقتين - قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه

(١) أراد بالرفع هنا وسخ الظفر.

وسلم مكة قال إن الله ورسوله حرم شرب الخمر وثمانها قال وقصوا الشوارب  
واعفوا اللحى ولا تمشوا في الأسواق إلا وعليكم الأزر إنه ليس منا من عمل  
سنة غيرنا. قلت وهو بتمامه في البيوع (١). رواه الطبراني في الأوسط وفيه  
يوسف بن ميمون ضعفه أحمد والبخاري وجماعة ووثقه ابن حبان، وبقيه رجاله ثقات.  
(باب حلق القفا)

عن عمر بن الخطاب قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حلق القفا إلا  
للحجامة.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه سعيد بن بشير وثقه شعبة وغيره  
وضعفه ابن معين وغيره، وبقيه رجاله رجال الصحيح.  
(باب شعر الحرة والأمة)

عن عبد الله بن عمرو قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجملة للحرة  
والقصة (٢) للأمة. رواه الطبراني في الكبير والصغير ورجال الصغير ثقات.  
(باب الواصلة والقاشرة (٣) والواشمة)

عن معقل بن يسار أن رجلا من الأنصار رأى امرأة سقط شعرها  
فستل النبي صلى الله عليه وسلم فلعن الواصلة والموصولة. رواه أحمد والطبراني وفيه  
الفضل

ابن دلهم وهو ثقة وفيه ضعف، وبقيه رجال أحمد رجال الصحيح. وعن عائشة  
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلعن القاشرة والمقشورة. رواه أحمد وفيه  
من لم

أعرفه من النساء. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج بقصة فقال إن  
نساء (٤) بني إسرائيل

كن يجعلن هذا في رؤوسهن فلعن وحرم عليهن المساجد. رواه الطبراني  
في الكبير والأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه حسن وفيه ضعف، وبقيه رجاله  
ثقات. وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والموصولة والواشمة  
والموشومة. رواه الطبراني ورجال الصحيح. وعن ابن عباس أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواصلة والموصولة - قلت لابن عباس عند أبي  
داود لعنت الواصلة والمستوصلة من غير ذكر النبي صلى الله عليه وسلم - رواه  
الطبراني

(١) في الجزء الرابع.

(٢) كل خصلة من الشعر قصة.

(٣) القاشرة هي التي تعالج بها بما يصفى لونه كأنها تقشر أعلى الجلد.

(٤) (نساء) غير موجودة في الأصل.



(169)

وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(باب طهارة الوشم وأنه لا تجب إزالته)

عن قيس بن أبي حازم قال دخلنا على أبي بكر رضي الله عنه في مرضه  
فرايت عنده امرأة بيضاء موشومة اليدين تذب عنه وهي أسماء بنت عميس.  
رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب ما جاء في الدهن)

عن بشر بن عبد الله بن عمرو بن سعيد الخثعمي قال دخلت على محمد بن علي  
ابن الحسين وعنده ابنه فقال هلم إلى الغداء فقلت قد تغديت يا ابن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال لي إنه هندباء قلت يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وما  
الهندباء فقال

حدثني أبي عن جدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ورقة من ورق  
الهندباء إلا وعليها قطرة من ماء الجنة ثم أتى بدهن فقال ادهن فقلت قد ادهنت  
يا ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه البنفسج قلت وما البنفسج فقال حدثني  
أبي

عن جدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فضل البنفسج على سائر  
الادهان كفضل ولد عبد المطلب على سائر قريش وإن فضل البنفسج كفضل  
الاسلام على سائر الأديان. رواه الطبراني وفيه أرطاة بن الأشعث وهو متهم  
بالوضع. وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دهن لحيته بدأ  
بالعنفة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحكم بن عبد الله بن سعيد الأيلي  
ضعيف جدا قال أحمد أحاديثه كلها موضوعة. وعن لميس أنها قالت سألت  
عائشة قلت لها المرأة تصنع الدهن تتحبب إلى زوجها فقالت أميبي عنك تلك  
التي لا ينظر الله إليها، وقالت امرأة لعائشة يا أمه فقالت عائشة إني لست  
بأمكن ولكني أحتكن. رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف جدا  
وقد وثق ولميس لم أعرفها.

(باب ما جاء في المرأة وما يقول إذا نظر فيها والتيمن في كل شيء)

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر في المرأة قال  
الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي وزان مني ما شان من غيري وإذا اكتحل

جعل في كل عين اثنين وواحد بينهما وكان إذا لبس نعليه بدا باليمين وإذا خلع خلع اليسرى وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء أخذًا وعطاءً. رواه أبو يعلى وفيه عمرو بن حصين وهو متروك.  
(باب ما تنبغي المحافظة عليه)

عن عائشة قالت كان لا يفارق مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه ومشطه وكان ينظر في المرأة إذا سرح لحيته. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أرقم الزهري وهو ضعيف. وعن عائشة قالت خمس لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهن في سفر ولا حضر المرأة والمكحلة والمشط والمدراً والسواك. رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن يحيى أبو أمية وهو متروك. وعن أم الدرداء قالت سألت عائشة ما كنت إذا سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لو حججت أو غزوت معه ما كنت تزودينه قالت كنت أزوده

فأزوده دهنا ومشطا ومرآة ومقصا ومكحلة وسواكا، وفي رواية ومقصين بدل مقص. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن حفص الوصاني وهو ضعيف.  
(باب زينة النساء واختضا بهن بالحناء)

عن أم ليلي قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فيما أخذ علينا أن نختضب

الغمس ونمتشط بالعتسل ولا نعطل أيدينا من خضاب وقالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانت إحدانا تقدر أن تتخذ في يديها مسكتين من فضة فإن لم تقدر

فصدت يديها ولو بسير وقال لا تشبهن بالرجال. رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد واحد على مرتين وفي إسناده من لم أعرفه. وعن امرأة وكانت قد صلت القبلتين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال اختضبي تترك إحداكن الخضاب حتى تكون يدها كيد الرجل، فما تركت الخضاب وانها لابنة ثمانين. رواه أحمد وفيه من لم أعرفهم وابن إسحق وهو مدلس. وعن ابن عمر قال دخل على النبي صلى الله عليه وسلم نسوة من الأنصار فقال يا معشر

الأنصار اختضبن غمسا واخفضن ولا تنهكن فإنه أحظى عند أزواجكن وإياكن وكفر المنعمين، قال مندل يعني الزوج. رواه البزار وفيه مندل بن علي وهو ضعيف

وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم  
تبايعه

فقال ولم تكن مختضبة فلم يبايعها حتى اختضبت. رواه البزار وفيه ليث بن أبي  
سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن السوداء قالت أتيت النبي صلى الله عليه  
وسلم

لأبايعه فقال اذهبي فاخضبي ثم تعالي حتى أبايعك. رواه الطبراني في الأوسط  
والكبير وفيه من لم أعرفه. وعن مسلم بن عبد الرحمن قال رأيت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يبايع النساء عام الفتح على الصفا فجاءت امرأة كأن يدها يد  
الرجل فأبى أن يبايعها حتى ذهبت فغيرت يدها بصفرة وأتاه رجل في يده خاتم  
من حديد فقال ما طهر الله يدا فيها خاتم من حديد. رواه الطبراني في الأوسط  
والبزار وفيه سميسة بنت نبهان ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس بن  
مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا تطيبت المرأة لغير زوجها فإنما هو نار  
في شنار (١).

رواه الطبراني في الأوسط وفيه امرأتان لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.  
(باب الختان)

عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لام عطية ختانة  
كانت بالمدينة إذا خفضت (٢) فأشمي ولا تنهكي (٣) فإنه أسرى للوجه  
وأحظى عند الزوج. رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن  
(باب ما جاء في التماثيل والصور)

عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فقال أيكم ينطلق إلى  
المدينة فلا يدع بها وثنا إلا كسره ولا قبراً إلا سواه ولا صورة إلا لطخها  
فقال رجل أنا يا رسول الله قال فهات أهل المدينة قال فانطلق ثم رجع قال  
يا رسول الله لم أدع بها وثنا إلا كسرتة ولا قبراً إلا سويته ولا صورة إلا لطختها  
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد إلى صنعة شئ من هذا فقد كفر  
بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ثم قال لا تكونن مختالاً ولا فتاناً ولا تاجراً  
إلا تاجر خير فإن أولئك هم المسوفون بالعمل، وفي رواية عن علي بن أبي طالب

(١) الشنار: العيب والعار.

(٢) الخفض للنساء كالختان للرجال.

(٣) شبه

القطع اليسير باشمام الرائحة، والنهك بالمبالغة فيه، أي اقطعني بعض النواة ولا تستأصليها.

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من الأنصار أن يسوى كل قبر وأن يلطخ كل صنم فقال يا رسول الله إنني أكره أن أدخل بيوت قومي قال فأرسلني فذكر نحوه. روى الأول أحمد وروى الثاني ابنه عبد الله، وفي رواية عن رجل من أهل البصرة قال ويكنيه أهل البصرة أبا مورع قال وأهل الكوفة يكنونه بأبي محمد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث أحمد الأول ولم يقل عن علي وقال فيه ولا صورة إلا طلخها بدل لطحها - قلت في الصحيح طرف منه - رواه أحمد وابنه وفيه أبو محمد الهذلي ويقال أبو مورع ولم أجد من وثقه وقد روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجلسي حتى يأتيني جبريل فتسلمين عليه ويدعو لك بالخير فجاء جبريل فقام بالباب ثم رجع ولم يدخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال جبريل رجع ولم يدخل فلقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلة أخرى فقال يا جبريل جلست عائشة لتسلم عليك وتدعو لها بالخير فرجعت عن بابنا ولم تدخل علينا فقال جبريل إنني جئت لأدخل عليكم فوجدت تلك الدويبة أو التمثال - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط وفيه إسماعيل بن عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم قال ابن أبي حاتم مجهول، وفيه مستور، وبقية رجاله ثقات. وعن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وعدني جبريل موعدا وإنه أبطأ على ثم قال إنما منعني من ذلك صوت جرس أو صورة في بيت. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وهو ضعيف. وعن أبي أيوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب. رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجالهم رجال الصحيح. وعن أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل البيت فرأى صورة فجعل يمحوها ويقول قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون. رواه الطبراني وفيه خالد بن يزيد العمري ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن صفية بنت شيبة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ثوبا وهو في الكعبة ثم جعل يضرب التصاوير

التي فيها. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة تمثال والمصورون يعذبون يوما القيامة في النار يقول لهم الرحمن قوموا إلى ما صورتم فلا يزالون يعذبون حتى تنطق الصور ولا تنطق - قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني وفيه محمد بن أبي الرعيعة وهو ضعيف. وعن أم سلمة قالت كان لي غزال من ذهب فأمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أتصدق به ففعلت. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن أبي هريرة رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم في التماثيل رخص فيما كان يوطأ وكره ما كان منصوبا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف.

(باب تأذى الملائكة بالنحاس)

عن عبد الله بن عمر قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بصنم من نحاس فضرب ظهره بظهر كفه ثم قال خاب وخسر من عبدك من دون الله ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم وجبريل ومعه ملك فتنحى الملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما شأنه تنحى قال إنه وجد

منك ريح نحاس وإنما لا نستطيع ريح النحاس. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يزيد بن يوسف الصنعاني ضعفه ابن معين وغيره وهو متروك وأثنى عليه أبو مسهر، وأبو سبرة قال الذهبي لا يعرف، وبقية رجاله ثقات.

(باب ما جاء في الجرس)

عن مولى لعائشة أنه كان يقود بها أنها كانت إذا سمعت صوت الجرس أمامها قالت قف بي فيقف حتى لا تسمعه وإذا سمعته وراءها قالت أسرع بي حتى لا أسمعه قالت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن له تابعا من الجن. رواه أحمد ومولى عائشة لم أعرفه. وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالأجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن حويطب بن عبد العزى - وقال بعضهم حويطب والصحيح حويطب - أنه رأى رفقة فيها جرس فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصحب الملائكة

رفقة فيها جرس. رواه البزار والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح. وعن

حوط بن عبد العزى أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقطع الجرس. رواه الطبراني ورجاله

رجال الصحيح. وعن جابر قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها بالأجراس

أن تقطع. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وفيه توثيق لين، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أنس قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع صوت جرس فقال الملائكة لا تتبع رفقة فيها جرس أو. رواه

الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن ميمون وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقرب الملائكة عيرا فيها جرس ولا بيتا فيه جرس. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقطع الأجراس. رواه الطبراني وفي الأوسط وفيه جرير بن المسلم ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وقد تقدم حديث عمر في باب التماثيل. (١)

(كتاب الخلافة)

بسم الله الرحمن الرحيم  
(باب الخلفاء الأربعة)

عن علي أنه قال يوم الجمل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعهد إلينا عهدا نأخذ به

في إمارة ولكنه شئ رأيناه من قبل أنفسنا ثم استخلف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر فأقام واستقام ثم استخلف عمر رحمة الله على عمر فأقام واستقام حتى ضرب الدين بحرانه (٢). رواه أحمد وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن

(١) في حاشية الأصل: بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر. وبعده بياض أسطر في الأصل.

(٢) الجران: باطن العنق، المعنى أنه قر قراره واستقام كما البعير إذا رك واستراح مد عنقه على الأرض. وفي الأصل (بجراه).

عبد خير قال قام علي بن أبي طالب عليه السلام على المنبر فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر فعمل بعمله وسار بسيرته حتى قبضه الله على ذلك ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وسار بسيرتهما حتى قبضه الله على ذلك. رواه أحمد ورجالته ثقات. وعن علي قال يا رسول الله من يؤمر بعدك قال إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أمينا زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة وإن تؤمروا عمر تجدوه قويا أمينا لا تأخذه في الله لومة لائم وأن تؤمروا عليا ولا أراكم فاعلين تجدوه هاديا يأخذ بكم الطريق المستقيم. رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات. وعن حذيفة ابن اليمان قال قالوا يا رسول الله ألا تستخلف علينا قال إني إن أستخلف عليكم فتعصون خليفتي ينزل عليكم العذاب قالوا ألا نستخلف أبا بكر قال إن تستخلفوه تجدوه ضعيفا في بدنه قويا في أمر الله قالوا ألا نستخلف عمر قال إن تستخلفوه تجدوه قويا في بدنه قويا في أمر الله قالوا ألا نستخلف عليا قال إن تستخلفوه ولن تفعلوا يسلك بكم الطريق المستقيم وتجدوه هاديا مهديا. رواه البزار وفيه أبو اليقظان عثمان بن عمير وهو ضعيف. وعن عائشة قالت لما أسس رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه وجاء أبو بكر بحجر فوضعه وجاء عمر بحجر فوضعه وجاء عثمان بحجر فوضعه قالت فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن ذلك فقال هذا أمر الخلافة من بعدي. رواه أبو يعلى عن العوام بن حوشب عن حدثه عن عائشة، ورجال الصحيح غير التابعي فإنه لم يسم ويأتي. وعن أنس قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل إلى بستان فجاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعدي قلت يا رسول الله أعلمه قال أعلمه فإذا أبو بكر فقلت له أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم جاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد أبي بكر قال قلت يا رسول الله أعلمه قال أعلمه فخرجت فإذا عمر قال قلت له أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد أبي بكر قال ثم جاء آت فدق الباب فقال يا أنس قم فافتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول قال

فخرجت فإذا عثمان قال قلت له أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد عمر وانك مقتول قال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لمه والله ما تعنيت ولا تمنيت ولا مسست فرجى منذ بايعتك قال هو ذاك يا عثمان.

رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال سيلبي أمر أمتي من بعد أبي بكر وعمر وانه سيلقى من الرعية شدة فأمره عند ذلك أن يكف، وفيه صقر بن عبد الرحمن وهو كذاب وفي إسناد البزار عتبة أبو عمرو وضعفه النسائي وغيره ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات. ورواه الطبراني باسنادين رجال أحدهما رجال البزار إلا أنه قال في عثمان فاسترجع ثم دخل، والباقي بمعناه. وعن ابن عمر قال كنا نقول في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان يعنى في الخلافة - قلت هو في الصحيح

خلا قوله في الخلافة - رواه البزار والطبراني ورجال البزار رجال الصحيح. وعن ابن عمر قال كنا نقول في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكون أولى الناس بهذا

الامر فنقول أبو بكر فنقول أرأيتم إن قبض أبو بكر من يكون أولى الناس بهذا الامر فنقول عمر بن الخطاب ثم نقول أرأيتم إن قبض عمر بن الخطاب من يكون أولى الناس بهذا الامر فنقول عثمان. رواه الطبراني وفيه يوسف بن خالد السلمي وهو كذاب. وعن خراش بن أمية قال كنت أطلب حاجة إلى النبي صلى الله عليه وسلم قلت فإن لم أجده قال فأت أبا بكر قلت فإن لم أجده أبا بكر قال فأت

عمر قلت فإن لم أجده عمر قال فعثمان فسكت فأعدت ذلك مرتين أو ثلاثة يقول ذلك فقلت في نفسي ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. رواه البزار وفيه الواقدي ومن لم أعرفه. وعن جرير قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال لأصحابه انطلقوا بنا إلى أهل قباء نسلم عليهم فأتاهم فسلموا عليه ورحبوا به ثم قال يا أهل قباء اتتوني بأحجار من هذه الحرة فجمعت عنده أحجار كثيرة ومعه عنزة له فخط قبلتهم فأخذ حجرا فوضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا أبا بكر خذ حجرا فضعه إلى حجري ثم قال يا عمر خذ حجرا فضعه إلى جنب حجر أبي بكر ثم قال يا عثمان خذ حجرا فضعه إلى جنب حجر عمر ثم التفت إلى الناس بأخرة فقال وضع رجل حجره حيث أحب على ذلك الخط. رواه (١٢ - خامس مجمع الزوائد)

الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن سفينة أن رجلا قال يا رسول الله رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر بعمر فرجع أبو بكر بعمر ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فاستهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم خلافة نبوة ثم يأتي الله الملك من يشاء. رواه البزار وفيه مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن معين وابن حبان وضعفه البخاري وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون بعدي إثنا عشر خليفة منهم أبو بكر الصديق لا يلبث بعدي إلا قليلا وصاحب راحة داراة العرب يعيش حميدا ويموت شهيدا فقال رجل من هو قال عمر بن الخطاب ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عفان فقال يا عثمان إن ألبسك الله قميصا فأرادك الناس على خلعه فلا تخلعه فوالله لئن خلعته لا ترى الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه مطلب بن شعيب قال ابن عدي لم أر له حديثا منكرا غير حديث واحد غير هذا، وبقية رجاله وثقوا. وعن ابن عباس في قول الله عز وجل (وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا) قال دخلت حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها وهو يطأ مارية فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة إن أباك يلي من بعد أبي بكر إذا أنا مت فذهبت حفصة فأخبرت عائشة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يطأ مارية وأخبرتها أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرها أن أبا بكر يلي بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأتي عمر بعده

فقال عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم من أنبأك هذا قال نبأني العليم الخبير فقالت عائشة

لا أنظر إليك حتى تحرم مارية فحرمها فأنزل الله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك). رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس، وبقية رجاله ثقات. وعن عصمة قال قدم رجل من خزاعة فلقية على فقال ما جاء بك قال جئت أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى من ندفع صدقة أموالنا إذا قبضك الله فقال

النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر قال فإذا قبض أبو بكر فإلى من قال إلى عمر

قال فإذا قبض عمر فإلى من قال إلى عثمان قال فإذا قبض عثمان فإلى من قال انظروا لأنفسكم. رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف جدا. وعن عصمة قال قدم رجل من أهل البادية بابل له فلقية رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتراها منه فلقية على فقال ما أقدمك قال قدمت بابل فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فنقدك قال لا ولكن بعثها منه بتأخير فقال له على ارجع إليه فقل له يا رسول الله إن حدث بك حدث فممن يقضى قال أبو بكر فأعلم عليا فقال له ارجع فسله إن حدث بأبي بكر فممن يقضى فسأله فقال عمر فجاء فأعلم عليا فقال له ارجع فسله إذا مات عمر فممن يقضى فجاءه فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك إذا مات عمر فان استطعت أن تموت فمت. رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف. وعن حذيفة قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستخلف الله أبا بكر ثم قبض أبو بكر فاستخلف الله عمر ثم قبض عمر فاستخلف الله عثمان. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن ابن عمر قال لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو أبو بكر فلما مات أو قتل نظر المسلمون خيرهم فاستخلفوه وهو عثمان إن تقتلوه فائتوني بخير منه والله ما أرى أن تفعلوا. رواه الطبراني وفيه علي بن حسان العطار ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي ذر قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ حصيات فسبحن في يده ثم وضعهن فخرسن ثم أخذهن فسبحن في يده ثم أعطاهن أبا بكر فسبحن في يده ثم وضعهن فخرسن ثم أعطاهن عمر فسبحن في يده ثم وضعهن فخرسن ثم أعطاهن عثمان فسبحن في يده ثم أعطاهن عليا فوضعهن فخرسن، قال الزهري هي الخلافة التي أعطها الله أبا بكر وعمر وعثمان. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف، وله طريق أحسن من هذا في علامات النبوة (١)، وإسناده صحيح وليس فيها قول الزهري في الخلافة. وعن النعمان بن بشير قال بينما زيد بن خارجة يمشى في بعض طرق المدينة إذ خر ميتا بين

(١) في الجزء الثامن.

الظهر والعصر فنقل إلى أهله وسجي بين ثوبين وكساء فلما كان بين المغرب والعشاء اجتمعن نسوة من الأنصار فصرخوا حوله إذ سمعوا صوتا من تحت الكساء يقول انصتوا أيها الناس مرتين فحسر عن وجهه و صدره فقال محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي الأمي خاتم النبيين كان ذلك في الكتاب ثم قيل على لسانه  
صدق صدق أبو بكر الصديق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم القوى الأمين كان ضعيفا

في بدنه قويا في أمر الله كان ذلك في الكتاب الأول ثم قيل على لسانه صدق صدق ثلاثا والأوسط عبد الله أمير المؤمنين رضي الله عنه الذي كان لا يخاف في الله لومة لائم وكان يمنع الناس أن يأكل قويعهم ضعيفهم كان ذلك في الكتاب الأول ثم قيل على لسانه صدق صدق ثم قال عثمان أمير المؤمنين رحيم بالمؤمنين خلت اثنتان وبقى أربع واختلف الناس ولا نظام لهم وانتجت الجماء يعنى تنتهك المحارم ودنت الساعة وأكل الناس بعضهم بعضا، وفي رواية عن النعمان بن بشير قال لما توفي زيد بن خارجة انتظرت خروج عثمان فقلت يصلى ركعتين فكشف الثوب عن وجهه فقال السلام عليكم وأهل البيت تكلمون قال فقلت وأنا في الصلاة سبحان الله سبحان الله فقال انصتوا انصتوا، والباقي بنحوه. رواه كله الطبراني في الكبير والأوسط باختصار كثير باسنادين ورجال أحدهما في الكبير ثقات. وعن أبي الطفيل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت فيما يرى النائم كأنني

أنزع أرضا وردت على غنم سود وغنم غفر فجاء أبو بكر فنزع ذنوبا أو ذنوبين وفيهما ضعف والله يغفر له ثم جاء عمر فنزع فاستحالت غربا (١) فمألاً الحوض وأروى الواردة فلم أر عبقرى أحسن نزعا من عمر فأولت السود العرب وأن العفر العجم. رواه أحمد وفيه علي بن يزيد وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن حذيفة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جزيرة العرب فمألاً قسطا وعدلا ثم  
طعن بهم أبو بكر فطعن بهم طعنة رغبة ثم طعن بهم عمر فطعن بهم طعنة رغبة (٢).

(١) الغرب: الدلو العظيمة، المعنى أن عمر لما أخذ الدلو ليستقى عظمت في يده لان الفتوح كان في زمنه أكثر، راجع فضائله في الجزء التاسع.

(٢) أي طعنة كبيرة واسعة، لعله إشارة إلى تسيير أبي بكر الناس إلى الشام وفتحها إياها بهم، وتسيير عمر إياهم إلى العراق وفتحها بهم.

رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعد بن حذيفة ولم أعرفه. وعن سعيد بن يحيى بن قيس بن عيسى عن أبيه أن حفصة قالت يا رسول الله إنك إذا اعتللت قدمت أبا بكر فقال لست أنا الذي قدمته ولكن الله الذي قدمه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن عبد الرحمن بن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتنوني بكتاب وكتف

أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده أبدا ثم ولأنا قفاه ثم قال يا أي الله والمؤمنون إلا أبا بكر. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن العباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء فاستترن مني إلا ميمونة فقال لا يبقى أحد شهد أن لا إله إلا الله إلا أن يميني لم تصب العباس ثم قال مروا أبا بكر يصلى بالناس فقالت عائشة لحفصة قولتي له إن أبا بكر رجل إذا قام ذلك المقام بكى قال مروا أبا بكر ليصل بالناس فقام فصلى فوجد النبي صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة فجاء فنكص أبو بكر فأراد أن يتأخر فجلس إلى جنبه ثم اقتدى. رواه أحمد والطبراني والبخاري باختصار كثير وأبو يعلى أتم منهم وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وبقية رجاله ثقات. وعن سهل بن سعد قال كان كون من الأنصار فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم ثم رجع وقد أقيمت الصلاة

وأبو بكر يصلى بالناس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر رضي الله عنه

. رواه الطبراني وهو في الصحيح خلا قوله فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر، وفي إسناد الطبراني عبد الله بن جعفر بن نجيح وهو ضعيف جدا. وعن أنس قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه أتاه بلال يؤذنه بالصلاة فقال بعد مرتين يا بلال قد بلغت فمن شاء فليصل ومن شاء فليدع فرجع إليه بلال فقال بأبي أنت وأمي من يصلى قال مروا أبا بكر فليصل بالناس. رواه أحمد وفيه سفين بن حسين وهو ضعيف في الزهري وهذا من حديثه عنه. وعن بريدة قال مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله إن أبي رجل رقيق فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فإنكن صواحب يوسف فأم أبو بكر الناس والنبي صلى الله عليه وسلم حي. رواه أحمد ورجال الصحيح.

وعن سالم بن عبيد وكان من أصحاب الصفة قال أغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فأفاق فقال حضرت الصلاة قلنا نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها إن أبي رجل أسيف (١) فلو أمرت غيره فليصل بالناس ثم أغمي عليه فأفاق فقال هل حضرت الصلاة قلت نعم قال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة رضي الله عنها إن أبي رجل أسيف فلو أمرت غيره فليصل بالناس ثم أغمي عليه فأفاق فقال أقيمت الصلاة قلنا نعم قال ائتوني بانسان أعتمد عليه فجاءه بريدة وإنسان آخر فاعتمد عليهما فأتى المسجد فدخله وأبو بكر رضي الله عنه يصلى بالناس فذهب أبو بكر يتنحى فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأجلس إلى جنب أبي بكر حتى فرغ من صلاته فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر لا أسمع أحدا يقول مات رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ضربته بالسيف فأخذ أبو بكر بذراعي فاعتمد على وقام يمشى حتى جئنا فقال أوسعوا فأوسعوا له فأكب عليه ومسه قال إنك ميت وإنهم ميتون، قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فعلموا أنه كما قال قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم يدخل قوم فيكبرون ويدعون ويصلون ثم ينصرفون ويجيئ آخرون حتى يفرغوا قالوا يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أيدفن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا وأين يدفن قال حيث قبض فان الله تبارك وتعالى لم يقبضه إلا في بقعة طيبة فعلموا أنه كما قال ثم قام فقال عندكم صاحبكم فأمرهم يغسلونه ثم خرج واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا انطلقوا إلى إخواننا من الأنصار فان لهم في هذا الامر نصيبا فانطلقوا فقال رجل من الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأخذ عمر رضي الله عنه بيد أبي بكر فقال أخبروني من له هذه الثلاث ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن من صاحبه إن الله معنا فأخذ بيد أبي بكر فضرب عليها وقال للناس بايعوه فبايعوه بيعة

(١) أي سريع البكاء والحزن، قيل هو الرقيق.

حسنة جميلة - قلت روى ابن ماجة بعضه - رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر فقال يا معشر الأنصار أستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلى بالناس فأياكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر قالوا نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي البخري قال قال عمر لأبي عبيدة أبسط يدك حتى أبايعك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنت أمين هذه الأمة فقال أبو عبيدة ما كنت لأتقدم

بين يدي رجل أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤمنا فأما حتى مات. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا البخري لم يسمع من عمر. وعن أبي سعيد الخدري قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطباء الأنصار فقال يا معشر المهاجرين إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث رجلا منكم قرنه برجل

منا فنحن نرى أن يلي هذا الأمر رجلا من رجلا منا ورجل منكم فقام زيد بن ثابت رضي الله عنه فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من المهاجرين وكنا أنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فنحن أنصار من يقوم مقامه فقال أبو بكر جزاكم الله خيرا

من حي يا معشر الأنصار وثبت قائلكم والله لو قتلتم غير ذلك ما صالحناكم. رواه الطبراني وأحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن عيسى بن عطية قال قام أبو بكر الصديق الغد حين بويع فخطب الناس فقال أيها الناس إنني قد أقلتكم رأيكم إنني لست بخيركم فبايعوا خيركم فقاموا إليه فقالوا يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت والله خيرنا فقال يا أيها الناس إن الناس دخلوا في الإسلام طوعا وكرها فهم عواد الله وجيران الله فان استطعتم أن لا يطلبنكم الله بشئ من ذمته فافعلوا إن لي شيطانا يحضرنى فإذا رأيتموني فأجيبوني لا أمثل بأشعاركم وإنشادكم يا أيها الناس تفقدوا ضرائب علمائكم إنه لا ينبغي للحم نبت من سحت أن يدخل الجنة الا وراعوني بأنصاركم فان استقمتم فاتبعوني وان زغت فقوموني وإن أطعت الله فأطيعوني وإن عصيت الله فاعصوني. رواه الطبراني

في الأوسط وفيه عيسى بن سليمان وهو ضعيف وعيسى بن عطية لم أعرفه  
وعن قيس بن أبي حازم إني لجالس عند أبي بكر الصديق خليفة رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته بشهر قال فذكر قصته فنودي في الناس ان  
الصلاة جامعة فاجتمع الناس فصعد المنبر شيئاً صنع له كان يخطب عليه وهي  
أول خطبة في الاسلام قال فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس ولوددت  
أن هذا كفانيه غيري ولئن أخذتموني بسنة نبيكم ما أطيقها إن كان لمعصوما  
من الشيطان وإن كان لينزل عليه الوحي من السماء. رواه أحمد وفيه عيسى بن  
المسيب البجلي وهو ضعيف. وعن ابن أبي مليكة قال قيل لأبي بكر يا خليفة  
الله قال أنا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا راض به. رواه أحمد  
ورجاله رجال الصحيح إلا أن ابن أبي مليكة لم يدرك الصديق. وعن قيس يعنى  
ابن حازم قال رأيت عمر وبيده عسيب نخل وهو يقول اسمعوا وأطيعوا  
لخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء مولى لأبي بكر يقال له سديد  
بصحيفة فقرأها على الناس قال يقول أبو بكر اسمعوا وأطيعوا لمن  
في هذه الصحيفة فوالله ما ألوتمكم قال قيس فرأيت عمر بعد ذلك على  
المنبر. رواه أحمد ورجال الصحيح. وعن عائشة لو كان عندنا من  
يحدثنا قالت قلت يا رسول الله ألا أبعث إلى أبي بكر فسكت ثم قال لو كان  
عندنا من يحدثنا قالت قلت يا رسول الله ألا أبعث إلى عمر فسكت قالت  
ثم دعا وصيفا بين يديه فساره فذهب قالت فإذا عثمان يستأذن فأذن له فدخل  
فناجاه النبي صلى الله عليه وسلم طويلاً ثم قال يا عثمان إن الله عز وجل يقمصك  
قميصاً فإن أرادك المنافقون على خلعه فلا تخلعه ولا كرامة يقولها مرتين  
أو ثلاثاً - قلت رواه ابن ماجه باختصار - رواه أحمد وفيه فرج بن فضالة وقد  
وثق وهو ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن زيد بن أسلم أن  
عمر رضي الله عنه قال الستة الذين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم  
راض قال بايعوا لمن بايع له عبد الرحمن بن عوف فان أبي فاضربوا عنقه - قلت

في الصحيح طرف من أوله - رواه الطبراني في الأوسط وزيد لم يدرك عمر وولده عبد الله وثقه معن بن عيسى وغيره وضعفه الجمهور. وعن أبي وائل قال قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم عليا قال ما ذنبي قد بدأت بعلي فقلت أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر قال فقال فيما استطعت قال ثم عرضتها على عثمان فقبلها. رواه عبد الله ابن أحمد وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف جدا. وعن فضالة بن أبي فضالة وكان أبو فضالة من أهل بدر قال خرجت مع أبي عائدا لعلي بن أبي طالب في مرض أصابه ثقل منه فقال له أبي ما يقيمك بمنزلك هذا لو أصابك أجلك لم تلك إلا أعراب (١) جهينة تحمل إلى المدينة فان أصابك أجلك وليك أصحابك وصلوا عليك قال علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلى اني لا أموت حتى أومر ثم تخضب هذه يعني لحيته من هذه يعني هامته فقتل وقتل أبو فضالة مع علي عليه السلام. رواه أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات. وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي إن وليت الامر بعدي فاخرج أهل نجران من جزيرة العرب. رواه أحمد وفيه قيس غير منسوب والظاهر أنه قيس بن الربيع وهو ضعيف وقد وثقه شعبة والثوري، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن مسعود قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن فتنفس فقلت مالك يا رسول الله قال نعت إلى نفسي يا ابن مسعود قلت فاستخلف قال من قلت أبا بكر قال فسكت ثم مضى ساعة ثم تنفس قلت ما شأنك بأبي أنت وأمي يا رسول الله قال نعت (٢) إلى نفسي قلت فاستخلف قال من قلت عمر فسكت ثم مضى ساعة ثم تنفس قلت ما شأنك يا رسول الله قال نعت إلي نفسي يا ابن مسعود قلت فاستخلف قال من قلت علي بن أبي طالب قال أما والذي نفسي بيده لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين أكتعين. رواه الطبراني وفيه مينا وهو كذاب. وعن أبي ميمونة قال قال معاوية بن أبي سفيان ان أهل مكة أخرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل " الاعراب " .

(٢) في الأصل " بعثت " في الثلاثة المواضع

فلا تكون الخلافة فيهم وان أهل المدينة قتلوا عثمان فلا تعود الخلافة فيهم أبدا  
رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم

يقول إن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله فقال أبو بكر أنا هو  
يا رسول الله قال لا قال عمر أنا يا رسول الله قال لا لكنه خاصف النعل وكان  
أعطى عليا نعله يخصفها. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وعن علي بن  
ربيعة قال سمعت عليا على منبركم هذا يقول عهد إلي النبي صلى الله عليه وسلم  
أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين (١). رواه أبو يعلى وفيه الربيع بن  
سهل ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات.  
(باب إمرة معاوية)

عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أن معاوية أخذ الإداوة بعد أبي  
هريرة يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتكى أبو هريرة فبينا هو يوضئ رسول  
الله

صلى الله عليه وسلم رفع رأسه إليه مرة أو مرتين وهو يتوضأ فقال يا معاوية إن وليت  
أمرا فاتق الله واعدل قال فما زلت أظن أني مبتلى بعمل لقول رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

حتى ابتليت. رواه أحمد وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح. ورواه أبو  
يعلى عن سعيد عن معاوية فوصله، ورجاله رجال الصحيح. رآه الطبراني  
باختصار عن عبد الملك بن عمير عن معاوية وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن هاجر  
وهو ضعيف وقد وثق  
(باب إمرة بني العباس)

عن العباس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال انظر هل يرى في  
السماء نجم قال قلت نعم قال ما ترى قال قلت الثريا قال أما انه سيلي هذه  
الأمّة بعددها من صلبك اثني في فتنة. رواه أحمد والطبراني وفيه أبو  
ميسرة مولى العباس ولم أعرفه إلا في ترجمة أبي قبيل، بقيّة رجال أحمد ثقات.

-----  
(١) الناكثين: أصحاب الجمل الذين نكثوا بيعتهم، والقاسطين: أهل صفين  
الذين جاروا في حكمهم وبغوا عليه، والمارقين: الخوارج لأنهم مرقوا من الدين  
كما يمرق السهم من الرمية، والحديث في مناقبه في الجزء التاسع.

وعن أبي معاوية انه كان يقول إن عندي لحديثا لو أردت ان آكل به الدنيا أكلتها ولكن لا يسألني الله عن حديث ارفعه إلى السلطان قال أبي قلت ما هو فقال لما خرج زيد أتيت خالتي الغد فقلت لها يا أمه قد خرج زيد فقالت المسكين يقتل كما قتل أبأوه فقلت لها انه خرج معه ذوو الحجا فقالت كنت عند أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فتذاكروا الخلافة فقالت كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فتذاكروا الخلافة

بعده فقالوا ولد فاطمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلون إليها ابدا ولكنها في ولد عمي وصنو أبي حتى يسلموها إلى الدجال. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن انس بن مالك قال لا يملك أحد من بني أمية سنة الا ملك ولد العباس سنين فقال له رجل من جلسائه يا أبا حمزة أقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كما انك ها هنا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه بكر بن يونس وهو ضعيف. وعن أم الفضل قالت مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس بالحجر فقال يا أم الفضل قلت لبيك يا رسول الله قال إنك حامل بغلام قلت وكيف وقد تحالفت قريش ان لا يأتوا النساء قال هو ما أقول فإذا وضعته فائتيني به قالت فلما وضعته أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فأذن

في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى وألبأه (١) من ريقه وسماه عبد الله ثم قال اذهبي بابي الخلفاء قالت فأتيت العباس فأعلمته وكان رجلا لباسا جميلا مديد القامة فتلبس ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم قام إليه فقبل ما بين عينيه ثم أقعده عن يمينه ثم قال هذا عمي فمن شاء فليباه بعمه فقال العباس بعض القول يا رسول الله قال ولم لا أقول هذا يا عم وأنت عمي وبقية آبائي ووارثي وخير من أخلف من بعدي من أهلي قلت يا رسول الله قالت أم الفضل كذا وكذا قال هي يا عباس بعد ثنتين وثلاثين ومائة ثم منكم السفاح والمنصور والمهدي وهي في أولادهم حتى يكون آخرهم الذي يصلى بالمسيح عيسى ابن مريم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أحمد بن راشد الهلالي وقد اتهم بهذا الحديث. وعن عقبه بن عامر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ

(١) أي صب ريقه في فمه، وكثير من هذه الأحاديث وارد في الفضائل في الجزء التاسع.

بيد عمه العباس ثم قال يا عباس انه لا تكون نبوة الا كان بعدها خلافة وسيلي من ولدك آخر الزمان سبعة عشر منهم السفاح ومنهم المنصور ومنهم المهدي وليس بمهدي ومنهم الجموح ومنهم العاقب ومنهم الواهن من ولدك وويل لامتي منه كيف يعقرها ويهلكها ويذهب بأموالها هو واتباعه على غير دين الاسلام فإذا بويع لصلبه فعند الثامن عشر انقطاع دولتهم وخروج أهل المغرب من بيوتهم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الأول بن عبد الله المعلم ولم أعرفه. وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس لن تذهب الدنيا حتى يملك من ولدك يا عم في آخر الزمان عند انقطاع دولتهم وهو الثامن عشر يكون معه فتنة عمياء صماء يقتل من كل عشرة آلاف تسعة آلاف وتسعمائة لا ينجو منها الا اليسير يكون قتالهم بموضع من العراق قال فبكى العباس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك انهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يطلبون الدنيا ولا يهتمون للآخرة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مينا وهو كذاب خبيث. وعن نفيير بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذهب ولد العباس حتى تغيب عليهم احياء العرب فيكون أشد ما يكون ليس لهم في السماء ناصر ولا في الأرض عاذر كأنني بهم على بغلاتهم بين ظهراي الكوفة فتقول العاتق في خدرها اقتلوهم قتلهم الله لا ترحموهم لا رحمهم الله فطالما ترحمونا. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وتأتي أحاديث من نحو هذا في باب أئمة الظلم والجور إن شاء الله.

(باب كيف بدأت الإمامة وما تصير إليه والخلافة والملك)

عن النعمان بن بشير قال كنا قعودا في المسجد وكان بشير رجلا يكف حديثه فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال يا بشير بن سعد أتحفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الامراء فقال حذيفة انا احفظ خطبته فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون

ثم يرفعها إذا شاء ان يرفعها ثم تكون ملكا عاضا (١) فتكون ما شاء الله أن تكون  
ثم يرفعها إذا شاء ان يرفعها ثم تكون خلافة على منهاج نبوة ثم سكت قال حبيب  
فلما قام عمر بن عبد العزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته فكتبت  
إليه بهذا الحديث أذكره إياه فقلت اني لأرجو ان يكون أمير المؤمنين يعنى  
عمر بعد الملك العاض والجبرية فادخل كتابي على عمر بن عبد العزيز فسر به  
وأعجبه. رواه أحمد في ترجمة النعمان، والبزار أتم منه والطبراني ببعضه في الأوسط  
ورجاله ثقات. وعن أبي ثعلبة الخشني قال كان معاذ بن جبل وأبو عبيدة يتناجيان  
بينهما بحديث فقلت لهما ما حفظتما وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان  
أوصاهما بي فقالا ما أردنا ان نتجى بشئ دونك انا ذكرنا حديثا حدثنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلنا يتذاكرانه وقالوا انه بدأ هذا الامر نبوة  
ورحمة ثم كائن خلافة ورحمة ثم كائن ملكا عضوضا ثم كائن عتوا وجبرية (٢)  
وفسادا في الأمة يستحلون الحرير والخمر والفساد ينصرون على ذلك ويرزقون  
ابدا حتى يلقوا الله عز وجل. رواه أبو يعلى والبزار عن أبي عبيدة وحده قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول دينكم بدأ نبوة ورحمة فذكر نحوه. ورواه  
الطبراني عن معاذ وأبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو  
حديث أبي

يعلى وزاد يستحلون الحرير والفروج والخمر، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة  
ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي ثعلبة الخشني قال لقيت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ادفعني إلى رجل حسن التعليم فدفعني إلى  
أبي عبيدة

ابن الجراح ثم قال قد دفعتك إلى رجل يحسن تعليمك وأدبك فأتيت وهو وبشير  
ابن سعد أبو النعمان يتحدثان فلما رأيتني سكتا فقلت يا أبا عبيدة والله ما هكذا  
حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاجلس حتى نحدثك فقال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم

ان فيكم النبوة ثم تكون خلافة على منهاج النبوة ثم تكون ملكا وجبرية. رواه  
الطبراني وفيه رجل لم يسم ورجل لم يسم ورجل مجهول أيضا. وعن ابن عباس

(١) وفي رواية "عضوضا" اي يصيب الرعية فيه عسف وظلم كأنهم يعضون فيه عضا.

(٢) اي ملك عتو وقهر.

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول هذا الامر نبوة ورحمة ثم يكون خلافة ورحمة

ثم يكون ملكا ورحمة ثم يكون إمارة ورحمة ثم يتكادمون (١) عليها تكادم الحمير فعليكم بالجهاد وان أفضل جهادكم الرباط وان أفضل رباطكم عسقلان. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون من بعدي خلفاء ومن بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الامراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج رجل من أهل بيتي يملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر القحطاني فولذي بعثني بالحق ما هو دونه. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثون نبوة وملك ثلاثون وجبروت وما وراء ذلك لا خير فيه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مطر بن العلاء الرملي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(باب الخلفاء الاثني عشر)

عن مسروق قال كنا جلوسا عند عبد الله وهو يقرئنا القرآن فقال رجل يا أبا عبد الرحمن هل سألتم رسول الله صلى الله عليه وسلم كم يملك هذه الأمة من خليفة فقال عبد الله ما سألتني عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك ثم قال نعم ولقد سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي جحيفة قال كنت مع عمي عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقال لا يزال أمر أمتي صالحا حتى يمضي اثنا عشر خليفة وخفض بها صوته فقلت لعمى وكان أمامي ما قال يا عم قال كلهم من قريش. رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار ورجال الطبراني رجال الصحيح. وعن عبد الله ابن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ملك اثنا عشر من بني عمرو بن كعب وكان البغض والنفاق إلى يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ذؤاد بن علبة وهو ضعيف وإسماعيل بن ذؤاد تلميذه ضعيف جدا

(١) أي يعض بعضهم بعضا.

أيضا. وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب على المنبر وهو يقول إنا عشر قيما من قريش لا يضرهم عداوة من عاداهم فالتفت خلفي فإذا أنا بعمر بن الخطاب رضي الله عنه في أناس فاثبتوا لي الحديث كما سمعت - قلت في الصحيح بعضه من حديثه وحديث أبيه فقط - رواه الطبراني، وفي رواية لا تزال هذه، وفيه روح بن عطاء وهو ضعيف. رواه البزار عن جابر بن سمرة وحده وزاد فيه ثم رجع يعنى النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيته فأتيته فقلت ثم يكون ماذا قال ثم يكون الهرج، ورجاله ثقات.

(باب الخلافة في قريش والناس تبع لهم)

عن حميد بن عبد الرحمن قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في طائفة من المدينة قال فجاء فكشف الثوب عن وجهه فقبله وقال فداؤك أبي وأمي ما أطيبك حيا وميتا مات محمد صلى الله عليه وسلم ورب الكعبة قال فذكر الحديث قال

فانطلق أبو بكر وعمر يتعاودان حتى أتوهم فتكلم أبو بكر فلم يترك شيئا أنزل في القرآن ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأنهم إلا ذكره قالوا ولقد علمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو سلكت الناس واديا وسلكت الأنصار واديا سلكت وادي الأنصار ولقد علمت يا سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وأنت قاعد قريش ولاه هذا الأمر فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم

تبع لفاجرهم قال فقال له سعد صدقت نحن الوزراء وأنتم الامراء. رواه أحمد وفي الصحيح طرف من أوله ورجاله ثقات إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر. وعن علي بن أبي طالب قال سمعت أذناي ووعى قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الناس تبع لقريش صالحهم تبع لصالحهم وشرارهم تبع لشرارهم. رواه عبد الله بن أحمد والبزار وفيه محمد بن جابر اليمامي وهو ضعيف عند الجمهور وقد وثق. وعن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس ذات يوم فقال ألا إن الامراء من قريش ألا إن الامراء من قريش ما أقاموا بثلاث ما حكموا فعدلوا وما عاهدوا فوفوا وما استرحموا فرحموا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. رواه أبو يعلى وفيه من لم

أعرفهم. وعن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأئمة من قريش أبرارها  
أمراء أبرارها وفجارها ولكل حق فأتوا كل ذي حق حقه وإن  
أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له وأطيعوا ما لم يخير (١) أحدكم بين إسلامه وضرب  
عنقه فليمدد عنقه ثكلته أمه فلا دينا له ولا آخرة بعد ذهاب دينه. رواه الطبراني  
في الصغير والأوسط عن شيخه حفص بن عمر بن الصباح الرقي  
قال الحاكم حدث بغير حديث لم يتابع عليه. وعن عبد الله بن  
مسعود قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبا من  
ثمانين رجلا من قريش ليس فيهم إلا قرشي لا والله ما رأيت صفيحة وجوه  
أحسن من وجوههم يومئذ فذكروا النساء فتحدث معهم حتى أحببت أن  
يسكت قال فأتيته فتشهد ثم قال أما بعد يا معشر قريش فإنكم (٢) ولالة هذا الامر  
ما لم تعصوا (٣) الله فإذا عصيتموه بعث عليكم من يلحاكم كما يلحى (٤) القضيب  
لقضيب

في يده ثم لحا قضيبه فإذا هو أبيض يصلد (٥). رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في  
الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح، ورجال أبي يعلى ثقات. وعن بكير بن  
وهب الحريري (٦) قال قال لي أنس أحدثك حديثا ما حدثه كل أحد إن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قام على باب البيت ونحن فيه فقال الأئمة من قريش  
إن لي عليكم حقا ولهم عليكم حقا مثل ذلك ما إن استرحموا رحموا وإن عاهدوا  
وفوا وإن حكموا عدلوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس  
أجمعين. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط أتم منهما والبخاري إلا أنه  
قال الملك في قريش، ورجال أحمد ثقات. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إن لي على قريش حقا وإن لقريش عليكم حقا  
ما حكموا فعدلوا وائتمنوا فأدوا واسترحموا فرحموا. رواه أحمد والطبراني  
في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أبي هريرة قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم للعباس فيكم النبوة والمملكة. رواه البخاري وفيه محمد

(١) في الأصل (يجبر).

(٢) في الأصل (فأيكم).

(٣) في الأصل (يعصوا).

(٤) أي يقشر.

(٥) أي يبرق.

(٦) في الأصل (الحرري) والتصويب من الخلاصة.

ابن عبد الرحمن العامري وهو ضعيف. وعن سيار بن سلامة أبي المنهال قال دخلت مع أبي علي أبي برزة وإن في أذني لقرطين وأنا غلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامراء من قريش ثلاثا ما فعلوا ثلاثا ما حكموا فعدلوا واسترحموا فرحموا وعاهدوا فوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. رواه أحمد وأبو يعلى أتم منه وفيه قصة، والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سكين (١) بن عبد العزيز وهو ثقة. وعن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقريش إن هذا الامر فيكم وأنتم ولاته حتى تحدثوا أعمالا فإذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم شرار خلقه فالتحواكم كما يلتحي (٢)

القضيب. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث وهو ثقة. وعن أبي موسى قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب فيه نفر من قريش فقال وأخذ بعضادتي الباب هل في البيت إلا قرشي قال فقبل يا رسول الله غير فلان ابن أختنا فقال ابن أخت القوم منهم ثم قال إن هذا الامر في قريش ما إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا أقسموا أقسطوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل - قلت روى أبو داود منه ابن أخت القوم منهم فقط - رواه أحمد والبزار والطبراني رجال أحمد ثقات. وعن ذي مخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان هذا الامر في حمير فنزعه الله منهم فجعله في قريش وفي و س ي ع وذال ي ه م، قال عبد الله كذا هو في كتاب أبي مقطع وحيث حدثنا به تكلم به على الأسنوي. رواه أحمد والطبراني باختصار الحروف ورجالهم ثقات. وعن شريح بن عبيد قال أخبرني جبير بن نفيير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معد يكرب وأبو أمامة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أما هذا الامر إلا في قومك قال بلى قال فوصهم بنا فقال لقريش إنني أحذركم الله أن تسفوا على أمتي من بعدي ثم قال للناس سيكون من بعدي أمراء فأدوا إليهم طاعتهم فان الأمير مثل المعجن (خامس مجمع الزوائد)

(١) في الأصل (سليين) والتصويب من خلاصة التذهيب.

(٢) أي يقشر.

يتقى به فان صلحوا واتقوا وأمروكم بخير وإن أساءوا وأمروكم به فعليهم وأنتم برآء فذكر الحديث. رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف. وعن عمرو بن عوف بن يزيد بن ملحمة المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قاعدا معهم فدخل بيته فقال ادخلوا على ولا يدخل على إلا قرشي فتسالت فدخلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر قريش هل معكم أحد ليس منكم قالوا نخبرك يا رسول الله بآبائنا أنت وأمهاتنا معنا ابن الأخت والمولى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حليف القوم منهم وابن أخت القوم منهم يا معشر قريش إنكم الولاة من بعدي لهذا الامر فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة يا معشر قريش احفظوني في أصحابي وأبنائهم وأبناء أبنائهم رحم الله الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار. رواه الطبراني وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو والمزني وهو ضعيف وقد حسن له الترمذي، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيت

فيه نفر من قريش فأخذ بعضادتي الباب فقال هل في البيت إلا قريشي فقالوا إلا ابن أخت لنا فقال ابن أخت القوم منهم ثم قال ألا إن هذا الامر في قريش ما إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا أقسموا أقسطوا ومن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال كنا في بيت فيه نفر من المهاجرين والأنصار فأقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل كل رجل منا يوسع رجاء

أن يجلس إلى جنبه ثم قال إلى الباب فأخذ بعضادتيه فقال الأئمة من قريش ولى عليكم حق عظيم ولهم ذلك ما فعلوا ثلاثا إذا استرحموا ورحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا عاهدوا أوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وفي رواية وإذا ائتمنوا أدوا. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الله بن فروخ وثقه ابن حبان وقال ربما خالف وفيه كلام، وبقية

رجال الكبير ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله أمان أهل الأرض من الغرق القوس وأمان أهل الأرض من الاختلاف الموالاة لقريش قريش أهل الله فإذا خالفتها قبيلة من العرب صاروا حزب إبليس. رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال وأمان أمتي من الاختلاف، وفي رواية وقال قريش أهل الله ثلاث مرات، وفيه خليل بن دعلج وهو ضعيف. وعن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في الخير والشر. رواه الطبراني في الكبير

والأوسط وإسناده حسن. وعن الحرث بن الحرث وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود وأبي أمامة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن خيار أئمة قريش خيار أئمة

الناس. رواه الطبراني وإسناده حسن. وعن معاوية بن أبي سفيان أنه قال وهو على المنبر حدثني الضحاك بن قيس وهو عدل على نفسه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال وال من قريش. رواه الطبراني وفيه سنيد وهو ثقة وقد تكلم في روايته عن الحجاج بن سليمان وهذا منها والله أعلم. وعن عبد الله بن حنطب (١) قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحفة فقال أأست أولى بأنفسكم قالوا بلى يا رسول الله قال فإني سألتكم عن اثنين عن القرآن وعن عترتي ألا ولا تقدموا قريشا فتضلوا ولا تخلفوا عنها فتهلكوا ولا تعلموها فهم أعلم منكم قوة رجل من قريش أفضل من قوة رجلين من غيرهم لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بمالها عند الله خيار قريش خيار الناس. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فإذا لم تفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم فإن لم تفعلوا فكونوا حينئذ زراعين أشقياء تأكلون من كد أيديكم. رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجال الصغير ثقات، ويأتي حديث النعمان. وعن الأحنف بن قيس قال كنت أسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لا يدخل رجل من قريش من باب إلا دخل معه أناس فلا أدري ما تأويل قوله حتى طعن عمر فأمر صهيبا أن يصلى بالناس ثلاثا وأمر أن يجعل للناس طعاما تلك الثلاث الأيام (٢) حتى يجتمع

(١) في الأصل غير منقوطة، وهو مشهور.

(٢) في الأصل (أيام) وهو غير فصيح.

أهل الشورى على رجل فلما رجعوا من الجنازة جاءوا وقد وضعت الموائد فأمسك الناس للحزن الذي هم فيه فجاء العباس بن عبد المطلب فقال يا أيها الناس قد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلنا وشربنا بعده ومات أبو بكر رضي الله عنه فأكلنا وشربنا بعده أيها الناس كلوا من هذا الطعام فمد يده ومد الناس أيديهم فأكلوا فعرفت تأويل قوله. رواه الطبراني وفيه علي بن زيد وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عتبة بن عبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

الخليفة في  
قريش فذكر الحديث. وقد تقدم في أول كتاب الأحكام. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وقد تقدم حديث أبي هريرة ورجالها ثقات.  
(باب في العدل والجور)

عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة لقصرا يسمى عدن حوله البروج والصروح له خمسة آلاف باب عند كل باب خمسة آلاف خيرة لا يدخله ولا يسكنه إلا نبي أو صديق أو إمام عادل. رواه البزار وفيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السلطان ظل الله في الأرض يأوى إليه كل مظلوم من عباده فان عدل

كان له الاجر وكان يعنى على الرعية الشكر وان جار أو حاف أو ظلم كان عليه الوزر وعلى الرعية الصبر وإذا حورب الولاية قحطت السماء وإذا منعت الزكاة هلكت المواشي وإذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة وإذا أخفرت الذمة أديل الكفار، أو كلمة نحوها. رواه البزار وفيه سعيد بن سنان أبو مهدي وهو متروك. وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبث الجور بعدي إلا قليلا حتى

يطلع فكلما طلع من الجور شئ ذهب من العدل مثله حتى يولد في الجور من لا يعرف غيره ثم يأتي الله تبارك وتعالى بالعدل فكلما جاء من العدل شئ ذهب من الجور مثله حتى يولد في العدل من لا يعرف غيره. رواه أحمد وفيه خالد بن طهمان وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان وقال يخطئ ويهم، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت

وإذا حكمت عدلت وإذا استرحمت رحمت. رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط

وفيه إسحق بن يحيى طلحة وهو متروك. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حكمتكم فاعدلوا وإذا قتلتم فأحسنوا فان الله عز وجل محسن يحب المحسنين. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة وحد يقام

في الأرض بحقه أزكى فيها من مطر أربعين عاما. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه سعد أبو غيلان الشيباني ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي قحدم قال وجد في زمان زياد صرة فيها أمثال النوى عليه مكتوب هذا نبت زمان كان يؤمر فيه بالعدل. رواه البزار وأبو قحدم ضعيف. وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس عذابا يوم القيامة إمام جائر. رواه

الطبراني وفيه عطية وهو ضعيف. وعن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في جهنم واديا (١) في الوادي بئر يقال له ههب (٢) حقا على الله أن يسكنه كل جبار عنيد. رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن. وعن عمر الخطاب إن أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيامة إمام عدل رفيق وشر عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام جائر خرق. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعيف.

(باب الاستخلاف ووصية المتولي)

عن عبد الله بن سبيع قال قيل لعلى ألا تستخلف قال لا ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وعن الأغر أغر بنى مالك قال لما أراد أبو بكر أن يستخلف عمر بعث إليه فدعاه قأته فقال إني أدعوك إلى أمر متعب لمن وليه فاتق الله يا عمر بطاعته وأطعه بتقواه فان التقى أمر محفوظ ثم إن الامر معروض لا يستوجهه إلا من عمل به فمن أمر بالحق وعمل بالباطل وأمر بالمعروف وعمل بالمنكر يوشك أن تنقطع أمنيته وأن يحبط به عمله فان أنت وليت عليهم أمرهم فان استطعت

(١) في الأصل (وادي) وهو لحن.

(٢) في الأصل مغفلة من النقط

والتصويب من النهاية، والههب في أصله اللغوي: السريع.

أن تحف (١) يدك من دمائمهم وأن تضر بطنك من أموالهم وان تحف لسانك عن أعراضهم فافعل ولا قوة إلا بالله. رواه الطبراني والأغر لم يدرك أبا بكر، وبقية رجاله ثقات. وعن محمد بن سيرين قال لما بايع حج فمر بالمدينة فخطب الناس فقال إنا قد بايعنا يزيد فبايعوه فقام الحسين بن علي فقال أنا والله أحق بها منه فان أبي خير من أبيه وجدي خير من جده وأمي خير من أمه وأنا خير منه فقال أما ما ذكرت أن جدك خير من جده فصدقت رسول الله صلى الله عليه وسلم

خير من أبي سفيان وأما ما ذكرت أن أمك خير من أمه فصدقت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من بنت بحدل وأما ذكرت أن أبك خير من أبيه فقد

قارع أبوك أباه فقضى الله لأبيه على أبيك وأما ما ذكرت أنك خير منه فلهو أرب منك وأعقل ما يسرني به مثلك ألف. رواه الطبراني وفيه الهيثم بن الربيع قال أبو حاتم شيخ ليس بالمعروف، وبقية رجاله ثقات.

(باب النهي عن مبايعة (٢) خليفتين)  
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا بويع الخليفتين فاقتلوا الآخر منهما.

رواه البزار وفيه أبو هلال وهو ثقة و (٣) الطبراني في الأوسط. وعن سعيد بن جبير أن عبد الله بن الزبير قال لمعاوية في الكلام الذي جرى بينهما في بيعة يزيد وأنت يا معاوية أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان في الأرض خليفتان (٤)

فاقتلوا آخرهما. رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات.  
(باب كيف يدعى الامام)

عن ابن أبي مليكة قال قيل لأبي بكر يا خليفة الله قال أنا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا راض به. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن ابن أبي مليكة لم

يدرك أبا بكر. وعن الزهري قال سلم عثمان بن حنيف على معاوية وعنده أهل الشام فقال السلام عليك أيها الأمير فقالوا من هو المنافق الذي قصر في كنية أمير المؤمنين فقال عثمان لمعاوية إن هؤلاء قد عابوا على شيئاً أنت أعلم به

(١) في الأصل (تحف).  
(٢) في الأصل (متابعة).  
(٣) في الأصل (وفيه).  
(٤) في الأصل (خليفتين).



(۱۹۸)

أما إني قد جئت بها أبا بكر وعمر وعثمان، فقال معاوية إني لأخاله قد كان بعض الذي تقول ولكن أهل الشام حين وقعت الفتنة قالوا والله لنعرفن ديننا ولا نقصر تحية خليفتنا وإني لأخالكم يا أهل المدينة تقولون لعامر الصدقة أمير. رواه الطبراني والزهري لم يدرك معاوية ولكن رجاله رجال الصحيح. قلت وفي مناقب عمر (١) أول من سمى أمير المؤمنين. (باب كراهة الولاية ولمن تستحب)

عن عبد الله بن عمرو قال جاء حمزة بن عبد المطلب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اجعلني على شئ أعيش به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حمزة نفس تحيها أحب إليك أم نفس تميتها قال نفس أحيها قال عليك نفسك. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن حبان بن بح (٢) الصدائي أنه قال إن قومي كفروا فأخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم جهز إليهم جيشاً فأتيته فقلت إن قومي على الإسلام قال أكذاك قلت نعم قال فأتبعته ليلتي إلى الصباح فأذنت بالصلاة لما أصبحت وأعطاني إناءاً أتوضأ منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم أصابعه في الإناء فانفجر عيوننا فقال من أراد أن يتوضأ فتوضأت وصليت وأمرني عليهم وأعطاني صدقتهم فقام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال فلان ظلمني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا خير في الامرة لمسلم ثم جاءه رجل يسأله صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الصدقة صداع في الرأس وحريق في البطن أوداء فأعطيته صحيفتي أو صحيفة إمرتي وصدقتي فقال ما شأنك فقلت كيف أقبلها وقد سمعت منك ما سمعت قال هو ما سمعت. رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد ثقات. وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للأمرء ويل للعرفاء ويل للامناء ليأتين على أحدهم يوم ود أنه معلق بالنجم وانه لم يل عملاً. رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وفيه عمر بن سعيد البصري وهو ضعيف وليث بن أبي

(١) في الجزء التاسع.

(٢) في الأصل (بخ) بالمعجمة، والتصويب من الإصابة.

سليم مدلس. وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ويل للأمرء ويل للعرفاء

ويل للامناء ليتمنين أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم كانت معلقة بالثرى يتذبذبون. بين السماء والأرض ولم يكونوا عملوا على شئ. رواه أحمد ورجاله ثقات في طريقين من أربعة ورواه أبو يعلى والبخاري. وعن رافع الطائي أبي بكر في غزوة ذات السلاسل قال وسألته عما قيل في بيعتهم قال وهو يحدثه عما تكلمت به الأنصار وما كلمهم وما كلم به عمر بن الخطاب الأنصار وما ذكرهم به من إمامة أتاهم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فبايعوني لذلك وقبلتها منهم

وتخوفت أن تكون فتنة تكون بعدها ردة. رواه أحمد عن شيخه علي بن عياش ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن يزيد بن موهب أن عثمان قال لابن عمر اقض بين الناس فقال لا أقضى بين اثنين ولا أؤم رجلين أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ قال بلى قال فإني أعوذ بالله أن تستعملني

فأعفاه قال ولا تخبرن أحدا. رواه أحمد ويزيد لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن زيد بن ثابت أنه قال عند النبي صلى الله عليه وسلم بئس الشئ الامارة فقال

النبي صلى الله عليه وسلم نعم الشئ الامارة لمن أخذها بحقها وحلها وبئس الشئ الامارة لمن

أخذها بغير حقها تكون عليه حسرة يوم القيامة. رواه الطبراني عن شيخه حفص ابن عمر بن الصباح الرقي وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن شداد ابن أوس وهو أخو حسان بن ثابت الأنصاري وهو افتتح إيلياء لمعوية بن أبي سفيان وهو يراجع معاوية رحمه الله يذكر الامارة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يذكر الامارة فقال أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من رحم وعدل وقال هكذا وهكذا بيده بالمال ثم سكت ما شاء الله ثم قال كيف بالعدل مع ذي القربى. رواه الطبراني وفيه إسحق بن إبراهيم المزني وهو ضعيف. وعن عوف بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شئتم أنبأتكم عن الامارة

وما هي فناديت بأعلى صوتي ثلاث مرات وما هي يا رسول الله قال أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل وكيف يعدل مع قرابته. رواه البخاري والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ورجال الكبير رجال

(۲۰۰)

الصحيح. وعن أبي هريرة قال شريك لا أدري رفعه أم لا قال الامارة أولها ندامة وأوسطها غرامة وآخرها عذاب يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل المقداد بن الأسود على

حريدة جبل فلما قدم قال كيف رأيت قال رأيتهم يرفعون ويصنعون حتى ظننت أنى ليس ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو ذاك فقال المقداد والذي بعثك بالحق

لا أعمل على عمل أبدا فكانوا يقولون له تقدم فصل بنا فيأبى. رواه البزار وفيه سوار ابن داود أبو حمزة وثقه أحمد وابن حبان وابن معين وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن المقداد بن الأسود قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم مبعثا فلما

رجعت قال لي كيف تجد نفسك قلت ما زلت حتى ظننت أن معي حولا لي وأيم الله لا إلى علي رجلين بعدها أبدا. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عمير بن إسحاق وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره و عبد الله بن أحمد ثقة مأمون. وعن مالك بن الحرث عن رجل قال الحضرمي في كتاب أبي كريب عن حميد عن رجل قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا على سرية فلما مضى ورجع إليه قال له كيف وجدت الامارة قال كنت كبعض القوم إذا ركنت ركنوا وإذا نزلت نزلوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن السلطان على باب عتب إلا من عصم الله عز وجل فقال الرجل والله لا أعمل لك ولا لغيرك أبدا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه. رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على عمل فقال يا رسول الله خر لي قال الزم بيتك. رواه الطبراني وفيه الفرات بن أبي الفرات وهو ضعيف. وعن عصمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على الصدقة فقال يا رسول الله خر لي قال

اجلس في بيتك. رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف. وعن رافع بن عمرو الطائي قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص على جيش ذات السلاسل فبعث معه مع ذلك الجيش أبا بكر وعمر وسراة أصحابه فانطلقوا حتى نزلوا جبلي طى فقال عمرو انظروا إلى رجل دليل بالطريق فقالوا

ما نعلمه إلا رافع بن عمرو فإنه كان ربيلا فسألت طارقا ما الربيل قال اللص الذي يغزو القوم وحده فيسرق قال رافع فلما قضينا غزاتنا وانتهيت إلى المكان الذي كنا خرجنا منه توسمت أبا بكر فأثبته فقلت يا صاحب الحلال إني توسمتك من بين أصحابك فائتني بشيء إذا حفظته كنت منكم ومثلكم فقال أتحفظ أصابعك الخمس قلت نعم قال اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة إن كان لك مال وتحج البيت وتصوم رمضان حفظت فقلت نعم قال وأخرى لا تأمرن على اثنين قلت وهل تكون الامرة إلا فيكم أهل بدر قال يوشك أن تفشو حتى تبلغك ومن هو دونك إن الله عز وجل لما بعث نبيه صلى الله عليه وسلم دخل الناس في الاسلام فمنهم من دخل فهداه الله

ومنهم من أكرهه السيف فهم عواد الله عز وجل وجيران الله في خفارة الله إن الرجل إذا كان أميراً فتظالم الناس بينهم فلم يأخذ لبعضهم من بعض انتقم الله من إن الرجل منكم لتؤخذ شاة جاره فيظل نأتي عضلته غضبا لجاره والله من وراء جاره قال رافع فنكثت سنة ثم إن أبا بكر استخلف فركنت إليه قلت أنا رافع كنت نقيبك بمكان كذا وكذا قال عرفت قال كنت نهيتني عن الامارة ثم ركبت أعظم من ذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال نعم فمن لم يقم فيهم كتاب الله فعليه بهلة (١) الله يعنى لعنة الله. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عبد الرحمن بن عوف قال دخلت على أبي بكر أعوده في مرضه الذي توفي فيه فسلمت عليه وسألته كيف أصبحت فاستوى جالسا فقال أصبحت بحمد الله بارئاً فقال أما إني على ما ترى وجع وجعلتم لي شغلا مع وجعي جعلت لكم عهدا من بعدي واخترت لكم خيركم في نفسي فكلكم ورم لذلك أنفه رجاء أن يكون الامر له ورأيت الدنيا أقبلت ولما تقبل وهي خائنة و ستجدون بيوتكم بستور الحرير ونضائد الديباج وتألّمون النوم على الصوف الأذربي (٢) كأن أحدكم على حسك السعدان والله لان يقدم أحدكم فيضرب عنقه في غير حد خير له من أن يسبح في غمرة الدنيا ثم قال أما إني لا آسى على شيء إلا على ثلاث فعلتهن وددت أنى لم أفعلهن وثلاث لم أفعلهن وددت أنى فعلتهن وثلاث وددت أنى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل (نهلة) بالنون، والتصويب من النهاية.

(٢) نسبة إلى أذربيجان.

عنهن فاما الثلاث التي وددت أنى لم أفعلنهن فوددت أنى لم أكن كسفت بيت فاطمة وتركته وأن أعلق على الحرب ووددت أنى يوم سقيفة بنى ساعدة قذفت الامر في عنق أحد الرجلين أبى عبيدة أو عمر وكان أمير المؤمنين و كنت وزيرا ووددت أنى حين وجهت خالد بن الوليد إلى أهل الردة أقمت بذى القصة فان ظفر المسلمون ظفروا وإلا كنت رداء ومددا وأما الثلاث اللاتي وددت أنى فعلتها فوددت أنى يوم أتيت بالأشعث أسيرا ضربت عنقه فإنه يخيل إلى أنه لا يكون شر إلا طار إليه ووددت أنى يوم أتيت بالفجاءة السلمي لم أكن أحرقتة وقتلته شريحا أو أطلعتة نجيجا ووددت أنى حين وجهت خالد بن الوليد إلى الشام وجهت عمر إلى العراق فأكون قد بسطت يميني وشمالي في سبيل الله عز وجل وأما الثلاث اللاتي وددت أنى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهن فوددت أنى

سألته فيمن هذا الامر فلا ينازعه أهله ووددت انى كنت سألته هل للأنصار في هذا الامر سبب ووددت أنى سألته عن العمة وبنت الأخ فان في نفسي منهما حاجة. رواه الطبراني وفيه علوان بن داود البجلي وهو ضعيف وهذا الأثر مما أنكر عليه. وعن زياد بن الحرث الصدائي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فبلغني أنه يريد أن يرسل جيشا إلى قومي فقلت يا رسول الله رد الجيش وأنا لك بإسلامهم وطاعتهم قال افعل فكتبت إلى قومي فأتى وفد منهم النبي صلى الله عليه وسلم بإسلامهم وطاعتهم فقال يا أخا صداء إنك لمطاع في قومك قلت بل هداهم الله وأحسن إليهم قال أفلا أوأمرك عليهم قلت بلى فأمرني عليهم فكتب لي بذلك كتابا وسألته من صدقاتهم ففعل وكان النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ في

بعض أسفاره فأعرسنا من أول الليل فلزمته وجعل أصحابي يتقطعون حتى لم يبق معه رجل غيري فلما تحين الصبح أمرني فأذنت ثم قال يا أخا صداء أمعك ماء قلت نعم قليل لا يكفيك قال صبه في الإناء ثم اثني به فأدخل يده فيه فرأيت بين كل إصبعين من أصابعه عينا (١) تفور قال يا أخا صداء لولا انى أستحي من ربي لسقيننا واستقيننا ناد في الناس من يريد الوضوء قال فاغترف من

(١) في الأصل (عين) وهو لحن لا جدوى من الاسراف في الإشارة إلى مثله.

اغترف وجاء بلال ليقيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن أخوا صداء أذن ومن أذن فهو يقيم

فلما صلى الفجر أتاه أهل المنزل يشكون عاملهم ويقولون يا رسول الله أخذنا بما كان بينه وبين قومه في الجاهلية فالتفت إلى أصحابه وقال لا خير في الامارة لرجل مؤمن فوقعت في نفسي وأتاه سائل يسأله فقال من سأل الناس عن ظهر غنى فهو صداع في الرأس وداء في البطن فقال أعطني من الصدقات فقال إن الله لم يرض في الصدقات بحكم نبي ولا غيره حتى جعلها ثمانية أجزاء فان كنت منهم أعطيتك حقه فلما أصبحت قلت يا رسول الله أقل إمارتك فلا حاجة لي فيها قال ولم قلت سمعتك تقول لا خير في الامارة لرجل مؤمن وقد آمنت وسمعتك تقول من سأل الناس عن ظهر غنى فصداع في الرأس وداء في البطن وقد سألتك وأنا غنى قال هو ذاك فان شئت فخذ وإن شئت فدع قال قلت بل أدع قال فدلني على رجل أوليه فدللته على رجل من الوفد فولاه قال يا رسول الله إن لنا بئرا إذا كان الشتاء وسعنا ماؤها (١) فاجتمعنا عليها وإذا كان الصيف قل ماؤها فتفرقنا على مياه من حولنا وإنما لا نستطيع اليوم أن نتفرق كل من حولنا عدو فادع الله أن يسعنا ماؤها قال فدعا بسبع حصيات ففر كهن بين كفيه وقال إذا أتيتموها فالقوا واحدة واذكروا اسم الله فما استطاعوا أن ينظروا إلى قعرها بعد - قلت في السنن طرف منه - رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف وقد وثقه أحمد بن صالح ورد على من تكلم فيه، وبقيه رجاله ثقات. وعن نافع قال لما قتل عثمان جاء على إلى ابن عمر فقال أنك محبوب (٢) في الناس فسر إلى الشام فقال ابن عمر بقرايتي وصحيتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم والرحم التي بيننا فلم يعاوده. رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة ولكنه مدلس. (باب فيمن ولي شيئا)

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من رجل يلي أمر عشرة فما فوق ذلك إلا أتى الله مغلولا يوم القيامة يده إلى عنقه فكفه بره أو

(١) في الأصل (ماؤه) وبقيه الضمائر الآتية مذكرة، وهو غلط لان البئر مؤنثة.

(٢) في الأصل (محبوبا).

أوثقه إثمها أولها ملامة وأوسطها ندامة وآخرها خزي يوم القيامة. رواه أحمد والطبراني وفيه يزيد بن أبي ملك وثقه ابن حبان وغيره، وبقيّة رجاله ثقات. وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا جئ به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يطلقه الحق أو يوثقه ومن تعلم القرآن ثم نسيه (١) لقي الله تبارك وتعالى وهو أجزم. رواه أحمد وابنه. وعن رجل عن سعد بن عبادة قال سمعته غير مرة ولا مرتين يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة يؤتى به يوم القيامة مغلولا لا يفكه من ذلك الغل إلا العدل. رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه رجل لم يسم، وبقيّة أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولا حتى يفكه العدل أو يوثقه الجور، وفي رواية وإن كان مسيئا زيد غلا إلى غله. رواه البخاري والطبراني في الأوسط بالأول ورجال الأول في البخاري الصحيح، وفي رواية الطبراني في الأوسط أيضا عافاه الله بما شاء أو عاقبه بما شاء. وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجاء بالامام الجائر يوم القيامة فتخاصمه الرعية فيفلحوا

عليه فيقال له سد ركنا من أركان جهنم. رواه البخاري وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف. وعن أبي وائل شقيق أبي سلمة أن عمر بن الخطاب استعمل بشرا على صدقات هوازن فتخلف بشر فلقيه عمر قال ما خلفك أما لنا سمع وطاعة قال بلى ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولى شيئا من أمر المسلمين أتى به

يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم فإن كان محسنا نجا وإن كان مسيئا انخرق به الجسر فهوى فيه سبعين خريفا قال فخرج عمر رضي الله عنه كئيبا حزينا فلقيه أبو ذر قال ما لي أراك كئيبا حزينا فقال ما لي لا أكون كئيبا حزينا وقد سمعت بشر بن عاصم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولى شيئا من أمر المسلمين أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم فإن كان محسنا نجا وإن كان مسيئا انخرق به الجسر فهوى فيه سبعين خريفا فقال أبو ذر وما

(١) في الأصل (يسبه)

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال أشهد انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولى أحدا من الناس أتى به يوم القيامة حتى يوقف على جسر جهنم

فإن كان محسنا نجا وإن كان مسيئا انخرق به الجسر فهوى به سبعين خريفا وهي سوداء مظلمة فأى الحديثين أوجع لقلبك قال كلاهما قد أوجع قلبي فمن يأخذها (١) بما فيها فقال أبو ذر من سلت الله أنفه (٢) وألصق خده بالأرض أما إنا لا نعلم إلا خيرا وعسى إن وليتها من لا يعدل فيها أن لا ينجو من إثمها. رواه الطبراني وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك. وعن قيس بن عاصم عن أبيه أن عمر بن الخطاب بعث إليه يستعين به على بعض الصدقة فأبى أن يعمل له ثم قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان يوم القيامة أمر بالوالي فيوقف على جسر جهنم فيأمر الله الجسر فينتفض انتفاضة فيزول كل عظم منه من مكانه ثم يسأله فإن كان مطيعا اجتنبه فأعطاه كفلين من الاجر وإن كان عاصيا خرق به الجسر فهوى في جهنم سبعين خريفا. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وقد تقدمت أحاديث من نحو هذا في الاحكام (٣). وعن ابن عباس يرفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل ولى عشرة إلا جئ يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه حتى يقضى بينهم وبينه. رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجاله ثقات وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولى عشرة فحكم بينهم بما أحبوا أو كرهوا جئ به يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه فإن كان حكم بما أنزل الله ولم يحف في حكم ولم يرتش أطلقت يمينه فقال بعض جلساء عطاء يا أبا محمد وما بد من غل قال أي ورب هذه البنية وأشار بيده إلى الكعبة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعدان بن الوليد ولم أعرفه. وعن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من والى ثلاثة إلا لقي الله مغلولة يمينه فكه عدله أو غله جوره. رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني وثقه ابن حبان وغيره وكذبه أبو حاتم وأبو زرعة، وبقية رجاله ثقات. وعن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير عشرة إلا أتى الله يوم

(١) يعنى الخلافة.

(٢) أي جدعه وقطعه.

(٣) في الجزء الرابع.

القيامة يده مغلولة إلى عنقه فإن كان محسنا فك عنه وإن كان مسيئا زيد غلا إلى غله. رواه الطبراني في الأوسط باسنادين وكلاهما فيه ضعف ولم يوثق. وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلك ان ينسأ في أجلك حتى تؤمر على عشرة

حين يسكن الناس الكفور فإياك أن تؤمر على عشرة فما فوق ذلك فإنه لا يقام أحد على عشرة فما فوق ذلك إلا أتى مغلولة يده إلى عنقه لا يفكه من غله ذلك إلا العدل إن كان عدل بينهم ولا تعمرن الكفور فان عامر الكفور كعامر القبور. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه مسلمة بن رجاء ولم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات. (باب كلكم راع ومسؤول)

عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكل مسؤول عن رعيته فالأمير راع على الناس ومسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن زوجته وما ملكت يمينه والمرأة راعية لزوجها ومسؤولة عن بيتها وولدها والمملوك راع على مولاه ومسؤول عن ماله وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فأعدوا للمسائل جوابا قالوا يا رسول الله وما جوابها قال أعمال البر. رواه الطبراني في الصغير والأوسط باسنادين وأحد إسنادي الأوسط رجاله رجال الصحيح. وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع ومسؤول. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أرطاة بن الأشعث وهو ضعيف جدا. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من راع يسترعي رعية إلا سئل يوم القيامة أقام فيها أمر الله أم أضاعه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو عياش المصري وهو مستور، وبقيه رجاله ثقات وفي بعضهم كلام. وعن أبي لبابة بن عبد المنذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت وقال كلكم راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع عن أهله ومسؤول عنهم وامرأة الرجل راعية على بيت زوجها وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه ألا كلكم راع وكلكم مسؤول - قلت لأبي لبابة في الصحيح النهى عن قتل الحيات فقط - رواه الطبراني في الأوسط والكبير ورجال الكبير الصحيح. وعن المقدم قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يكون رجل على قوم إلا جاء يقدمهم يوم القيامة بين يديه راية يحملها وهم يتبعونه فيسأل عنهم ويسألون عنه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمير يؤمر على عشرة إلا سئل عنهم يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف. وعن قتادة أن ابن مسعود قال إن الله تبارك وتعالى سائل كل ذي رعية فيما استرعاه أقام أمر الله تعالى فيهم أم أضاعه حتى إن الرجل ليسأل عن أهل بيته. رواه الطبراني وقتادة لم يسمع من ابن مسعود، ورجاله رجال الصحيح.

(باب أخذ حق الضعيف من القوى)

عن بريدة قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرًا رضي الله عنه حين قدم من الحبشة ما أعجب شيء رأيته قال رأيت امرأة تحمل على رأسها مكيلا من طعام فمر فارس فركضه فأبدره فجلست تجمع طعامها ثم التفتت فقالت ويل لك إذا وضع الملك تبارك وتعالى كرسيه فأخذ للمظلوم من الظالم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لقولها لا قدست أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها وهو غير متعتع (١). رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه عطاء بن السائب وهو ثقة لكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات. وعن جابر قال لما قدم جعفر من أرض الحبشة تلقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خجل إعظاما لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل رسول الله

صلى الله عليه وسلم بين عينيه وقال له يا حبيبي أنت أشبه الناس بخلقي وخلقت من الطينة

التي خلقت منها يا حبيبي حدثني عن بعض عجائب أهل الحبشة قال نعم بأبي أنت وأمي يا رسول الله بينا أنا قائم في بعض طرقها إذا أنا بعجوز على رأسها مكيل وأقبل شاب يركض على فرس فزحمها وألقى المكيل عن رأسها واستوت قائمة واتبعته البصر وهي تقول الويل لك غدا إذا جلس الملك على كرسيه فاقص للمظلوم من الظالم قال جابر فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه، وفي الأصل تصحيف، والحديث تقدم.

وهو يقول لا قدس الله أمة لا تأخذ للمظلوم حقه من الظالم غير متعتع. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مكى بن عبد الله الرعيني وهو ضعيف. وعن عائشة قالت أراد ابن مسعود أن يبنى دارا فقالت قريش ألا نمنع ابن أم عبد (١) أن يبنى دارا فينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر بذلك وأنا ظالم أو فأنا ظالم لا يقدر الله أمة لا تأخذ لضعيفها من شديدها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه المثنى بن الصباح وهو متروك ووثقه ابن معين في رواية. وقد تقدم حديث ابن مسعود نفسه في هذه القصة في الاحكام (٢) وأحاديث غيره من نحو هذا الباب. وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدر الله أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوى غير متعتع. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن ربيعة بن يزيد أن معاوية كتب إلى مسلمة بن مخلد أن سل عبد الله بن عمرو بن العاصي هل سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قدست أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من قوياها وهو غير مضطهد فان قال نعم فاحمله على البريد فسأله فقال نعم فاحمله على البريد من مصر إلى الشام فسأله معاوية فأخبره فقال معاوية وأنا قد سمعته ولكن أحببت أن أثبت. رواه الطبراني ورجاله ثقات. (باب الامام الضعيف عن الحق)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامام الضعيف ملعون. رواه الطبراني وسقط من إسناده رجل بين عبد الكريم بن الحرث وبين ابن عمر وفيه جماعة لم أعرفهم. (باب ملك النساء)

عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يفلح قوم يملك رأيهم امرأة. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه أبي عبيدة عبد الوارث ابن إبراهيم ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن الهجنع قال لما قدمت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أتينا أبا بكره فقلنا هذه عائشة كنت تقول عائشة عائشة هي ذي عائشة قد جاءت فاخرج معنا فقال إني ذكرت حديثا

(١) في الأصل (عبدان).

(٢) في الجزء الرابع.

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر بلقيس صاحبة سبأ فقال  
لا يقدر الله أمة قادتهم امرأة - قلت لأبي بكر حديث في الصحيح غير هذا -  
رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم.  
(باب بطانة الأمير)

عن القاسم قال قال عبد الله إن الأمير إذا أمر كانت له بطانتان من أهله  
بطانة تأمره بطاعة الله وبطانة تأمره بمعصيته وهو مع من أطاع منهما. رواه  
الطبراني والقاسم لم يدرك ابن مسعود.  
(باب الوزراء)

عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولاه الله من أمر المسلمين  
شيئا فأراد به خيرا جعل له وزير صدق فإن نسي ذكره وإن ذكر أعانه  
رواه أحمد والبخاري ورجال البزار رجال الصحيح.  
(باب فمن أبلغ حاجة إلى السلطان)

عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أبلغ ذا سلطان  
حاجة من لا يستطيع إبلاغه يثبت الله قدميه على الصراط يوم تزول  
الأقدام. رواه البزار في حديث طويل وفيه سعيد البراد، وبقية رجاله ثقات.  
(باب فيمن احتجب عن ذوي الحاجة)

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولي من أمر  
الناس شيئا فاحتجب عن أولى الضعفة والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة.  
رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن أبي السامح الأزدي عن ابن  
عم له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتى معاوية فدخل عليه فقال سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولي من أمر الناس ثم أعلق بابه دون المسكين  
والمظلوم

وذي الحاجة أغلق الله تبارك وتعالى أبواب رحمته دون حاجته وفقره أفقر.  
ما يكون إليها. رواه أحمد وأبو يعلى وأبو السامح لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.  
وعن أبي جحيفة أن معاوية بن أبي سفيان ضرب على الناس بعثا فخرجوا فرجع  
أبو الدحداح فقال له معاوية ألم تكن خرجت قال بلى ولكن سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول يا أيها الناس من ولى عملا فحجب بابه عن ذي حاجة المسلمين

حجبه الله أن يلج باب الجنة ومن كانت همته الدنيا حرم الله عليه جواري فياني بعثت بخراب الدنيا ولم أبعث بعمارته. رواه الطبراني عن شيخه جبرون بن عيسى عن يحيى بن سليمان الجفري ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح. (باب حق الرعية والنصح لها)

عن أبي فراس قال خطب عمر بن الخطاب الناس فقال ألا إنه قد أتى على حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد الله وما عنده فقد خيل إلي بأخرة أن رجالا قد قرأوه يريدون به ما عند الناس ألا فأريدوا الله بقرائتكم وأريدوه بأعمالكم ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ولا تجمروهم (١) فتفتنوهم ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم (٢) ولا تمنعوهم (٢) حقوقهم فتكفروهم - قلت في الصحيح طرف

منه - رواه أحمد في حديث طويل وأبو فراس لم أر من جرحه ولا وثقه وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أمتي أحد ولى من أمر الناس شيئا لم يحفظهم بما حفظ به نفسه وأهله إلا لم يجد رائحة الجنة. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه إسماعيل بن سيب الطائفي وهو ضعيف. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ولى شيئا من أمر المسلمين لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم. رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس وهو متروك وزعم أبو محسن أنه شيخ صدق، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعان بباطل ليدحض به حقا فقد برئ من ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم ومن مشى إلى سلطان الله في الأرض ليدله أذله الله مع ما يدخر له من الخزي يوم القيامة وسلطان الله في الأرض كتابه وسنة نبيه ومن تولى من أمر المسلمين شيئا فاستعمل عليهم رجلا وهو يعلم أن فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب الله وسنة رسوله فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين ومن ترك حوائج الناس لم ينظر الله في حاجته حتى ينظر في حوائجهم ويؤدى إليهم حقهم ومن أكل درهم ربا فهو

(١) أي لا تحبسوهم عن العود إلى أهلهم. لأنهم إذا نزلوها تفرقوا فيها فتمكن العدو منهم.

ثلاث وثلثون (١) زنية ومن نبت لحمه من سحت فالنار أولى به. رواه الطبراني وفيه أبو محمد الجزري حمزة ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن الحسن قال قدم علينا عبيد الله بن زياد أميرا أمره علينا معاوية فتقدم علينا غلاما سفيها يسفك الدماء سفكا شديدا وفينا عبد الله بن جعفر المزني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من السبعة الذين بعثهم عمر بن الخطاب يفتقون أهل البصرة فدخل عليه ذات يوم فقال له انته عن ما أراك تصنع فان شر الرعاء الحطمة (٢) فقال له ما أنت وذاك إنما أنت حثالة من حثالات (٣) أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم

قال وهل كانت فيهم حثالة لا أم لك بل كانوا أهل بيوتات (٤) وشرف ممن كانوا منه أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول ما من إمام ولا وال بات ليلة سوداء

غاشا لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة ثم خرج من عنده حتى أتى المسجد فجلس وجلسنا إليه ونحن نعرف في وجهه ما قد لقي (٥) منه فقلت له يغفر الله لك أبا زياد ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤوس الناس فقال أنه كان عندي علم خفى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحببت أن لا أموت حتى أقول به على رؤوس الناس علانية ووددت أن داره وسعت أهل هذا المصر فسمعوا مقالتي وسمعوا مقالته ثم أنشأ يحدثنا قال بينا أنا مع الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو

نازل في ظل شجرة وأنا آخذ ببعض أغصانها مخافة أن تؤذيه إذ قال لولا أن الكلاب أمة من الأمم أكره أن أفنيها لأمرت بقتلها فاقتلوا منها كل أسود بهيم فإنه شيطان ولا تصلوا في معادن (٦) الإبل فإنها خلقت من الجن ألا ترون إلى هيأتها وعيونها إذا نظرت وصلوا في مرابض (٦) الغنم فإنها أقرب من الرحمة ثم قام الشيخ وقمنا معه فما لبث أن مرض مرضه الذي توفي فيه فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده فقال له أتعهد إلينا شيئا نفعل به الذي تحب قال أو فاعل أنت قال نعم. قلت في الصحيح وغيره طرف منه في أمر الكلاب وغيرها، وفي رواية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من إمام يبيت غاشا لرعيته إلا حرم

(١) في الأصل (وثلاثين).

(٢) هو العنيف الشديد.

(٣) في الأصل (حيالة من حيالات).

(٤) في الأصل (ثبوتات).

(٥) في الأصل (بقي).

(٦) أي مبارك.

(٢١٢)

الله عليه الجنة وعرفها (١) يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما. رواه كله الطبراني عن شيخه ثابت بن نعيم الهوجي ولم أعرفه، وبقية رجال الطريق الأولى ثقات، وفي الثانية محمد بن عبد الله بن مغفل ولم أعرفه. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ولى من أمر المسلمين شيئا فغشهم فهو في النار.

رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه عبد الله بن ميسرة أبو ليلى وهو ضعيف عند الجمهور ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات. وعن معقل (٢) بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولى أمة من أمتي قلت أو كثرت فلم يعدل فيهم كبه الله على وجهه في النار. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد العزيز بن الحصين وهو ضعيف، وفي رواية في الصغير فلم ينصح لهم ولا يجتهد لهم كنصيحته وجهده لنفسه. وعن أبي بكرة وأبي هريرة قالا بعث عمر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم على الكوفة أميرا وأمره أن يقعد لهم ولا يحتجب عنهم فبلغ عمر أنه يحتجب عنهم ويغلق الباب دونهم فبعث عمار بن ياسر وأمره إن قدم والباب مغلق أن يشعله نارا وإن كان بكرة راح به وإن كان عشية غدا به بكرة فقدم عمار الكوفة فحرق عليه الباب وأشخص. رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. وعن قيس بن أبي حازم قال جاء بلال إلى عمر بن الخطاب وهو بالشام وحوله أمراء الأجناد جلوس فقال يا عمر فقال ها أنا عمر فقال له بلال إنك بين الله وبين هؤلاء وليس بينك وبين الله أحد فانظر عن يمينك وعن شمالك وبين يديك ومن خلفك هؤلاء الذين خلفك ان يأكلوا إلا الطير قال صدقت والله لا أقوم من مجلسي هذا حتى تكفلوا لكل رجل من المسلمين طعامه وحظه من الزيت والخل فقالوا هذا إليك يا أمير المؤمنين قد أوسع الله عليك من الرزق وأكثر من الخير. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن أحمد وهو ثقة مأمون. وعن أبي موسى قال إن أمير المؤمنين بعثني إليكم أعلمكم كتاب ربكم وسنة نبيكم وأنظف لكم طرقكم.

رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(١) أي ريحها الطيبة.

(٢) في الأصل (مغفل)، والتصويب من الخلاصة.

(باب عطية الامام ومعرفته لحق الرعية)

عن محمد بن سوقة قال أتيت نعيم بن أبي هند فأخرج إلى صحيفة فإذا فيها من أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل إلى عمر بن الخطاب سلام عليك أما بعد فانا عهدناك وأمر نفسك لك مهم فأصبحت وقد وليت أمر الأمة أحمرها وأسودها يجلس بين يديك الوضيع والشريف والعدو والصديق ولكل حظه من العدل فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر فانا نحذرك يوما تعنى فيه الوجوه وتنقطع فيه الحجج لحجة ملك قاهر قد قهرهم بجبروته والخلق داخرون له يرجون رحمته ويخافون عذابه وانا كنا نتحدث ان أمر هذه الأمة في آخر زمانها سيرجع إلى أن يكونوا إخوان العلانية أعداء السريرة وإنا نعوذ بالله أن ينزل كتابنا سوى المنزل الذي نزل من قلوبنا فانا إنما كتبنا به نصيحة لك والسلام عليك، فكتب إليهما عمر رضوان الله عليهما: من عمر إلى أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل سلام عليكما أما بعد أتاني كتابكما تذكران أنكما عهدتماني وأمر نفسي لي مهم فأصبحت وقد وليت أمر هذه الأمة أحمرها وأسودها يجلس بين يدي الوضيع والشريف والعدو والصديق ولكل حظه من العدل وكتبتما فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر فإنه لا حول ولا قوة لعمر عند ذلك إلا بالله وكتبتما لي تحذرانى ما حذرت به الأمم قبلنا قديما كان اختلاف الليل والنهار وكتبتما تحذرانى ان أمر هذه الأمة سيرجع في آخر زمانها إلى أن يكونوا إخوان العلانية أعداء السريرة ولستم بأولئك وليس هذا بزمان ذلك وذلك زمان تظهر فيه الرغبة والرغبة يكون رغبة بعض الناس إلى بعض لصالح دنياهم وكتبتما نعوذ بالله أن أنزل كتابكما سوى المنزل الذي نزل من قلوبكما وأنكما كتبتماه نصيحة لي وقد صدقتما فلا تدعا الكتاب إلى فإنه لا غنى لي عنكما والسلام عليكما. رواه الطبراني ورجاله ثقات إلى هذه الصحيفة. وقد تقدمت وصية أبي بكر لعمر رضي الله عنهما في باب الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(باب فيمن يشق على الرعية)

عن عتبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخرجوا أمتي اللهم من أخرج أمتي

فانتقم منه. رواه البزار وفيه من لم أعرفه.

(باب الغض عن الرعية وعن تتبع عوراتهم)

عن المقداد بن الأسود وأبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأمير إذا ابتغى الريبة (١) في الناس أفسدهم - قلت حديث أبي أمامة رواه أبو داود - رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات. وعن عتبة بن عبد وأبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الأمير إذا ابتغى الريبة (١) في الناس أفسدهم. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ولى أحد ولاية إلا بسطت له العافية فان قبلها بسطت له وتمت له وإن خفر عنها فتح له ما لا طاقة له به، قلت لابن عباس ما حفر عنها قال تطلب العثرات والعورات. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

(باب إكرام السلطان)

عن أبي بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أكرم سلطان الله تبارك وتعالى في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة ومن أهان سلطان الله عز وجل في الدنيا أهانه الله يوم القيامة - قلت روى الترمذي منه من أهان دون من أكرم - رواه أحمد والطبراني باختصار وزاد في أوله الامام ظل الله في الأرض، ورجال أحمد ثقات. وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من إكرام جلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم والإمام العادل وحامل القرآن لا يغلو فيه ولا يحفوا عنه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون وثقه ابن حبان ودحيم وضعفه أبو داود وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في خطبته ألا إنني أوشك أن أدعى فأجيب فيليكم عمال من بعدي يعملون ما تعملون ويعملون ما تعرفون وطاعة أولئك طاعة قلت فذكر الحديث وهو بتمامه في أئمة الجور (٢). رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن علي المروزي وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي عليكم حقا وللأئمة

(١) في الأصل (الزينة).

(٢) وهو باب يستقبلك قريبا.

عليكم حقاً ما قاموا بثلاث إذا استرحموا رحموا وإذا حكموا عدلوا وإذا عاهدوا أوفوا فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منهم صرف ولا عدل. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من قوم مشوا إلى سلطان الله ليدلوه إلا أذلهم الله قبل يوم القيامة. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا كثير بن أبي كثير التيمي وهو ثقة. قلت وتأتي أحاديث كثيرة في السمع والطاعة إن شاء الله (١).  
(باب لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم)

عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عبد الله تبارك وتعالى لا يشرك به شيئاً فأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وأطاع فإن الله تبارك وتعالى يدخله من أي أبواب الجنة شاء ولها ثمانية أبواب ومن عبد الله تبارك وتعالى لا يشرك به شيئاً وأقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع وعصى فإن الله تبارك وتعالى من أمره بالخيار إن شاء رحمه وإن شاء عذبه. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن رجل قال كنا قد حملنا لأبي ذر شيئاً نريد أن نعطيه إياه فأتينا الربذة فسألنا عنه فلم نجده قيل استأذن في الحج فأذن له فأتينا بالبلد وهي منى فبينما نحن عنده إذ قيل له إن عثمان صلى أربعاً فاشتد ذلك عليه وقال قولاً شديداً وقال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين وصليت مع أبي بكر وعمر ثم قام أبو ذر فصلى أربعاً فقبل له عبت على أمير المؤمنين شيئاً ثم تصنعه قال الخلف أشد

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا وقال إنه كائن بعدي سلطان فلا تذلوه فمن أراد أن يذله فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه وليس بمقبول منه توبة حتى يسد ثلمته وليس بفاعل ثم يعود فيكون فيمن يعزره أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغلبونا

على ثلاث نأمر بالمعروف وننهي عن المنكر ونعلم الناس السنن. رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

عمل لله في الجماعة فأصاب قبل الله منه وإن أخطأ غفر له ومن عمل يبتغي الفرقة فأصاب

لم يتقبل الله وإن أخطأ فليتوباً مقعده من النار. رواه الطبراني وفيه محمد بن خليل

(١) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بخط المؤلف بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر.

الحنفي وهو ضعيف، ورواه البزار باسنادين ضعيف. وعن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال إن السامع المطيع لا حجة عليه وإن السامع العاصي لا حجة له. رواه الطبراني وأحمد في حديث طويل وقال عبد الله خط أبي علي هذه الزيادة فلا أدري قرأها على أم لا، ورجالهما رجال الصحيح خلا جبلة بن عطية وهو ثقة. وعن أبي سلام ممطور عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أراه أبا مالك الأشعري قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمركم بخمس أمركم بالسمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه ومن دعا دعاء (١) جاهلية فهو من جثا (٢) جهنم قالوا يا رسول الله وإن صام

وصلى قال وإن صام وصلى ولكن تسموا باسم الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين. رواه أحمد ورجاله ثقات رجال الصحيح خلا علي بن إسحاق السلمي وهو ثقة، ورواه الطبراني باختصار إلا أنه قال فمن فارق الجماعة قيد قوس لم تقبل منه صلاة ولا صيام وأولئك هم وقود النار. وعن عمر بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمركم بثلاث أمركم أن لا تشركوا بالله شيئاً وأن تعتصموا بالطاعة جميعاً حتى يأتيكم أمر من الله وأنتم على ذلك وأن تناصحوا ولاة الأمر الذين يأمرونكم وأنهاكم عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال. رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياني قال الذهبي مقارب الحال، وضعفه النسائي، وبقيته رجاله حديثهم حسن. وعن رجل قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول أيها الناس عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ثلاث مرات. رواه أحمد وفيه زكريا بن يحيى عن أبيه ولم أعرفهما. وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الأعواد أو على هذا المنبر من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل والتحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر والجماعة رحمة والفرقة عذاب قال فقال أبو أمامة الباهلي عليكم بالسواد الأعظم قال فقال رجل ما السواد الأعظم فنأدى أبو أمامة هذه الآية التي في سورة النور (فان تولوا فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم). رواه عبد الله بن

(١) في الأصل (دعوى).  
(٢) جمع جثوة وهي الشئ المجموع.

أحمد والبزار والطبراني ورجالهم ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراء تطمئن إليهم القلوب وتلين لهم الجلود ثم يكون عليكم أمراء تشمئز منهم القلوب وتقشعر منهم الجلود فقال رجل أنقاتلهم يا رسول الله قال لا ما أقاموا الصلاة. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه الوليد صاحب عبد الله إلهي ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات. وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فإن الله عز وجل لم يجمع أمتي إلا على هدى. رواه أحمد وفيه البحتري بن عبيد وهو ضعيف. وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم لن تجتمع أمتي على ضلالة فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة. رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة. وعن أسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد الله عز وجل على الجماعة فإذا شذ الشاذ منهم اختطفه الشيطان كما يختطف

الذئب الشاة من الغنم. رواه الطبراني وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور وهو ضعيف. وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية. وفي رواية من مات وليس من عنقه بيعة مات ميتة جاهلية. رواه الطبراني وإسنادهما ضعيف. وعن أبي إسحق قال رأيت حجر بن عدي حين أخذه معاوية يقول هذه بيعتي لا أقبلها ولا أستقبلها سماع الله والناس. رواه الطبراني ورجالهم ثقات. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيليكم بعدي ولاة فيليكم البر ببره والفاجر بفجوره فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق وصلوا وراءهم فإن أحسنوا فلكم ولهم وإن أساءوا فلكم وعليهم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى ابن عروة وهو ضعيف جدا. وعن يسير بن عمرو أن أبا مسعود لما قتل عثمان احتجب في بيته فأتيته فسألته عن أمر الناس فقال عليك بالجماعة فإن الله لم يجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة واصبر حتى يستريح بر ويستراح من فاجر. وفي رواية عن يسير قال لقيت أبا مسعود حين قتل على فتبعته فقلت له أنشدك الله

ما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم في الفتن فقال إنا لا نكتم شيئاً عليك بتقوى الله والجماعة وإياك والفرقة فإنها هي الضلالة وإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة. رواه كله الطبراني ورجال هذه الطريقة الثانية ثقات. وعن معاذ بن جبل أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والشاذة وإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعمامة والمسجد. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. إلا أن العلاء بن زياد قيل إنه لم يسمع من معاذ. وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إن الجنة لا تحل لعاص ومن لقي الله ناكثاً بيعته لقيه وهو أجذم ومن خرج من الجماعة قيد شبر متعمداً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ومن مات ليس لامام جماعة عليه طاعة مات ميتة جاهلية. رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك. وعن أبي الدرداء قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألا إن الجنة لا تحل لعاص من لقي الله وهو ناكث بيعته يوم القيامة لقيه وهو أجذم ومن خرج من الطاعة شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ومن أصبح ليس لأمير جماعة عليه طاعة بعثه الله يوم القيامة من ميتة جاهلية ولو أعذر عبد أسنه الناس يوم القيامة. رواه الطبراني وعمر بن رويبة وهو متروك. وعن بشر بن حرب أن ابن عمر أتى أبا سعيد فقال يا أبا سعيد ألم أخبر أنك بايعت أميرين قبل أن تجتمع الناس على أمير واحد قال نعم بايعت ابن الزبير فجاء أهل الشام فساقوني إلى حبش بن دلجة فبايعته فقال ابن عمر إياها كنت أخاف قال أبو سعيد يا أبا عبد الرحمن ألم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من استطاع أن لا ينام يوماً ولا يصبح صباحاً ولا يمسي مساءً إلا وعليه أمير قال نعم ولكنني أكره أن أبايع أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد. رواه أحمد وبشر بن حرب ضعيف. وعن المقدم بن معديكرب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أطيعوا أمراءكم مهما كان فإن أمرؤكم بشئ مما جئتمكم به فإنهم يؤجرون عليه وتؤجرون بطاعتهم وإن أمرؤكم بشئ مما لم آتكم به فإنه عليهم وأنتم منه برآء ذلكم بأنكم إذا لقيتم الله قلتم ربنا لا ظلم فيقول لا ظلم فتقولون

ربنا أرسلت إلينا رسلا فأطعناهم باذنك واستخلفت علينا خلفاء فأطعناهم باذنك وأمرت علينا أمراء فأطعناهم باذنك فيقول صدقتهم هو عليهم وأنتم منه برآء. رواه الطبراني وفيه أسحق بن إبراهيم بن زبريق وثقه أبو حاتم وضعفه النسائي، وبقية رجاله ثقات. وعن المقدم بن معدي كرب وأبي أمامة الباهلي أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن كان هذا الامر في قومك فأوصهم بنا قال أذكر كم الله في أمتي لا تبغوا علي أمتي بعدي ثم قال للناس سيكون من بعدي أمراء فأدوا إليهم طاعتهم فان الأمير مثل المجن يتقى به فان أصلحوا أموركم يخير فلکم ولهم وإن أساءوا فيما أمروكم به فهو عليهم وأنتم منه برآء - فذكر الحديث. رواه الطبراني وفيه محمد بن إسماعيل ابن عياش وهو ضعيف. وعن يزيد بن سلمة الجعفي أنه قال يا رسول الله أرأيت إن كان علينا أمراء من بعدك يأخذونا بالحق الذي علينا ويمنعونا الحق الذي لنا نقاتلهم ونعصيتهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم. رواه الطبراني وفيه عبيد بن عبيدة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي ليلي الأشعري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تمسكوا بطاعة أئمتكم ولا تخالفوهم فان طاعتهم طاعة الله وان معصيتهم معصية الله وإن الله إنما بعثني أدعو إلى سبيله بالحكمة والموعظة الحسنة فمن خلفني في ذلك فهو وليي ومن ولى من أمركم شيئاً فعمل بغير ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وسيلي أمراء إن استرحموا لم يرحموا وإن سئلوا الحق لم يعطوا وإن أمروا بالمعروف أنكروا وستخافونهم ويتفرق ملاكم حتى لا يحملوكم على شئ إلا احتملتم عليه طوعاً وكرها فأدنى الحق أن لا تأخذوا لهم عطاء ولا يحضر لهم في الملا. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير شيئاً من فارق جماعة المسلمين شبرا خرج من عنقه ربة الاسلام والمخالفين بألويتهم يتناولونها يوم القيامة من وراء ظهورهم - فذكر الحديث وبعضه في الصحيح. رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس وهو ضعيف. وعن سعد بن جنادة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة فهو في النار على وجهه إن الله عز وجل يقول (أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض) فالخلافة من الله عز وجل فإن كان خيرا فهو يذهب به وإن كان شرا فهو يؤخذ به عليك بالطاعة فيما أمرك الله تبارك وتعالى به. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا وعبد أو أمة أبق من سيده وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفها مؤونة الدنيا فتزوجت بعده فلا يسأل عنهم. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن الزبير بن بدر أنه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أشياء فقال الزبير قال نشهد فقال يا زبير قال فاسمع الله ولسوله وأطع قال سمع وطاعة لله ولسوله. قلت هكذا وجدته في الأصل المسموع. رواه الطبراني. وعن عمرو البكالي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كان عليكم أمراء يأمرؤنكم بالصلاة والزكاة والجهاد فقد حرم عليكم سبهم وحل لكم خلفهم. رواه الطبراني، وفي رواية عنده أيضا عن أبي تميمة قال قدمت الشام ألتمس الفريضة فإذا أنا برجل وقد أطاف به الناس فقلت من هذا قالوا عمرو البكالي أصيبت يده يوم اليرموك يوم أجلت الروم من الشام فسمعت يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وفيه مجاعة بن الزبير العتكي وثقه أحمد وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات. وعن عدى بن حاتم قال قلنا يا رسول الله لا نسألك عن طاعة من اتقى وأصلح ولكن من فعل كذا وكذا يذكر الشر فقال اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا. رواه الطبراني وفيه عثمان بن قيس وهو ضعيف. وعن عرفجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يد الله مع الجماعة والشيطان مع من

خالف يركض. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن زر (١) بن حبيش قال لما أنكر الناس سيرة الوليد بن عقبة بن أبي معيط فزع الناس إلى عبد الله بن مسعود فقال لهم عبد الله اصبروا فان جور إمامكم خمسين عاما خيرا من هرج شهر وذلك

(١) في النسخة (رزين)

انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا بد للناس من إمارة برة أو فاجرة فأما البرة فتعدل في القسم وتقسم فيئكم فيكم بالسوية وأما الفاجرة فيبتلي فيها المؤمن والامارة الفاجرة خير من الهرج قيل يا رسول الله وما الهرج قال القتل والكذب. رواه الطبراني وفيه وهب بن رزق ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر أنه كان في نفر من أصحابه فأقبل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أستم تعلمون أنى رسول لله إليكم قالوا بلى نشهد أنك رسول الله قال

أستم تعلمون أنه من أطاعني فقد أطاع الله وان من طاعة الله طاعتي قالوا بلى نشهد أنه من أطاع الله فقد أطاعك ومن طاعة الله طاعتك قال فان من طاعة الله أن تطيعوني ومن طاعتي أن تطيعوا أمراءكم أطيعوا أمراءكم فان صلوا قعودا فصلوا قعودا. رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه باختصار إلا أنه قال أئمتكم بدل أمراءكم. وعن عبد الله بن مسعود أنه قال يا أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها جبل الله الذي أمر به وإن ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة. رواه الطبراني في حديث

طويل يأتي في كتاب الفتن (١) إن شاء الله وفيه ثابت بن قطبة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن الحرث بن قيس قال قال لي عبد الله بن مسعود يا حارث ابن قيس أليس يسرك أن تسكن وسط الجنة قال نعم قال فالزم جماعة الناس. رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(باب لزوم الجماعة والنهي عن الخروج عن الأمة وقتالهم)

عن ربعي بن خراش قال انطلقت إلى حذيفة بالمداين ليالي سار الناس إلى عثمان فقال يا ربعي ما فعل قومك قال قلت عن أيهم تسأل قال من خرج منهم إلى هذا الرجل قال فسميت رجلا ممن خرج إليه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول من فارق الجماعة واستذل الامارة لقي الله ولا وجه له عنده. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أسماء بنت يزيد أن أبا ذر كان يخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

فإذا فرغ من خدمته آوى إلى المسجد فاضطجع فكان هو بيته فدخل رسول الله

(١) في الجزء السابع.



(٢) في الأصل (الحرّة).

(٢٢٣)

سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في رواية عنده بعد عقده إياها في عنقه، وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي الله صلى الله عليه وسلم قال الصلاة إلى الصلاة التي قبلها كفارة إلا من ثلاث - قال فعرفنا أنه أمر حدث - إلا من الشرك بالله ونكث الصفقة وترك السنة قال أما نكث الصفقة فان تعطى الرجل بيعتك ثم تقاتله بسيفك وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة - قلت في الصحيح بعضه - رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخيار عمالكم وشرارهم قالوا بلى يا رسول الله قال خيارهم خيارهم لكم من تحبونه ويحبكم وتدعون الله لهم ويدعون الله لكم وشرارهم شرارهم لكم من تبغضونهم ويبغضونكم وتدعون الله عليهم ويدعون الله عليكم فقالوا ألا نقاتلهم يا رسول الله قال لأدعوهم ما صاموا وصلوا. رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وفيه بكر بن يونس وثقه أحمد والعجلي وضعفه البخاري وأبو زرعة، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن زيد بن وهب قال أنكر الناس على أمير في زمن حذيفة شيئاً فاقبل رجل من المسجد المسجد الأعظم يتخلل الناس حتى انتهى إلى حذيفة وهو قاعد في حلقة فقام على رأسه فقال يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فرفع حذيفة رأسه فعرف ما أراد فقال له حذيفة إن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لحسن وليس من السنة أن تشهر السلاح على أميرك. رواه البزار وفيه حبيب بن خالد وثقه ابن حبان وقال أبو حاتم ليس بالقوى. وعن جبلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة شبرا فقد فارق الإسلام. رواه البزار وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة قياس أو قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه ومن مات وليس عليه إمام فميتته ميتة جاهلية ومن مات تحت راية عصبية فقتلته قتلة جاهلية. رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه خلود بن دعلج وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمر

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أعطى بيعة ثم نكثها لقي الله تبارك وتعالى وليست معه يمينه - قلت له حديث غير هذا - رواه الطبراني في الأوسط وفيه موسى بن سعد وهو مجهول. وعن معاوية بن أبي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية. رواه الطبراني في الأوسط وفيه العباس بن الحسن القنطري ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن الأشتر أن عمر بن الخطاب ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم إن يد الله على الجماعة والفذ مع الشيطان وإن الحق أصل في الجنة وإن الباطل أصل في النار - قلت فذكر حديث. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظوني في أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى يشهد الرجل قبل أن يستشهد وحتى يحلف قبل أن يستحلف ويبدل نفسه بخطب الزور فمن سره بحبوة الجنة فليزِم الجماعة فإن يد الله على الجماعة وإن الشيطان مع الواحد

وهو من الاثنين أبعد ولا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان ومن ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن إبراهيم ابن عبد الله بن خالد المصيبي وهو متروك. وقد تقدمت أحاديث في الباب قبله. (باب لا طاعة في معصية)

عن أنس بن مالك أن معاذ بن جبل قال يا رسول الله أرأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك ولا يأخذون بأمرك فما تأمرنا في أمرهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمن لم يطع الله. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه عمرو بن زينب

ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله بن الصامت قال أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين على خراسان فأبى عليه فقال له أصحابه أتركت خراسان أن تكون عليها قال فقال إني والله ما يسرني أن أصلى بحرهما ويصلون بيردها إني أخاف إذا كنت في نحر العدو أن يأتيني بكتاب من زياد فإن أنا مضيت هلكت وإن رجعت ضربت عنقي قال فأراد الحكم بن عمرو الغفاري عليها قال فانقاد لامره قال فقال عمران ألا أحد يدعو لي الحكم قال فانطلق الرسول قال فأقبل الحكم إليه (١٥ - خامس مجمع الزوائد)

قال فدخل عليه فقال عمران للحكم أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طاعة لأحد في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم فقال عمران الحمد لله أو الله أكبر، وفي رواية عن الحسن أن زيادا استعمل الحكم الغفاري على جيش فأتاه عمران بن حصين فلقه بين الناس فقال أتدري لم جئتك فقال له لم فقال أتذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل الذي قال له أميره ارم نفسك في النار فأدرك فاحتبس فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو وقع فيها

لدخلا النار جميعا لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم قال إنما أردت أن أذكرك هذا الحديث. رواه أحمد بألفاظ، والطبراني باختصار وفي بعض طرقه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن عمران والحكم بن عمرو الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طاعة في معصية الله.

رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال البزار رجال الصحيح. وعن إسماعيل بن عبيد الأنصاري قال فذكر الحديث فقال عبادة رحمه الله لأبي هريرة يا أبا هريرة إنك لم تكن معنا إذ بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على

السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى النفقة في العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى أن نقول في الله تبارك وتعالى ولا نخاف لومة لائم فيه وأن ننصر النبي صلى الله عليه وسلم إذا قدم عليها يثرب فنمنعه مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا

وأزواجنا ولنا الجنة فهذه بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الله تبارك وتعالى له بما بايع عليه نبيه صلى الله عليه وسلم فكتب معاوية إلى عثمان ان عبادة بن الصامت

قد أفسد على الشام وأهله فاما أن تكف عنى عبادة وإما أن أخلى بينه وبين الشام فكتب إليه ان رحل عبادة حتى ترجعه إلى داره بالمدينة فبعث بعبادة حتى قدم إلى المدينة فدخل على عثمان رحمه الله في الدار فالتفت إليه فقال يا عبادة ابن الصامت ما لنا ولك فقام عبادة بن الصامت بين ظهراي الناس فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا القاسم محمدا يقول سيلى أموركم بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله تعالى فلا تقبلوا بربكم عز وجل. رواه أحمد بطوله ولم يقل عن إسماعيل عن أبيه،

ورواه عبد الله فزاد عن أبيه وكذلك الطبراني ورجالهما ثقات إلا أن إسماعيل بن عياش رواه عن الحجازيين وروايته عنهم ضعيفة. وعن بلال بن بقطر أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم استعمل على سجستان فلقية رجل من أصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم فقال تذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استعمل رجلا على جيش وعنده نار قد أوجت فقال لرجل من أصحابه قم فانزلها فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو وقع فيها لدخلا النار إنه لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى وإنما أردت أن أذكرك هذا. وفي

رواية قم فانزلها فأبى فعزم عليها. وفي رواية لا طاعة في معصية الله تبارك وتعالى قال نعم. رواه أحمد هكذا مرسلًا وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. وعن عبادة ابن الصامت أنه مرت عليه أحمره وهو بالشام تحمل خمرا فأخذ شفرة من السوق فقام إليها حتى شققها ثم قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى العسر واليسر وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعلى أن نقول في الله لا تأخذنا في الله لومة لائم وعلى أن ننصر أحسبه قال

المظلوم ونمنعه مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا فذكر الحديث. رواه البزار وفيه يوسف ابن خالد السمطي وهو ضعيف. وعن سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا سعد عليك بالسمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن يدعوك إلى خلاف ما في كتاب الله فاتبع كتاب الله. رواه البزار وفيه حصين بن عمر وهو ضعيف جدا. وعن أبي عتبة الخولاني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخرجوا أمتي ثلاث مرات اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرهم به فإنهم منه في حل. وفيه إبراهيم بن محمد بن زياد ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون أمراء من بعدي يأمرونكم بما تعرفون ويعملون ما تنكرون فليس

أولئك عليكم بأئمة. رواه الطبراني وفيه الأعشى بن عبد الرحمن ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

خذوا العطاء ما دام العطاء فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه ولستم بتاركيه يمنعكم الفقر والحاجة ألا إن رحا الإسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث



دار ألا إن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب ألا إنه سيكون عليكم أمراء يقضون لأنفسهم مالا يقضون لكم فإذا عصيتموهم قتلوكم وإن أطمعتموهم أضلوكم قالوا يا رسول الله كسف نضع قال كما صنع أصحاب عيسى ابن مريم نشروا بالمناشير وحملوا على الخشب موت في طاعة الله خير من حياة في معصية الله. رواه الطبراني ويزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ والوضين بن عطاء وثقه ابن حبان وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي سلاله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيكون عليكم أئمة يملكون أرزاقكم يحدثونكم فيكذبون ويعملون ويسئون العمل لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم وتصدقوا كذبهم فاعطوهم الحق ما رضوا به فإذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد رواه الطبراني وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. وعن أبي هشام السلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون عليكم أئمة يملكون رقابكم

ويحدثونكم فيكذبون ويعملون فيسيئون لا يرضون منكم حتى تحسنوا قبيحهم وتصدقوا كذبهم فاعطوهم من الحق ما رضوا به. رواه الطبراني وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون أمراء

بعدي يعرفون وينكرون فمن نابذهم نجا ومن اعتزلهم سلم ومن خالطهم هلك. رواه الطبراني وفيه هياج بن بسطام وهو ضعيف. وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فإذا لم يفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم

فأبيدوا (١) خضراءهم فإن لم تفعلوا فكونوا حينئذ زراعين أشقياء تأكلون من كد أيديكم. رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجال الصغير ثقات. وعن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول استقيموا لقريش ما استقاموا لكم فإن لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا (١) خضراءهم. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخوف ما أخاف على أمتي ثلاث رجل قرأ كتاب الله حتى إذا رؤيت (٢) عليه بهجته وكان عليه رداء الاسلام أعاره الله تعالى

(١) في النسخة (فانبدوا).

(٢) في الأصل (ريب).

إياه اخترط سيفه وضرب به جاره ورماء بالشرك قيل يا رسول الله الرامي أحق به أم المرمى قال الرامي ورجل آتاه الله سلطانا فقال من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله وكذب ليس لخليفة أن يكون جنة دون الخالق ورجل استخفته الأحاديث كلما قطع أحدوثة حدث بأطول منها ان يدرك الدجال يتبعه. رواه الطبراني في الكبير والصغير بنحوه وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف يكتب حديثه. وعن مغراء قال لما قدم ابن عامر الشام آتاه ما شاء الله أن يأتيه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم إلا أبو الدرداء فإنه لم يأتيه فقال لا أرى أبا الدرداء أتاني لآتينه فلأقضه من حقه فأتاه فسلم عليه فقال أتاني أصحابي ولم تأتني فأحببت أن آتيك فأقضي من حقه فقال له أبو الدرداء ما كنت قط أصغر في عين الله ولا في عيني من اليوم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نتغير لكم إذا تغيرتم. رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقيّة رجاله ثقات. (باب النصيحة للأئمة وكيفيتها)

عن شريح بن عبيد وغيره قال جلد عياض بن غنم صاحب دارا حين فتحت فأغلظ له هشام بن حكيم القول حي غضب عياض ثم مكث ليالي فأتاه هشام بن حكيم فاعتذر إليه ثم قال هشام ألم تسمع بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من أشد الناس عذابا أشدهم عذابا في الدنيا للناس فقال عياض ابن غنم يا هشام بن حكيم قد سمعنا ما سمعت ورأينا ما رأيت أو لم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أراد أن ينصح لذي سلطان بأمر فلا يبدله علانية ولكن ليأخذ بيده فيخلو به فان قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه وإنك أنت يا هشام لأنت الجري إذ تجترئ على سلطان الله فهلا خشيت أن يقتلك السلطان فتكون قتيل سلطان الله - قلت في الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط - رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أنني لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعا وإن كان تابعيا. وعن جبير بن نفيير أن عياض بن غنم وقع على صاحب دارا حين فتحت فأتاه هشام بن حكيم فأغلظ له القول ومكث

ليالي فأتاه هشام يعتذر إليه فقال يا عياض ألم تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا فقال له عياض إنا قد سمعنا الذي سمعت ورأينا الذي رأيت وصحبنا من صحبت أو لم تسمع يا هشام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كانت عنده نصيحة - فذكر الحديث بنحوه ورجاله ثقات وإسناده متصل. وعن سعيد ابن جمهان قال لقيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر فسلمت عليه فقال من أنت قلت أنا سعيد بن جمهان قال ما فعل والدك قلت قتلته الأزارقة قال لعن الله الأزارقة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كلاب النار، قال قلت الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها قال بل الخوارج كلها قال قلت فان السلطان يظلم الناس ويفعل بهم ويفعل بهم قال فتناول يدي فغمزها غمزة شديدة ثم قال ويحك يا ابن جمهان عليك بالسواد الأعظم مرتين إن كان السلطان يسمع منك فائته في بيته فأخبره بما تعلم فان قبل منك وإلا فدعه فإنك لست بأعلم منه قلت روى ابن ماجه منه طرفاً - رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. (باب الكلام بالحق عند الأئمة)

عن عبد الله بن مسعود قال إنها ستكون عليكم أمراء يدعون من السنة مثل هذه فان تركتموها جعلوها مثل هذه فان تركتموها جاؤوا بالطامة الكبرى. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عمر الليثي قال كان في نفسي مسألة قد أحزنتني لم أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولم أسمع أحدا يسأله عنها فكنت أتحينه فدخلت ذات يوم وهو يتوضأ فوافقته على حالتين كنت أحب أن أوافقه عليهما وجدته فارغاً طيب النفس فقلت يا رسول الله ائذن لي أن أسألك قال سل عما بدا لك قلت يا رسول الله ما الايمان قال الصبر والسماحة قلت فأبي المؤمنين أفضلهم إيماناً قال أحسنهم خلقاً قلت فأبي المسلمين أفضلهم إسلاماً قال من سلم الناس من يده ولسانه قلت فأبي الجهاد أفضل فطاطأ رأسه فصمت طويلاً حتى خفت أن أكون قد شققت عليه وتمنيت أني لم أكن سألته وقد سمعته يقول بالأمس إن أعظم الناس في المسلمين

جرما لمن سأل عن شئ لم يحرم عليهم فحرم من أجل مسئلته فقلت أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فرفع رأسه فقال كيف قلت أي الجهاد أفضل قال كلمة عدل عند إمام جائر. رواه الطبراني وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف. قلت وتأتي أحاديث من نحو هذا في إنكار المنكر في الفتن إن شاء الله (١). وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة لا تدخلن على الامراء فان عشت على ذلك فلا تجاوز سنتي ولا تخافن سيفهم وسوطهم (٢) ان تأمرهم بتقوى الله. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم وهو ضعيف. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضر إماما فليقل خيرا أو ليسكت. رواه الطبراني في الأوسط وفيه صالح بن زياد وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة، وبقيه رجاله رجال الصحيح. (باب فيما للامام من بيت المال)

عن علي قال مرت إبل الصدقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهوى بيده إلى وبرة من جنب بعير فقال ما أنا بأحق بهذه البرة من رجل من المسلمين رواه أحمد وفيه عمرو بن غزى ولم يضعفه أحد، وبقيه رجاله ثقات. وعن عبد الله بن زهير أنه دخل على علي بن أبي طالب قال حسن يوم الأضحى فقرب إلينا حريرة فقلت أصلحك الله لو قربت إليها من هذا البط يعنى الوز فان الله عز وجل قد أكثر الخير فقال يا ابن زهير إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل للخليفة من مال الله إلا قصعتين قصعة يأكلها هو وأهله وقصعة يضعها بين يدي الناس. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وعن الحسن بن علي قال لما احتضر أبو بكر قال يا عائشة انظري اللقحة التي كنا نشرب من لبنها والجفنة التي كنا نصطح فيها والقطيفة التي كنا نلبسها فانا كنا ننتفع بذلك حين كنا نلي أمر المسلمين فإذا مت فاردديه إلى عمر فما مات أبو بكر أرسلت به إلى عمر فقال عمر رحمك الله لقد أتعبت من جاء بعدك. رواه الطبراني ورجالهم ثقات. وعن سعد بن تميم وكانت له صحبة قال قلت يا رسول الله ما للخليفة بعدك

(١) في الجزء السابع.  
(٢) في النسخة (سيفه وسوطه).

قال مالي ما رحم ذا الرحم وأقسط في القسط وعدل في القسمة. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عمرو بن أبي عقرب قال سمعت عتاب بن أسيد وهو مسند ظهره إلى بيت الله يقول والله ما أصبت في عملي هذا الذي ولأني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ثوبين معقدين فكسوتهما مولاي كيسان. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن عمرو بن العاصي قال لئن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال لقد غبنا وضل رأيهما وأيم الله ما كانا مغبونين ولا ناقصي الرأي وإن كان لا يحل لهما فأخذناه بعدهما لقد هلكنا وأيم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب فيمن شد سلطانه بالمعصية)

عن قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شد سلطانه بمعصية الله عز وجل أو هن الله كيده إلى يوم القيامة. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(باب فيمن استعمل على المسلمين أحدا محاباة)

عن يزيد بن أبي سفيان قال قال لي أبو بكر رحمه الله حين بعثني إلى الشام يا يزيد إن لك قرابة عسيت أن تؤثرهم بالولاية وذلك أكثر ما أخاف عليك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ولى من أمر المسلمين شيئا فأمر عليهم أحدا محاباة فعليه لعنة الله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا حتى يدخله جهنم ومن أعطى أحدا حمى الله فقد انتهك في حمى الله شيئا بغير حقه فعليه لعنة الله أو قال تبرأت منه ذمة الله عز وجل. رواه أحمد وفيه رجل لم يسم.

(باب فيمن يستعمل أهل الظلم على الناس)

عن حذيفة قال ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالا واحدا وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر قال ف ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أمثالا وترك سائرهما قال إن قوما كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلهم أهل تجبر وعداء فأظهر الله أهل الضعف عليهم فعمدوا إلى عدوهم فاستعملوهم وسلطوهم فأسخطوا الله عليهم إلى يوم يلقونه. رواه أحمد وفيه الأجلح الكندي

وهو ثقة وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(باب في عمال السوء وأعداء الظلمة)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر الزمان أمراء ظلمة ووزراء فسقة وقضاة خونة وفقهاء كذبة فمن أدرك ذلك الزمان منكم فلا يكونن لهم جاييا ولا عريفا ولا شرطيا. رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه داود بن سليمان الخراساني قال الطبراني لا بأس به، وقال الأزدي ضعيف جدا، ومعاوية بن الهيثم لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي الوليد القرشي قال كنت عند بلال بن أبي بردة فجاء رجل من عبد القيس فقال أصلح الله الأمير إن أهل الطف لا يؤدون زكاة أموالهم فقال وما كان قد علمت ذلك فأخبرت الأمير فقال ممن أنت فقال من عبد القيس فسأل عن فلان بن فلان كيف حسبه فيهم فرجع الرسول فقال وجدته يغمز (١) في حسبه فقال الله أكبر حدثني أبي عن جدي أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي

على الناس إلا ولد بغى وإلا من فيه عرق منه، وقال أبو الوليد لا يسعى. رواه الطبراني وأبو الوليد القرشي مجهول، وبقية رجاله ثقات. وعن مسعود ابن قبيصة أو قبيصة بن مسعود قال صلى هذا الحي من محارب الصبح فلما صلوا قال شاب منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه سيفتح عليكم مشارق الأرض

ومغاربها وان عمالها في النار إلا من اتقى الله عز وجل وأدى الأمانة. رواه أحمد وفيه شقيق بن حيان قال أبو حاتم مجهول. وعن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يبعث الله أمراء كذبة ووزراء فجرة وأمناء خونة وقراء فسقة سمتهم سمة الرهبان وليس لهم رغبة أو قال رعية أو قال رعة فيلبسهم الله فتنة غرباء مظلمة يتهوكون (٢) فيها تهوك اليهود في الظلم. رواه البزار وفيه حبيب بن عمران كلاعي ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي أمامة ذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يكون في هذه الأمة

(١) في الأصل مغفلة من النقط، والحديث تكرر في الكتاب.

(٢) التهوك كالتهور وهو الوقوع في الشيء بغير روية، وقيل هو التحير.

في آخر الزمان أو قال يخرج رجال من هذه الأمة في آخر الزمان معهم سياط كأنها أذنان البقر يغدون في سخط الله ويروجون في غضبه. رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير، وفي رواية عنده فإياك أن تكون من بطائنهم، ورجال أحمد ثقات. وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن

طالت بك حياة يوشك أن ترى أقواما يغدون في سخط الله ويروجون في لعنة الله بأيديهم مثل أذنان البقر. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة قال رأينا كل شئ قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أنه قال رجال يقال لهم يوم القيامة ضعوا أسياطكم وادخلوا النار. رواه البزار وفيه هشام بن زياد وهو متروك. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما يستطيع أحدكم أن يقرأ في ليلة (قل هو الله أحد) فإنها تعدل القرآن كله قال ولا بد للناس من عريف والعريف في النار ويؤتى بالشرطي يوم القيامة فيقال له ضع صوتك وادخل النار. رواه أبو يعلى وفيه عبيس بن ميمون وهو متروك. وعن الشعبي قال رأني أبو هريرة فأعجبته فقال ممن الرجل قال رجل ممن أنعم الله

عليه قال فكلنا ممن أنعم الله عليه ممن أنت قال من أهل الأرض قال كلنا من أهل الأرض ممن أنت قال من النبط قال تنح عنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

قتلة الأنبياء وأعداء الظلمة فإذا اتخذوا الرباع وشيدوا البنيان فالهرب الهرب. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن مغول وهو متروك. وعن خالد بن حكيم حزام قال تناول أبو عبيدة رجلا بشئ فنهاه خالد بن الوليد فقال أغضبت الأمير فأتاه فقال لم أرد أن أغضبك ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أشد الناس عذابا يوم القيامة أشدهم عذابا للناس في الدنيا.

رواه أحمد والطبراني وقال فليل له أغضبت الأمير وزاد اذهب فخل سبيلهم، ورجاله رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم وهو ثقة. وقد تقدم حديث في النصح للأئمة. (باب الزجر عن الظلم)

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة وإياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم الشح أمرهم

بالقطيعة فقطعوا أرحامهم وأمرهم بسفك الدماء فسفكوا دماءهم فقام رجل فقال يا رسول الله أي الإسلام أفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلم المسلمون

من لسانه ويده. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن الهرماس بن زياد قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على ناقته فقال إياكم والخيانة فإنها بثست البطانة وإياكم والظلم فإنه ظلمات يوم القيامة وإياكم والشح فإنما أهلك من كان قبلكم الشح حتى سفكوه دماءهم وقطعوا أرحامهم. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عبد الله بن عبد الرحمن ابن مليحة وهو ضعيف. وعن المسور بن مخرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم

والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف. وعن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تظلموا فتدعوا فلا يستجاب لكم وتستسقوا فلا تسقوا وتستنصروا فلا تنصروا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح. (باب غضب السلطان)

عن عروة بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استشاط السلطان تسلط الشيطان. رواه أحمد والبخاري ورجالهما ثقات. (باب في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراءهم شر من المجوس. رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجالهم رجال الصحيح خلا مؤمل بن إهاب وهو ثقة. وعن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من أمتي

لن (١) تنالهما شفاعتي إمام ظلوم غشوم وكل غال مارق. رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجال الكبير ثقات. وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أمتي لا تنالهما شفاعتي سلطان ظلوم غشوم

(١) في النسخة (لم).

وآخر غال في الدين مارق من، وفي رواية صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي سلطان ظلوم غشوم وغال في الدين يشهد عليهم ويتبرأ منهم. رواه الطبراني باسنادين في أحدهما منيع قال ابن عدي له أفراد وأرجوا أنه لا بأس به، وبقية رجال الأول ثقات، وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أشد أهل النار عذاباً يوم القيامة من قتل نبياً أو قتله نبي أو إمام جائر - قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. ورواه البزار إلا أنه قال وإمام ضلالة، ورجاله ثقات، وكذلك رواه أحمد. وعن أبي فنيل عن معاوية بن أبي سفيان أنه صعد المنبر يوم القيامة فقال عند خطبته إنما المال مالنا والفقء فيئنا فمن شئنا أعطيناه ومن شئنا منعناه فلم يجبه أحد فلما كان في الجمعة الثانية قال مثل ذلك فلم يجبه أحد فلما كان في الجمعة الثالثة قال مثل مقالته فقام إليه رجل ممن حضر المسجد فقال كلا إنما المال مالنا والفقء فيئنا فمن حال بيننا وبينه حاكمناه إلى الله بأسيافنا فنزل معاوية فأرسل إلى الرجل فأدخله فقال القوم هلك الرجل ثم دخل الناس فوجدوا الرجل معه على السرير فقال معاوية للناس إن هذا أحياني أحياء الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول سيكون بعدي أمراء يقولون ولا يرد عليهم يتقاحمون في النار كما تتقاحم القردة وإني تكلمت أول جمعة فلم يرد على أحد فخشيت أن أكون منهم ثم تكلمت في الجمعة الثانية فلم يرد على أحد فقلت في نفسي إني من القوم ثم تكلمت في الجمعة الثالثة فقام هذا الرجل فرد على فأحياني أحياء الله. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى ورجاله ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس عذاباً يوم القيامة إمام جائر. رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عطية وهو ضعيف. وعن أبي سعيد قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في خطبته ألا إني أوشك فأدعي فأجيب فيليكم عمال من بعدي يعملون بما تعملون ويعملون ما تعرفون وطاعة أولئك طاعة فتلبثون كذلك زماناً فيليكم عمال من بعدهم يعملون بما لا تعلمون ويعملون بما لا تعرفون فمن قادهم وناصحهم فأولئك قد هلكوا وأهلكوا

وخالطوهم بأجسادكم وزايلوهم بأعمالكم (١) واشهدوا على المحسن أنه محسن وعلى المسيئ. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن علي المروزي وهو ضعيف.

وعن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث أخاف على أمتي استشفاء بالأنواء

وحيف السلطان وتكذيب القدر. رواه أبو يعلى وأحمد والبخاري والطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن القاسم وثقه ابن معين وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. ولهذا الحديث طرق في القدر. وعن عمر بن بلال قال رأيت عبد الله ابن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قاعد في المسجد وكان شيخا كبيرا مسنا فجاءه غلامه فقال يا مولاي هذه جمالك قد أخذت في سخرة الرللة يعنى دار العباس بن الوليد التي عند باب مسجد حمص وكان معه رجلان فأخذ بضبعيه حتى قام قال عمر فمشيت معه حتى أتى الرللة فإذا جماله مناخة وإذا هم يسقون التراب بالغرائر فأخذ الغرارة (٢) وجعل يفتح لهم فقال ناس من النصرارى هذا صاحب نبيكم تصنعون به هذا لو رأينا رجلا من أصحاب عيسى حملناه على رؤسنا فأهوى القوم ليأخذوه فقال دعوني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كيف أنتم إذا جارت عليكم الولاة. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وعمر بن بلال جهله ابن عدي. وعن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم إني أعوذ بك من أئمة الخرج الذين يخرجون أمتي إلى الظلم. رواه الطبراني في الأوسط وإسناده ضعيف. وعن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل أتى قوما على إسلام دامج (٣) فشق عصاهم حتى استحلوا المحارم وسفكوا الدماء وسلطان جائر قال من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، وسكت سفيان عن الثلاثة فلم يذكرها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن بشار الرمادي وهو صدوق كثير الوهم، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

(١) أي فارقوهم في الأفعال التي لا ترضى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم.

(٢) الغرارة: شبه العدل.

(٣) أي مجتمع.

سيكون بعدي أئمة يعطون الحكمة على منابرهم فإذا نزلوا نزلت منهم وأجسادهم شر من الجيف. رواه الطبراني وفيه سعد بن مسلمة ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان وقال يخطئ وليث مدلس. وعن أبي بردة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن بعدي أئمة إن أطعموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم أئمة الكفر ورؤس الضلالة رواه أبو يعلى والطبراني وفيه زياد بن المنذر وهو كذاب متروك. وعن معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خذوا العطاء ما دام عطاء فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوه ولستم

بتاركه يمنعكم الفقر والحاجة ألا إن رحا الإسلام دائرة فدوروا مع الكتاب حيث دار ألا إن الكتاب والسلطان سيفترقان فلا تفارقوا الكتاب ألا أنه سيكون عليكم أمراء يقضون لا أنفسهم ما لا يقضون لكم فان عصيتموهم قتلوكم وإن أطعموهم

أضلوكم قالوا يا رسول الله كيف نصنف قال كما صنع أصحاب عيسى بن مريم نشروا بالمناشير وحملوا على الخشب موت في طاعة الله خير من حياة في معصية الله. رواه الطبراني ويزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ، والوضين بن عطاء وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. وعن عبادة بن الصامت قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأمراء فقال يكون عليكم أمراء إن أطعموهم أدخلوكم النار

وإن عصيتموهم قتلوكم فقال رجل منهم يا رسول الله سمهم لنا لعلنا نحثوا في وجوههم التراب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلهم يحثون في وجهك ويفقؤن عينك. رواه الطبراني

وفيه سنيد بن داود ضعفه أحمد ووثقه ابن حبان وأبو حاتم الرازي، وبقية رجاله ثقات. وعن كعب بن عجرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنها ستكون عليكم أمراء من بعدي يعطون بالحكمة على منابر فإذا نزلوا اختلست منهم وقلوبهم أنتن من الجيف - فذكر الحديث. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوقن رجل من قحطان الناس بعصاه. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه محمد ابن أسحق وهو مدلس، والحسين بن عيسى بن ميسرة لم أعرفه. وعن أبي ذر قال كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لغير الدجال أخوفني

على أمتي قالها ثلاثا قال قلت يا رسول الله ما هذا الذي غير الدجال أخوفك على أمتك قال أئمة مضلين. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن علي قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم فذكرنا الدجال فاستيقظ محمرا وجهه فقال غير الدجال أخوف علي أمتي عندي عليكم أئمة مضلين. رواه أبو يعلى وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق وعن عمير بن سعد وكان عمر وولاه حمص قال قال عمر لكعب إني سألتك عن أمر فلا تكتمني قال والله ما أكتمك شيئا أعلمه قال ما أخوف ما تخاف علي أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال أئمة مضلين قال عمر صدقت قد أسر إلي وأعلمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه أحمد ورجالهم ثقات. وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين. رواه أحمد ورجالهم ثقات. وعن أبي الدرداء قال عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون. رواه أحمد والطبراني وفيه راويان لم يسميا. وعن سداد بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أخاف على أمتي إلا الأئمة المضلين وإذا وضع السيف في أمتي لا يرفع عنهم إلى يوم القيامة. رواه أحمد ورجالهم رجال الصحيح. وعن أبي أمامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أخوف ما أخاف على أمتي من بعدي أعمال ثلاثة لا جوعا يقتلهم ولا عدوا يجتاحهم ولكني أخاف على أمتي أئمة مضلين إن أطاعوهم فتنوهم وإن عصوهم قتلوهم. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن أبي الأعور السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أخوف ما أخاف على أمتي شح مطاع وهوى متبع وإمام ضال. رواه الطبراني والبزار وفيه من لم أعرفه. وعن عمرو بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني أخاف على أمتي من بعدي من أعمال ثلاثة قالوا ما هن يا رسول الله قال زلة العالم وحكم جائر وهوى متبع. رواه الطبراني وفيه كثير بن عبد الله المزني وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شر الولاة الحطمة. رواه البزار

وفيه عبد الكريم بن أبي أمية وهو ضعيف. وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

كأنكم براكب قد أتاكم فينزل بكم فيقول الأرض أرضنا والمصر مصرنا وإنما أنتم عبيدنا وأجراؤنا فحال بين الأرامل واليتامى وما أفاء الله على امامهم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عنيسة بن أبي صغيرة وهو ضعيف. وعن مهدي قال قال ابن مسعود كيف أنت يا مهدي إذا ظهر بخياركم واستعمل عليكم أحداثكم وشراركم وصليت الصلاة لغير وقتها قلت لا أدري قال لا تكن جايبا ولا عريفا ولا شرطيا ولا بريدا وصل الصلاة لميقاتها، ومهدي لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وفي رواية عن إبراهيم قال كان عبد الله يصلها معهم إذا أخرجوا قليلا ويرى أنهم يتحملون أثم ذلك، ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يدرك ابن مسعود. وعن أبي سعيد وأبي هريرة قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على الناس زمان

يكون عليهم أمراء سفهاء يقدمون شرار الناس ويظهرون باختيارهم ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فمن أدرك ذلك منكم فلا يكونن عريفا ولا شرطيا ولا جايبا ولا خازنا. رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن مسعود وهو ثقة. وعن عمر بن الخطاب قال ولد لأخي أم سلمة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم غلام فسموه الوليد فقال النبي صلى الله عليه وسلم سميتموه بأسماء فراعنتكم (١)

ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد لهو أشرف على هذه الأمة من فرعون لقومه. رواه أحمد وإسناده حسن. وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليرعفن على منبري جبار من جبابرة بنى أمية فيسيل رعافه، فحدثني من رأى عمرو بن سعيد بن العاصي رعف على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سال رعافه. رواه أحمد وفيه راو لم يسم. وعن أبي يحيى قال كنت بين الحسن والحسين ومروان يتشاثمان فجعل الحسن يكف الحسين فقال مروان أهل بيت ملعونون فغضب الحسن وقال أقلت أهل بيت ملعونون فوالله لقد لعنك الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وأنت في صلب أبيك، وفي رواية

فقال الحسين والحسن والله ثم والله لقد لعنك الله، والباقي بنحوه. رواه أبو يعلى

(١) في الأصل (فراعينكم) والحديث تكرر في الكتاب.

واللفظ له وفيه عطاء بن السائب وقد تغير. وعن الشعبي قال سمعت عبد الله ابن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول ورب هذه الكعبة لقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانا وما ولد من صلبه. رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال لقد لعن الله الحكم وما ولد على لسانه نبيه صلى الله عليه وسلم، والطبراني بنحوه وعنده

رواية كرواية أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغ بنو أبي فلان ثلاثين (١) رجلا اتخذوا مال الله دولا ودين الله دغلا (٢) وعباد الله حولا (٣). رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال إذا بلغ بنو أبي العاصي، والطبراني في الأوسط وأبو يعلى. وعن أبي هريرة أنه قال إذا بلغ بنو أبي العاصي ثلاثين (١) كان دين الله دخلا ومال الله دولا وعباد الله حولا (٣). رواه أبو يعلى من رواية إسماعيل ولم ينسبه عن ابن عجلان ولم أعرف إسماعيل، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله بن عمرو قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذهب عمرو بن العاصي يلبس ثيابه ليلحقني فقال

ونحن عنده ليدخلن عليكم رجل لعين فوالله ما زلت وجلا أتشوف خارجا وداخلا حتى دخل فلان يعني الحكم. رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال دخل الحكم بن أبي العاصي، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا جالس مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحجر إذ مر الحكم بن أبي العاصي فقال النبي صلى الله عليه

وسلم ويل لامتي مما في صلب هذا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن عبد الله إلهي مولى الزبير قال كنت في المسجد ومروان يخطب فقال عبد الرحمن بن أبي بكر والله ما استحلف أحدا من أهله فقال مروان أنت الذي نزلت فيك (والذي قال لوالديه أف لكما) فقال عبد الرحمن كذبت ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن أباك. رواه البخاري وإسناده حسن. وعن أبي عبيدة بن

الجراح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا أمر أمتي قائما بالقسط حتى

يكون أول من يثلمه رجل من بنى أمية يقال له يزيد. رواه أبو يعلى والبخاري

(١) في الأصل (ثلاثون).

(٢) أي يخدعون به الناس.

(٣) في الأصل (حولا) بالمهملة.



(٢٤١)

ورجال أبي يعلى رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يدرك أبا عبادة (١). وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيت فيه اثنا عشر

رجلاً فقال إن في هذا البيت من فتنته على أمتي أشد من فتنة الدجال. رواه البزار وفيه مسلم بن كيسان وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال يكون خلفه هو وذريته من أهل النار. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن عبد الله بن عمر قال هاجرت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجاء أبو الحسن فقال له النبي

صلى الله عليه وسلم ادن مني يا أبا الحسن فلم يزل يدينه حتى التقم أذنه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليساره حتى رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه كالفرع فقال قرع الخبيث بسمعه الباب فقال انطلق يا أبا الحسن ففقدته كما تقاد الشاة إلى حالبها فإذا أنا بعلي قد جاء بالحكم آخذاً بأذنه ولهازمه جميعاً حتى وقف بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فلعنه نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم لعلي احبسه ناحية حتى راح إلى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من المهاجرين والأنصار ثم دعا به النبي صلى الله عليه وسلم فقال ها إن هذا شيخا لف كتاب الله وسنة نبيه ويخرج من صلبه من فتنته يبلغ دخانها السماء فقال رجل من المسلمين صدق الله ورسوله هو أقل وأذل من أن يكون منه ذلك قال بلى وبعضكم يومئذ يسعله. رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس الرحبي وهو ضعيف. وعن نصر بن عاصم الليثي عن أبيه قال دخلت مسجد المدينة فإذا الناس يقولون نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله قال قلت ماذا قالوا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على منبره فقام رجل فأخذ بيد ابنه فأخرجه من

المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله القائد لهذه الأمة من فلان ذي الإسته. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عمرو بن مرة الجهني وكانت له صحبة قال استأذن الحكم بن أبي العاصي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف كلامه فقال ائذنوا له فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وما يخرج من صلبه إلا الصالحين منهم وقليل ما هم يشرفون في الدنيا ويرذلون في

(١) (لعله عبادة).

في الأصل (اثني).



الآخرة ذوو مكر وخديعة. رواه الطبراني هكذا وفي غيره وما يخرج من صلبه إلا الصالحون منهم وقليل ما هم، وفيه أبو الحسن الجزري وهو مستور، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن موهب أنه كان عند معاوية بن أبي سفيان فدخل عليه مروان فكلمه في حوائجه فقال اقض حاجتي يا أمير المؤمنين والله إن مؤونتي لعظيمة أصبحت أبا عشرة وأخا عشرة وعم عشرة فلما أدبر مروان وابن عباس جالس مع معاوية على سريره فقال معاوية أنشدك الله يا ابن عباس أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا بلغ بنو أبي الحكم ثلاثين رجلا اتخذوا آيات الله بينهم دولا وعباد الله حولا وكتابه دخلا فإذا بلغوا سبعة وتسعين وأربعمائة كان هلاكهم أسرع من التمرة قال اللهم نعم فذكر مروان حاجة له فرد مروان عبد الملك إلى معاوية فكلمه فيها فلما أدبر قال معاوية أنشدك الله يا ابن عباس أما تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر هذا فقال أبو الجبابرة الأربعة قال اللهم نعم فلذلك ادعى معاوية زيادا. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن. وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول من يطلع من هذا الباب رجل من أهل النار فطلع فلان، وفي رواية ليطلعن رجل عليكم يبعث يوم القيامة على غير سنتي أو غير ملتي، وكنت تركت أبي في المنزل فخفت أن يكون هو فطلع غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو هذا. رواه كله الطبراني وحديثه مستقيم وفيه ضعف غير مبين، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الرحمن بن أبي بكر قال كان الحكم بن أبي العاصي يجلس عند النبي صلى الله عليه وسلم فإذا تكلم النبي صلى الله

عليه وسلم اختلج فبصر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنت كذلك فما زال يختلج حتى مات. رواه الطبراني وفيه ضرار بن صرد وهو ضعيف. وعن حذيفة قال لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر قيل له في الحكم ابن أبي العاصي فقال ما كنت لأحل عقدة عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني وفيه حماد بن عيسى العبسي قال الذهبي فيه جهالة، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في منامه كأن

بنى الحكم ينزون (١) على منبره وينزلون (١) فأصبح كالمتغيظ فقال ما لي رأيت  
بنى الحكم ينزون (١) على منبري نزو (١) القردة قال فما رؤى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا بعد ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم. رواه أبو  
يعلى ورجاله رجال الصحيح غير مصعب بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة. وعن  
ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت بنى مروان يتعاورون منبري  
فساءني ذلك ورأيت بنى العباس يتعاورون منبري فسرني ذلك. رواه الطبراني  
وفيه زيد بن معاوية وهو متروك. وعن أم حليم بنت عمرو بن سنان الجدلانية  
قالت استأذن الأشعث بن قيس على على فرده قنبر فأدمى أنفه فخرج على فقال  
مالك وما له يا أشعث أما والله لو بعبد ثقيف تمرست اقشعرت شعيرات استك  
قيل له يا أمير المؤمنين ومن عبد ثقيف قال غلام يليهم لا يبقى أهل بيت من  
العرب إلا أدخلهم ذلا قيل كم يملك قال عشرين إن بلغ. رواه الطبراني  
وفيه الأجلح (٢) الكندي وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد وغيره. وعن  
ثوبان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لبني العباس  
رايتين أعلاها كفر ومركزها ضلالة فان أدركتها فلا تضل. رواه الطبراني  
وفيه يزيد بن ربيعة وهو متروك نسب إلى الوضع، وقال ابن عدي لا بأس به.  
وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لي ولبني العباس شيعوا  
أمتي وسفكوا دماءهم وألبسوها ثياب السواد ألبسهم الله ثياب النار. رواه  
الطبراني وفيه زيد بن ربيعة وقد تقدم الكلام على ضعفه. وعن أبي أمامة  
الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ستخرج رايتان من قبل  
المشرق لبني العباس أولها مشبور آخرها مبتور لا تنصروهم لا نصرهم الله من  
مشى تحت راية من رايتهم أدخله الله تعالى يوم القيامة جهنم ألا  
انهم شرار خلق الله وأتباعهم شرار خلق الله يزعمون أنهم مني ألا إنني  
منهم برئ وهم مني برآء علاماتهم يطيلون الشعور ويلبسون السواد فلا  
تجالسوهم في الملا ولا تبايعوهم في الأسواق ولا تهدوهم الطريق ولا

-----  
(١) الكلمات في الأصل مغفلة من النقط.  
(٢) في الأصل (الأجلح)

تسقوهم الماء يتأذى بتكبيرهم أهل السماء. رواه الطبراني وفيه عنبسة بن أبي صغيرة وقد اتهم بالكذب.

(باب ولاية المناصب غير أهلها)

عن داود بن أبي صالح قال أقبل مروان يوما فوجد رجلا واضعا وجهه على القبر فقال أتدري ما يصنع فاقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال نعم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم آت الحجر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ولكن ابكوا على الدين إذا وليه غير أهله. رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره.

(باب إمارة السفهاء والصبيان)

عن زاذان أبي عمر عن عليم قال كنا جلوسا على سطح معنا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال عليم لا أحسبه إلا قال عبس الغفاري والناس يخرجون

في الطاعون فقال عبس يا طاعون خذني ثلاثا يقولها فقال له عليم لم تقل هذا ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمن أحدكم الموت عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعذب

فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بادروا بالموت ستا إمرة السفهاء وبيع

الحكم واستخفاف بالدم وقطيعة الرحم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل يغنيهم وإن كان أقل منهم فقها. رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه إلا أنه قال عن عباس الغفاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوف على أمته ست خصال إمرة الصبيان وكثرة الشرط والرشوة في الحكم وقطيعة الرحم واستخفاف بالدم ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا بأفضلهم ويغنيهم غناء. وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي وهو ضعيف وأحد إسنادي الكبير ورجاله رجال الصحيح. وعن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إني أخاف عليكم ستا إمارة السفهاء وسفك الدماء. رواه الطبراني وفيه النهاس بن قهم (١) وهو ضعيف.

(١) بالقاف.

(باب ملك جهجاه)

عن علباء السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى يملك

الناس رجل من الموالي يقال له جهجاه. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه.  
(باب في أبواب السلطان والتقرب منها)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا ومن تبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلطان افتتن وما ازداد عبد من السلطان قربا إلا ازداد من الله بعدا - قلت لم أجده في نسختي من أبي داود - رواه أحمد والبخاري وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعي وهو ثقة. وعن عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدي سلطان الفتن على أبوابهم كمنار الإبل لا يعطون أحدا شيئا إلا أخذ من دينه مثله. رواه الطبراني وفيه حسان بن غالب وهو متروك. وعن رجل من بني سلمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم وأبواب السلطان فإنه أصبح صعبا. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.  
(باب الكلام عند الأئمة)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حضر إماما فليقل خيرا أو فليسكت. رواه الطبراني في الأوسط وفيه صالح بن محمد بن زياد وثقه أحمد وابن عدي وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة لا تدخلن على الامراء فان غلبت على ذلك فلا تجاوز سنتي ولا تخافن سيفه وسوطه ان تأمرهم بتقوى الله. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف. وقد تقدم هذا الباب وفيه أحاديث غير هذا.

(باب فيمن يصدق الامراء بكذبهم ويعينهم على ظلمهم)

عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون أمراء يغشاهم غواش وحواش من الناس يكذبون ويظلمون فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ومن لم يدخل عليهم ويصدقهم بكذبهم ويعينهم

على ظلمهم فهو منى وأنا منه. رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه وزاد فأنا منه برئ وهو منى برئ، وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدي عليكم أمراء يأمرونكم بما لا يفعلون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولن يرد على الحرّض. رواه أحمد والبخاري إلا أنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسجد تسعة نفر أربعة من الموالي وخمسة من العرب فقال إنها ستكون عليكم أمراء فمن أعانهم على ظلمهم وصدقهم بكذبهم وغشي أبوابهم فليس منى ولست منه ولن يرد على الحرّض ومن لم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو منى وأنا منه وسيرد على الحرّض، وفيه إبراهيم بن قعيس ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن حبان، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن جابر عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة أعاذك الله من إمارة السفهاء قال وما إمارة السفهاء قال أمراء يكونون بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا منى ولست منهم ولا يردون على حوضي يا كعب بن عجرة الصيام جنة والصدقة تطفئ الخطيئة والصلاة قربان أو قال برهان يا كعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها أو بائع نفسه فموبقها. رواه أحمد والبخاري وزاد لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به، ورجالهما رجال الصحيح. وعن النعمان ابن بشير قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في المسجد بعد صلاة العشاء فرفع طرفه إلى السماء ثم خفض حتى ظننا أنه قد حدث في السماء شيء فقال ألا إنه سيكون بعدي أمراء يظلمون ويكذبون فمن صدقهم بكذبهم ومالاهم على ظلمهم فليس منى ولا أنا منهم ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يمالئهم على ظلمهم فهو منى وأنا منه ألا وإن دم المسلم كفارة ألا وإن سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر هن الباقيات الصالحات - قلت له حديث في الباقيات الصالحات غير هذا رواه ابن ماجه - رواه أحمد وفيه راو لم يسم، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى

الله عليه وسلم أنه قال إنه سيكون عليكم أمراء يظلمون ويكذبون فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد على الحوض ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض. رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح ورجال أحمد كذلك. وعن خباب قال كنا قعودا عند باب النبي صلى الله عليه وسلم فخرج علينا فقال أسمعون قلنا قد سمعنا مرتين أو ثلاثا قال إنه سيكون عليكم أمراء فلا تصدقوهم بكذبهم ولا تعينوهم على ظلمهم فإنه من صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس يرد على الحوض. رواه الطبراني ورجال الصحيح خلا عبد الله بن خباب وهو ثقة.

(باب فيمن يرائي الامراء)

عن عمران بن حصين قال أخبرني أعرابي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما أخاف على قريش إلا أنفسها قلت ما لهم قال أشحة سحرة وإن طال

بك عمر لتنظرن إليهم يفتنون الناس حتى يرى الناس بينهم كالغنم بين الحوضين إلى هذا مرة وإلى هذا مرة. رواه أحمد ورجال الصحيح خلا بلال بن يحيى العبسي وهو ثقة وله طريق طويلة في الخصائص. وعن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني لا أخشى على قريش إلا أنفسها قلت وما هو قال أشحة سحرة إن طال بك عمر رأيتهم يفتنون الناس حتى يرى الناس بينهم كالغنم بين الحوضين مرة إلى هذا ومرة إلى هذا. رواه أحمد والطبراني ورجالهم ثقات.

(باب في الامام الكذاب)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يبغضهم الله ملك كذاب وعائل مستكبر وغنى بخيل. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى ابن عبد الرحمن الأرحبي، وبقية رجاله ثقات.

(باب النهي عن سب الأئمة)

عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الأئمة وادعوا الله

لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم صلاح. رواه الطبراني في الأوسط والكبير عن شيخه الحسين بن محمد بن مصعب الأسناني ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي مصبح قال جلست إلى نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم شداد

ابن أوس وثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يتذاكرون فقالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليعمل كذا وكذا من الخير وإنه لمنافق قالوا يا رسول الله وكيف يكون منافقا وهو يؤمن بك قال يلعن الأئمة ويطعن عليهم. رواه الطبراني وفيه محمد بن أبي قيس الشامي ولم أعرفه. (باب قلوب الملوك بيد الله تعالى فلا تسبوهم)

عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يقول أنا الله لا إله إلا أنا مالك الملوك وملك الملوك قلوب الملوك بيدي وإن العباد إذا أطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرأفة والرحمة وإن العباد إذا عصوني حولت قلوبهم عليهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا أنفسكم بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا أنفسكم بالذكر والتضرع أكفكم ملوككم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن راشد وهو متروك. (١) (باب هدايا الامراء)

عن أبي حميد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هدايا العمال غلول. رواه الطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة قلت وقد تقدمت أحاديث في الرشا في كتاب الأحكام (١). (باب الأمير في السفر)

أحاديث هذا الباب في كتاب الجهاد بعد هذا وبعضها قد تقدم في الحج بعض أدب السفر. عن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمرؤا عليكم أحدكم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح (٢).

(١) في الجزء الرابع، وفي (كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلوني) كلام على الحديث.  
(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر - كما في حاشية الأصل.

(كتاب الجهاد)

بسم الله الرحمن الرحيم)

(باب ما جاء في الهجرة)

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لما نزلت هذه الآية (إذا جاء نصر الله والفتح) قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها وقال حيز وأنا

وأصحابي حيز وقال لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية فقال له مروان كذبت وعنده رافع بن خديج وزيد بن ثابت وهما قاعدان معه على السرير فقال أبو سعيد لو شاء هذان لحدثاك فرفع مروان عليه الدرة ليضربه فلما رأى ذلك قالوا صدق. رواه أحمد والطبراني باختصار كثير ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن مجاشع بن مسعود أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بابن أخ لبياعه على الهجرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بل على الاسلام فإنه لا هجرة بعد الفتح ويكون

من التابعين باحسان. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن إسحاق وهو ثقة. وعن غزية (١) بن الحرث أن شبابا من قريش أرادوا أن يهاجروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاهم آبؤهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح إنما هو الجهاد ذو النية، وفي رواية عن غزية أيضا أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا هجرة بعد الفتح إنما هي ثلاث الجهاد والنية والحشر. رواه الطبراني كله بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. وعن الحرث بن غزية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح إنما هو الايمان والنية. رواه الطبراني وفيه أسحق بن عبيد الله بن أبي فروة وهو متروك. وعن ابن السعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل فقال معاوية و عبد الرحمن بن عوف و عبد الله بن عمرو بن العاص إن النبي صلى

(١) في الأصل (غزية) وفي الخلاصة (غرفة) وكلاهما تحريف، والتصويب من النهاية.

الله عليه وسلم قال الهجرة خصلتان إحداهما هجر السيئات والأخرى يهاجر إلى الله ورسوله ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب فإذا طلعت طبع على كل قلت بما فيه وكفى الناس العمل - قلت روى أبو داود والنسائي بعض حديث معاوية - رواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير من غير ذكر حديث ابن السعدي، والبزار من حديث عبد الرحمن بن عوف وابن السعدي فقط، ورجال أحمد ثقات. وعن جنادة بن أبي أمية أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعضهم الهجرة قد انقطعت

فاختلفوا في ذلك فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن ناسا

يقولون إن الهجرة قد انقطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الهجرة لا تنقطع ما كان

الجهاد. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن رجل من بنى مالك بن حسل أنه قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه فقالوا له احفظ رحالنا ثم تدخل

وكان أصغر القوم ففضى لهم حاجتهم ثم قال له ادخل فدخل فقال حاجتك قال حاجتي تحدثني انقطعت الهجرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم حاجتك خير من حوائجهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو - قلت رواه النسائي باختصار - رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن رجاء بن حياة عن أبيه عن الرسول الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال لا تنقطع ما قوتل العدو. رواه أحمد وحياء لم أعرفه. وبقية رجاله ثقات. وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار. رواه البزار وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتكونن هجرة بعد هجرة إلى مهاجر أبيكم إبراهيم صلى الله عليه وسلم حتى

لا يبقى في الأرض إلا شرار أهلها تلفظهم أرضهم يغدرهم روح الرحمن عز وجل وتحشرهم النار مع القرودة والخنازير ثقيل حيث يقيلون وتبيت حيث يبيتون وما سقط منهم فلها. رواه أحمد في حديث طويل في قتال أهل البغي وفيه أبو جناب الكلبي (١) وهو ضعيف. قلت وتأتي أحاديث الهجرة إلى الحبشة

(١) في الأصل (الكليم)

(२०१)

وإلى المدينة في المغازي (١) إن شاء الله.

(باب هجرة البائة والبادية)

عن واثلة بن الأسقع قال خرجت مهاجرا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى فلما سلم والناس من بين خارج وقائم فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لا يرى جالسا إلا

دنا إليه فسأله هل لك من حاجة وبدا بالصف الأول ثم بالثاني ثم الثالث حتى دنا إلى فقال هل لك من حاجة قلت نعم يا رسول الله قال قال وما حاجتك قلت الاسلام قال هو خير لك قال وتهاجر قلت نعم قال هجرة البادية أو هجرة البائة قلت أيهما أفضل قال هجرة البائة وهجرة البائة أن تثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرة البادية أن ترجع إلى باديتك وعليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومكرهك ومنشطك وأثرة عليك قال فبسطت يدي إليه فبايعته قال واستثنى لي حيث لم استثن لنفسي فيما استطعت قال ونادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فخرجت إلى أهلي فوافقت أبي جالسا في الشمس يستدبرها فسلمت عليه بتسليم الاسلام فقال أصبوت فقلت أسلمت فقال لعل الله يجعل لنا ولك فيه خيرا فرضيت بذلك منه. فذكر الحديث. رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(باب فيمن أقام الدين حيث كان)

عن جبير بن مطعم قال قلت يا رسول الله أنهم يزعمون أنه ليس لنا أجر بمكة فقال لتأتينكم أجوركم ولو كنتم في جحر ثعلب قال فأصغى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن في أصحابي منافقين. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه رجل لم يسم. وعن الفرزدق بن حبان قال ألا أحدثكم حديثا سمعته أذناي ووعاه قلبي لم أنسه بعد خرجت أنا وعبيد الله بن حيد في طريق الشام فمررنا بعدد الله بن عمرو بن العاص فقال جاء رجل من قومكما أعرابي جاف جرى فقال يا رسول الله أين الهجرة إليك حيثما كنت أم إلى أرض معلومة أم لقوم خاصة أم إذا مت انقطعت قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة

(١) في الجزء السادس.

ثم قال أين السائل عن الهجرة قال ها أنا ذا يا رسول الله قال إذا أقمت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر وان مت بالحضرمي قال يعني أرضا باليمامة، وفي رواية الهجرة أن تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة فأنت مهاجر. رواه أحمد والبخاري وأحد إسنادي أحمد حسن ورواه الطبراني. (باب النهي عن مساكنة الكفار)

عن قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف الدية ثم قال أنا برئ من كل مسلم أقام مع المشركين لا يرا أبأراهما. رواه الطبراني ورجاله ثقات. (باب كراهة موت المهاجرة بأرض خرج منها)

عن ابن عمر رحمه الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة قال اللهم لا تجعل مناينا بها حتى تخرجنا منها. رواه أحمد والبخاري ورجاله أحمد رجال الصحيح خلا محمد بن ربيعة وهو ثقة. وعن أبي موسى قال مرض سعد بمكة فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعود فقال له يا رسول الله ألسنت تكره أن يموت الرجل في الأرض التي هاجر منها قال بلى ولعل الله تبارك وتعالى يرفعك فينصر بك قوما وينفع آخرين بك. رواه البخاري والطبراني ورجاله البزار رجال الصحيح خلا محمد بن عمر بن هياج وهو ثقة. (باب فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب)

عن عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر بن عبد الله ما بقي معك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع فقال رجل أما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال جابر لا تقل ذلك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأسلم أبدوا يا أسلم فقالوا يا رسول الله أنا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا فقال أنتم مهاجرون حيث كنتم. رواه أحمد وعمر هذا لم أعرفه، وبقية رجاله رجاله الصحيح. وعن إياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه أن سلمة قدم المدينة فلقية بريدة بن الخصيب فقال ارتدت

عن هجرتك يا سلمة فقال معاذ الله إني في إذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم إني سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أبدو يا أسلم فتنسموا الرياح وأسكنوا الشعاب فقالوا إنا نخاف يا رسول الله أن يضرنا ذلك في هجرتنا فقال أنتم مهاجرون حيث كنتم - قلت لسلمة حديث في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد والطبراني وفيه سعيد بن أياس ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن سلمة بن الأكوع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنتم بدونا ونحن أهل حضركم. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن مسلم بن جرهد قال مرض ابن عمر فقال رجل يا أبا عبد الرحمن قد أعشبت القفار فلو ابتعت أعزنا فتنزهت تصح فقال لم يؤذن لأحد منا في البداء غير أسلم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم وهو متروك. وعن شداد أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فبايعه على الهجرة فاشتكى فقال مالك قال يا رسول الله اشتكت ولو شربت من ماء بطحان لبرأت قال فما يمنعك قلت هجرتي قال اذهب فأنت مهاجر حيث كنت. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن عبد الله بن سعد بن الأطول قال كان عبد الله يخرج إلى أصحابه بتستر يزورهم فيقيم يوم دخوله والثاني ويخرج في الثالث فيقولون له لو أقمت فيقول سمعت أبي يقول سمعت رسول الله عليه وسلم ينهى عن الثناوة فمن أقام ببلد الخراج فقد ثنا فأنا أكره أن أقيم. رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدا جفا. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وعن جابر ابن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله من بدا بعد الهجرة لعن الله من بدا بعد الهجرة إلا في فتنة فان البدو خير من المقام في الفتنة. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

(باب فضل المهاجرين)

عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون عليها يوم القيامة قد آمنوا من الفزع، قال أبو سعيد والله لو حبوت بها أحدا لحبوت بها قومي. رواه البزار عن شيخه حمزة بن مالك

ابن حمزة ولم أعرفه. وبقية رجاله ثقات. قلت وتأتي أحاديث في فضل المهاجرين والأنصار في أواخر المناقب.  
(باب في فقراء المهاجرين)

عن عمران بن حطان قال قالت لي عائشة أم المؤمنين ما تسمون الذين يدخلون فيكم من أهل القرى ليس لهم فيكم قرابة قلت نسميهم العلوج السقاط فقالت عائشة كنا نسميهم المهاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الطبراني في الصغير والأوسط عن شيخه أحمد بن موسى الشامي ولم أعرفه.  
(باب فيمن لم يهاجر وأقام الدين وشرائعه)

قد تقدم حديث عبد الله بن عمرو في باب قبل هذا بورقتين وقد ضربت عليه ثم كتبت عليه. عن صالح بن بشير بن فديك قال خرج فديك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنهم يزعمون أنه من لم يهاجر هلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقم الصلاة وآت الزكاة واهجر سوء واسكن من أرض قومك حيث شئت. رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار ورجاله ثقات إلا أن صالح بن بشير أرسله ولم يقل عن فديك. وعن الزبير بن العوام قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الأرض أرض الله والعباد عباد الله فحيث وجد أحدكم خيرا فليترك الله وليقم. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه.  
(باب الأمير في السفر)

عن عمر بن الخطاب أنه قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمرؤا عليكم أحدكم ذاك أميره أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا عمار بن خالد وهو ثقة. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم فإذا أمكم فيكون أميركم. رواه البزار وفيه من لم أعرفه. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كانوا ثلاثة فلا يتناج اثنان دون الثالث وإذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم - قلت له حديث في الصحيح لا يتناج اثنان - رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا عنيس بن مرحوم وهو ثقة. وعن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمرؤا

عليكم أحدكم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب ما يفعل إذا أراد سفرا)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أحدكم سفرا فليسلم على إخوانه فإنهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيرا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف.

(باب النهي عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو)

عن سفينة (١) قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة يناله العدو. رواه البزار وفيه إبراهيم بن عمرو بن سفينة وهو ضعيف.

(باب مناجاة الرفاق وإجابتهم)

عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا إذا غزونا فدعا رجل في آخر القوم فقال يا أيها الأول ان تنتظره حتى يلحق. رواه البزار والطبراني وفيه يوسف بن خالد وهو ضعيف.

(باب وصية الأمير في السفر)

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميرا على جيش دعاه فأمره بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا بسم الله قاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث ادعهم إلى الاسلام فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم إلى الهجرة ان لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فان أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وإن هم لم يفعلوا فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين ليس لهم في الفئ ولا في الغنيمة شئ ويجوز عليهم حكم الله الذي يجرى على المسلمين وإن هم أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تفعل فإنك لا تدري تصيب فيهم حكم الله أولا ولكن أنزلهم على حكمك ثم إن أرادوك أن تعطيتهم ذمة الله فلا تفعل ولكن أعطهم ذمتك

(١) هو لقب لمولى النبي صلى الله عليه وسلم، واختلف في اسمه - كما في نزهة الألباب في الألقاب لابن حجر العسقلاني. وستأتي مناقبه في الجزء التاسع.

وذمة أصحابك فإنك ان تخفر ذمتك وذمة أصحابك خير من أن تخفروا ذمة الله. رواه البزار وفيه سالم بن عبد الواحد المرادي وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين. وبقية أحاديث هذا الباب في باب ما نهى عن قتله في الحرب. وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى معاذ وأبي موسى فقال تشاورا وتطاوعا ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا. رواه البزار وفيه عمرو بن أبي خليفة العبدي ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(باب أي يوم يستحب السفر)

تقدمت أحاديث استحباب السفر يوم الخميس في كتاب الحج (١).

(باب أدب السفر)

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كانت الأرض مخصبة فاقصروا في السير (٢) وأعطوا الركاب حقها فان الله رفيق يحب الرفق وإذا كانت الأرض مجدبة فانجوا (٣) عليها وعليكم بالدلجة (٤) فان الأرض تطوى بالليل وإياكم والتعريس على قارعة الطريق فإنها مأوى الحيات ومراح السباع. رواه البزار والطبراني موقوفا وفيه محمد بن أبي نعيم وثقه أبو حاتم الرازي وابن حبان وضعفه ابن معين. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سرتم في أرض خصيبة فأعطوا الدواب حقها أو حظها وإذا سرتم في أرض مجدبة فانجوا عليها وعليكم بالدلجة فان الأرض تطوى بالليل وإذا عرستم فلا تعرسوا على قارعة الطريق فإنها مأوى كل دابة. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وقد تقدمت أحاديث هذا الباب في الحج.

(باب الخروج من طريق والرجوع في غيره)

عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من باب الشجرة ويرجع من طريق المعرس. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هارون بن موسى بن أبي علقمة وهو ثقة.

(١) في الجزء الثالث.

(٢) في الأصل (السفر).

(٣) أي أسرعوا.

(٤) أي السير في الليل.

(باب المرافقة)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهيم بالواحد والاثني فإذا كانوا ثلاثة لم يهيم بهم. رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف وقد وثق. وعن أسلم قال خرجت في سفر فلما رجعت قال لي عمر من صحبت قلت صحبت رجلا من بكر بن وائل فقال عمر أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أخوك البكري ولا تأمنه. رواه الطبراني في الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه كلاهما ضعيف. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير

الجيوش أربعة آلاف وما هزم قوم بلغوا اثني عشر ألفا من قلة إذا صدقوا وصبروا - قلت رواه أبو داود والترمذي خلا قوله صدقوا وصبروا - رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله ثقات. (باب ما جاء في الخيل)

عن سويد بن هيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير المال مهرة مأمورة أو سكة مأبورة (١). رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن معقل بن يسار قال لم يكن شئ أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل ثم قال غفرانك والنساء. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة. رواه أحمد والبزار وفيه عطية وهو ضعيف. وعن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أبا ذر أعقل ما أقول لك لعناق تأتي رجلا من المسلمين خير له من أحد ذهباً يتركه وراءه يا أبا ذر أعقل ما أقول لك أن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال كذا وكذا أعقل يا أبا ذر ما أقول لك إن الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وإن الخيل في نواصيها الخير. رواه أحمد وفيه أبو الأسود الغفاري وهو

(١) السكة: الطريقة المصطفة من النخل، والمأبورة: الملقحة. وقيل السكة: سكة الحرث، والمأبورة: المصلحة، أراد خير المال نتاج أو زرع.

ضعيف. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة ومثل المنفق عليها كالمتكفف بالصدقة - قلت هو في الصحيح باختصار صدقة النفقة - رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنم بركة والإبل عز لأهلها والخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وعبدك أخوك فأحسن إليه وإن وجدته مغلوبا فأعنه. رواه البزار وفيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف. وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - قلت له في الصحيح البركة في نواصي الخيل - رواه البزار وفيه عتاب بن حرب وهو ضعيف. وعن سودة بن الربيع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأمر لي بذود ثم قال لي إذا رجعت إلى أهلك فمرهم فليقللوا أظفارهم لا يغيظوا ضرور مواشيهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة. رواه البزار ورجاله ثقات. وعن أبي كبشة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل الخيل معقود في نواصيها الخير وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير واليمن إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها قلدوها ولا تقلدوها الأوتار (١). رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن، ورواه أحمد أتم منه ورجاله ثقات، ويأتي بعد هذا باب. وعن عريب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود في نواصيها الخير والنبيل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده الصدقة وأبوالها وأرواثها لأهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه. وعن النعمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة.

(١) أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية التي كانت بينكم، والوتر هو التار.

رواه الطبراني وفيه أبو زياد التيمي قال الذهبي مجهول. وعن الحسن بن أبي الحسن أنه قال لابن الحنظلية حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة. رواه الطبراني عن سليمان الجرمي عن سودة، وسليمان لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات. وعن أبي أمامة قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس فوهبه لرجل من الأنصار فكان يسمع صهيله ثم إنه فقده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما فعل فرسك فقال يا رسول الله خصيته فقال الخيل في نواصيها الخير والمغرم إلى يوم القيامة نواصيها دفاؤها وأذناها مذابها. رواه الطبراني وفيه راشد بن يحيى الماري ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف. وعن خباب ابن الأرت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان

وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فما اتخذ في سبيل الله وقتل عليه أعداء الله عز وجل وأما فرس الانسان فما استبطن ويحمل عليه وأما فرس الشيطان فما روهن عليه وقومر عليه. رواه الطبراني وفيه مسلمة بن علي وهو ضعيف. وعن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ارتبط فرسا في سبيل الله فعلفه وأبره في ميزانه يوم

القيامة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحرث وهو ضعيف. (باب منه فيما جاء في الخيل وارتباطها)

عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله عز وجل قيمته أجر وركوبه أجر وعاريته أجر وفرس يغالق عليه الرجل ويراهن قيمته وزر وركوبه وزر وعاريته وزر وعلفه وزر وفرس للبطنة فعسى أن تكون سداد من الفقر إن شاء الله. رواه أحمد ورجال الصحيح. وقد تقدم حديث خباب الذي رواه الطبراني قبل هذا. وعن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل ثلاثة ففرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله عز وجل فعلفه وبوله وروثه وذكر ما شاء الله وأما فرس الشيطان فالذي يقامر عليه ويراهن وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يلتمس

بطنها فهي ستر من فقر. رواه أحمد ورجاله ثقات. فإن كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح. وعن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل في نواصيها الخير معقود أبدا إلى يوم القيامة فمن ارتبطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها احتسابا في سبيل الله فان شبعها وريها وضمأها وأرواتها وأبوالها فلاح في موازينه يوم القيامة ومن ارتبطها رياء وسمعة وفرحا ومرحا فان شبعها وجوعها وريها وأرواتها وأبوالها خسران في موازينه يوم القيامة. رواه أحمد وفيه شهر وهو ضعيف. وعن جابر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير والنبيل إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار، قال علي ولا تقلدوها الأوثان. رواه أحمد والطبراني في الأوسط باختصار ورجال أحمد ثقات.

(باب في خيل النبي صلى الله عليه وسلم)

عن سهل بن سعد قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم عند أبي ثلاثة أفراس يعلفهن قال وسمعت أبي يسميهن اللزاز واللحيف (١) والضرب - قلت لسهل حديث في الصحيح فيه ذكر اللحيف فقط وهو هنا عنه عن أبيه - رواه الطبراني وفيه عبد المهيم بن عباس وهو ضعيف. وعن عبد الله بن مسعود قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يسبح به سبحا فأعجبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فرسي هذا بحر. رواه الطبراني وفيه مروان بن سالم الشامي وهو

ضعيف. وعن ابن عباس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرس يقال له المرتجز (٢).

رواه الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف.

(باب ألوان الخيل وما يستحب منها وما يكره)

عن أبي وهب الكلاعي وسئل لم فضل الأشقر قال لان رسول الله صلى

(١) اللزاز: سمي به لشدة تلززه واجتماع خلقه، ولز بالشئ: لصق به كأنه يلصق بالمطلوب لسرعته. واللحيف سمي به لطول ذنبه كأنه يلحف الأرض بذنبه أي يغطيها به، ويروى بالحيم والخاء.  
(٢) سمي به لحسن صهيله.

الله عليه وسلم بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب الأشقر. رواه أحمد ورجاله ثقات، وقوله أبي وهب الكلاعي وهم لان عقيل بن شبيب لم يرو إلا عن أبي وهب الحشمي. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى عليه وسلم يمن الخيل في شقرها وأيمنها ناصية ما كان منها أغر محجلا مطلق اليد اليمنى - قلت اقتصر أبو داود والترمذي على قوله يمن الخيل في شقرها - رواه الطبراني وفيه فرج بن يحيى وهو ضعيف. وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أردت أن تغزو فاشتر فرسا أغر محجلا مطلق اليمنى فإنك تسلم وتغنم. رواه الطبراني وفيه عبيد بن الصباح. وهو ضعيف. وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إياكم والخيل المثقلة فإنها إن تلق تفر وإن تغنم تغل. رواه أحمد وكأنه صلى الله عليه وسلم أراد بالخيل أصحاب الخيل والله أعلم، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(باب تأديب الخيل)

عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عاتبوا الخيل فإنها تعتب. رواه الطبراني من رواية إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن بقية وبقية مدلس، وسأل ابن حوصا محمد بن عوف عن هذا الحديث فقال رأيتاه على ظهر كتاب إبراهيم ملحقا فأنكرته فقلت له فتركه قال وهذا من عمل ابنه محمد ابن إبراهيم كان يسوى الأحاديث وأما أبوه فشيخ غير متهم وقال فيه أبو حاتم صدوق، ووثقه ابن حبان.

(باب إكرام الخيل)

عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما قتل عرف فرسه بيده. رواه الطبراني وفيه عوف بن الأزهر وهو متروك.

(باب الدعاء للخيل)

عن جعيل الأشجعي قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غزواته وأنا على

فرس لي عجفاء ضعيفة فكنت في آخر الناس فلحقني فقال سر يا صاحب الفرس

فقلت يا رسول الله عجفاء ضعيفة فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم مخفقة (١) كانت معه

فضربها بها وقال اللهم بارك له فيها قال فلقد رأيتني ما أمسك رأسها أتقدم الناس قال ولقد بعث من بطنها باثني عشر ألفا. رواه الطبراني ورجاله ثقات. (باب المسابقة والرهان وما يجوز فيه)

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل رواه الطبراني وفيه عبد الله بن هارون الفروي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره وعن عبد الله بن الحرث قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصف عبد الله وعبيد الله

وكثير ابني العباس ثم يقول من سبق إلى فله كذا وكذا قال فيستبقون إليه منه، وروى له مسلم مقرونا والبخاري تعليقا، وبقية رجاله ثقات. وعن كثير بن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمعنا أنا و عبد الله وعبيد الله وقتهم فيفرج

يديه هكذا فيمد باعه ويقول من سبق إلى فله كذا وكذا. رواه الطبراني وفيه الصباح بن يحيى وهو متروك. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل وجعل بينها سبقا وجعل فيها محللا وقال لا سبق إلا في حافر أو نصل - قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل وراهن - قلت هو في الصحيح

خلا قوله وراهن - رواه أحمد باسنادين ورجال أحدهما ثقات. وعن أبي ليبي لمزة بن زياد قال أرسلت الخيل زمن الحجاج فقلنا لو أتينا الرهان فأتيناه ثم قلنا لو ملنا إلى أنس بن مالك فسألناه هل كنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيناه فقال نعم لقد راهن على فرس يقال له سبحة فسبق الناس فهش لذلك وأعجبه. رواه أحمد والطبراني في الأوسط الا أنه قال فأتيناه وهو في قصره بالراوية فسألناه يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يراهن قال نعم والله لقد راهن على

(١) أي درة. وفي الأصل (مخفقة) وهو تحريف.

فرس يقال له سبحة فسبق الناس فهش لذلك وأعجبه، ورجال أحمد ثقات وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضم الخيل (١) وسابق بينها فرآني راكبا على بعير فقال يا جابر لا تزال تتعته (٢) أي لا تزال تضربه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن سليمان بن مشمول وهو ضعيف. وعن عروة بن مضرس أنه كان يسوق فرسه بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

تبارك الله الذي كيف حوافرهن وسوافلهن. رواه الطبراني في الأوسط وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف. وعن عصمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فجري

به فرجع إلينا فقال وجدنا بحرا. رواه الطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف. وعن عبد الله بن مغفل قال بينما نحن ذات يوم المدينة إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرس له فانطلق حتى خفى علينا ثم أقبل وهي تعدوا ما دفعها

وأما اعترقت به فمر بشجرة فطار منها طائر فحادت فنذر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم على أرض غليظة فأتيناه تسعا فإذا هو جالس وعرض ركبته وحرقتيه ومنكبته وعرض وجهه منسح (٣) بيض ماء أصفر فجلسنا حوله نبكي. رواه الطبراني وفيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف. وعن بريدة قال ضم رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل ووقت لإضمارها وقتا وقال يوم كذا وكذا موضع كذا وكذا وأرسل الخيل التي ليست بمضمرة من دون ذلك. رواه البزار وفيه صالح بن حبان وهو ضعيف. وعن عياض الأشعري قال قال أبو عبيدة من يراهني قال شاب أنا إن لم تغضب قال فسبقه قال فلقد رأيت عقيصتي أبي عبيدة تنقزان (٤) وهو خلفه على فرس عرى. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن أبي بلج قال رأيت أبا لنا الأسدي وكان رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم سبق فرس له جلله بردا

(١) تضمير الخيل هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ثم لا تعلق إلا قوتا لتخف، وقيل تشد عليها سروجها وتحلل بالأجلة حتى يعرق تحتها فيذهب رهلها ويشد لحمها.

(٢) في الأصل (تتعته).

(٣) أي جانبه منقشر، وفي الأصل تحريفات صححتها من النهاية.

(٤) أي تتحركان بسرعة كالقفز.

عدنيا ورأيت عليه ثوب خز ومطرفا. رواه الطبراني ورجاله ثقات.  
(باب النهي عن الجلب والخبب)

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من خبب (١) عبدا على سيده وليس منا من أفسد امرأة على زوجها وليس منا من أجلب (٢) على الخيل يوم الرهان. رواه أبو يعلى والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى ثقات. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جلب في الاسلام. رواه الطبراني

وفيه أبو شيببة وهو ضعيف. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شغار

في الاسلام - والشغار أن يبدل الرجل أخته بغير صداق فلا شغار في الاسلام - ولا جلب ولا جنب (٣) - قلت روى ابن ماجة بعضه - رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح.

(باب النهي عن خصاء الخيل وغيرها)

عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خصاء الخيل والبهائم وقال ابن عمر فيه نماء الخلق. رواه أحمد وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف. وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر ذي الروح (٤) وعن إحصاء البهائم نهيا شديدا. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.  
(باب إنزاء الحمر على الخيل)

عن دحية الكلبي قال قلت يا رسول الله ألا أحمل لك حمارا على فرس فينتج لك بغلا فتركبها قال إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون. رواه أحمد والطبراني في الأوسط إلا أنه قال عن الشعبي إن دحية مرسل، وهو عند أحمد عن الشعبي عن دحية، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا عمر بن حسيل من آل حذيفة ووثقه ابن حبان.

(١) أي أفسد وخدع.

(٢) الجلب أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثا له على الجري. والجنب بالتحريك: أن يجنب فرسا إلى فرسه الذي يسبق عليه فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب.

(٣) في الأصل (خبب) والصواب (جنب) وتقدم شرحه، والحديث تكرر في الكتاب.

(٤) هو أن يوثق ذو الروح حيا ثم يرمى حتى يموت.

(باب فيمن أطرق فرسا أو غيره)

عن أبي عامر الهوزني عن أبي كبشة الأنماري أنه أتاه فقال أطرقني فرسك فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أطرق فعقب له الفرس كان له كأجر

سبعين فرسا حمل عليها في سبيل الله عز وجل، والطبراني إلا أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطرق فرسه مسلما فعقب له الفرس كان له كأجر سبعين فرسا حمل عليها في سبيل الله فإن لم يعقب كان له كأجر فرس يحمل عليها في سبيل الله، ورجالهما ثقات. وعن ابن عمر قال ما تعاطى الناس بينهم قط أفضل من الطرق يطرق الرجل فرسه فيجرى له أجره ويطرق الرجل فحله فيجرى له أجره. رواه الطبراني ورجالهم ثقات.

(باب كيف يعرف الفرس العتيق من غيره)

عن محمد بن سلام قال حدثني بعض أصحابنا قال عرض سلمان بن ربيعة الخيل فمر عمرو بن معدي كرب على فرس له فقال له سلمان بن ربيعة هذا هجين فقال له عمرو عتيق فأمر به فعطش ثم جاء بطست من ماء ودعا بعناق الخيل فشربت فجاء فرس عمرو فثنى يديه وشرب وهذا صنع الهجين فنظر إليه فقال له ألا ترى فقال له اجل الهجين يعرف الهجين فبلغ عمر فكتب إليه قد بلغني ما قلت لأميرك وبلغني أن لك سيفا تسميه الصمصامة وعندني سيف مصمم وتالله لئن وضعته على هامتك لا أقلع حتى أبلغ شيئا ذكره من جوفه فان سرك أن تعلم أحق ما أقول فعلت (٩). رواه الطبراني واسناده منقطع.

(باب سهم الفرس)

تأتي أحاديث هذا الباب إن شاء الله تعالى. عن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهما وأمه سهما وفرسه سهمين. رواه أحمد ورجالهم ثقات. قلت وتأتي أحاديث سهمان الخيل في قسمة الغنيمة.

(باب ركوب ثلاثة على دابة)

عن ابن عباس قال أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه وقتم أمامه

(١) في الأصل (فعل).

- قلت إردافه لابن عباس في الصحيح - رواه أحمد وله عند البزار قال أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من جمع أو عرفة وقتم بين يديه والفضل خلفه، وإردافه للفضل في الصحيح، وفي إسناد أحمد والبزار جابر الجعفي وهو ضعيف. (باب صاحب الدابة أحق بصدرها)

وبعض أحاديث هذا الباب في الأدب (١). عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدابة أحق بصدرها. رواه البزار. (باب في دواب الغزاة وكراهية الأجراس)

قد تقدمت أحاديث في كراهية الأجراس والكلاب في الصيد. وعن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لله ملائكة ينزلون كل ليلة يحبسون الكلاب عن دواب الغزاة إلا دابة في عنقها جرس. رواه الطبراني وفيه ليث ابن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام لا يدفع عدالتهم. (باب كيف المشي)

عن جابر قال شكأ ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لهم وقال عليكم بالنسلان (٢) فانتسلنا فوجدناه أخف علينا.

(باب ما جاء في القسي والرماح والسيوف)

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري. رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان وثقه ابن المديني وأبو حاتم وغيرهما وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن عويم بن ساعدة قال أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا معه قوس فارسية فقال اطرحها ثم أشار إلى القوس العربية فقال بهذه الرماح القنا يمكن الله لكم في البلاد وينصركم على عدوكم. رواه الطبراني وفي إسناده مساتير لم يضعفوا ولم يوثقوا. وعن عبد الله بن بسر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه أو قال على كتفه اليسرى ثم خرج رسول الله

(١) في الجزء الثامن.

(٢) أي الاسراع في المثني.

صلى الله عليه وسلم يتبع الجيش وهو متوكئ على قوس فمر به رجل يحمل قوسا فارسيا فقال

ألقها فإنها ملعونة ملعون من يحملها عليكم بالقنا والقسي العربية فان بها يعز الله دينكم ويفتح لكم البلاد، قال يحيى بن حمزة إنما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنها

كانت إذ ذاك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما اليوم فقد صارت عدة وقوة لأهل

الاسلام. رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي قال الذهبي وهو مقارب الحديث وقال النسائي ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح إلا أنى لم أجد لأبي عبيدة عيسى بن سليم من عبد الله بن بشر سماعا. وعن سعد بن أبي وقاص رفعه قال عليكم بالرمي فإنه خير - أو من خير - لهوكم. رواه البزار والطبراني في الأوسط ولفظه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالرمي فإنه خير لعبكم، ورجال البزار رجال الصحيح خلا حاتم بن الليث وهو ثقة وكذلك رجاله الطبراني. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشهد الملائكة من رهنكم إلا النصال والنضال. رواه البزار والطبراني وفيه عمرو بن عبد الغفار وهو متروك. وعن أبي هريرة قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم يرمون فقال ارموا بني إسرائيل فان أباكم كان راميا. رواه البزار وفيه محمد بن عمرو ابن علقمة وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على قوم وهم يرمون فقال ارموا بني إسماعيل فان أباكم كان راميا.

رواه البزار وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف. وعن حمزة بن عمرو الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأسلميين ارموا بني إسماعيل فان أباكم كان

راميا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مع محجن بن الأدرع فأمسك القوم قال مالكم قالوا من كنت معه فقد غلب قال ارموا وأنا معكم كلكم.

رواه الطبراني وفيه عبد الله بن يزيد البكري وهو ضعيف. وعن عمرو بن عطية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الأرض ستفتح عليكم وتكفون الدنيا فلا يعجز أحدكم أن يلهو باسمه. رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل قال الذهبي مقارب الحديث، وقال النسائي ضعيف، وفيه ابن لهيعة أيضا. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على

أحدكم إذا لج به همه أن يتقلد قوسه فينفي (١) به همه. رواه الطبراني في الصغير وفيه محمد بن الزبير الزبيدي وهو ضعيف جدا. وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت خالد بن الوليد يوم اليرموك يرمى بين هدفين ومعه رجال من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال وقال أمرنا أن نعلم أولادنا الرمي والقرآن. رواه الطبراني وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو متروك. وعن عطاء بن أبي رباح قال رأيت جابر عن عبد الله وجابر بن عبيد الله الأنصاري يرتميان فمد أحدهما فجلس فقال له الآخر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو إلا أربع خصال مشى الرجل بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعليم السباحة. رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبخاري ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا عبد الوهاب بن بخت (٢) وهو ثقة. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا ثلاث انتظالك (٣) بقوسك وتأديبك فرسك وملاعبتك أهلكت فإنهن من الحق، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتضلوا واركبوا وإن تنتضلوا

أحب إلى وإن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة صانعه المحتسب فيه والممد به والرامي به قلت فذكر الحديث وهو بتمامه في صدقة التطوع. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز قال أحمد متروك. وضعفه الجمهور ووثقه دحيم، وبقيه رجاله ثقات. وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل لهو يكره إلا ملاعبة الرجل امرأته ومشيه بين الهدفين

وتعليمه فرسه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو ضعيف. وعن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة

حسنة. رواه الطبراني وفيه عثمان بن مطر وهو ضعيف. وعن مجاهد قال رأيت ابن عمر يشهد بين الغرضين ويقول انى بها انى بها. رواه الطبراني ورجالها ثقات. وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم الرمي ثم نسيه فهي نعمة

(١) في الأصل (فيتقى).

(٢) في الأصل ليست منقوطة، والتصويب من خلاصة التذهيب.

(٣) يقال انتضل القوم وتناضلوا أي رموا للسبق.

(۲۶۹)

جحدتها. رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وغيرهما وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(باب فيمن رمى بسهم)

عن عتبة بن عبد السلمي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه قوموا فقاتلوا قال فرمى رجل بسهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أوجب هذا. رواه أحمد والطبراني وإسنادهما

حسن. وبقية طرده تأتي في سورة المائدة في التفسير (١). وعن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رمى رمية في سبيل الله قصر أو بلغ كان له مثل أجر

أربع أناس من بنى إسماعيل أعتقهم. رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه شبيب بن بشر وهو ثقة وفيه ضعف. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رمى بسهم في سبيل الله كان له نورا يوم القيامة. رواه البزار عن شيخه عبد الرحمن بن الفضل بن موفق ولم أعرفه. وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن عتبة بن عبد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة والنضير من أدخل هذا الحصن سهما فقد وجبت له الجنة، قال عتبة فأدخلت ثلاثة أسهم. رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك. وعن محمد بن الحنفية قال رأيت أبا عمرو الأنصاري وكان بدريا عقيبا أحديا وهو صائم يتلوى من العطش وهو يقول لغلام له ويحك ترسني فترسه الغلام حتى نزع بسهم نزعا ضعيفا حتى رمى بثلاثة أسهم ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول من رمى بسهم في سبيل الله قصر أو بلغ كان له نورا يوم القيامة فقتل قبل غروب الشمس. رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف. وعن أبي أمامة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شبية في سبيل الله (٢) أخطأ أو أصاب كان له مثل رقبة من ولد إسماعيل. رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات. وعن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاب شبية في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة ومن رمى بسهم في سبيل الله كتب الله له به درجة. رواه الطبراني ورجاله

(١) في الجزء السابع.

(٢) كذا ولعله سقط ما بينه باقي الأحاديث.

رجال الصحيح إلا أن سالم بن أبي الجعد لم يدرك معاذًا. وعن عمران بن حصين قال مقام الرجل في الصف في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ أخطأ أو أصاب فبعثت رقبة ومن شاب شبيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. (باب الإصابة في الرمي)

عن ثمامة قال كان أنس يجلس وي طرح له فراش ويجلس عليه ويرمى ولده بين يديه فخرج علينا يوما ونحن نرمي فقال يا بني بئس ما ترمون ثم أخذ القوس فرمى فما أخطأ القرطاس. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب في الأوائل أول من رمى بسهم وغير ذلك)

عن القاسم قال أول من أفشى القرآن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود وأول من بنى مجدا يصلى فيه عمار بن ياسر وأول من أذن بلال وأول من غدا به فرسه في سبيل الله المقداد بن الأسود وأول من رمى بسهم في سبيل الله سعد وأول من قتل من المسلمين يوم بدر مهجع مولى عمر بن الخطاب وأول حي ألفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جهينة وأول من أدوا الصدقة طائعين من قبل أنفسهم بنوا عذرة بن سعد. رواه الطبراني وإسناده منقطع.

(باب ما جاء في السيف)

عن مرزوق الصقيل أنه صقل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا الفقار وكانت له قبيلة (١) من فضة وحلق في قيده وبكرة في وسطه من فضة. رواه الطبراني وفيه أبو الحكم الصقيل ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عتبة بن عبد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أرني سيفك فسله فنظر إليه فإذا فيه دقة وضعف فقال لا تضربن بهذا ولكن أطعن له طعنا. رواه الطبراني وفيه عبد الوهاب بن الضحاك وهو متروك.

(باب آلات الحرب وتسميتها وما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم)  
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيف قائمته من

(١) في الأصل (قبيلة) بالنون وهو تحريف بين.

فضة وقبيعته من فضة وكان يسمى ذا الفقار وكان له قوس يسمى السداد  
وكانت له جعبة تسمى الجمع وكانت له درع موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول  
وكانت له حربية تسمى النبعاء وكان له محن يسمى الدفن وكان له ترس أبيض  
يسمى الموجز وكان له فرس أدهم يسمى السكب وكان له سرج يسمى الداح  
الموجز وكانت له بغلة شهباء تسمى الدلدل وكانت له ناقة تسمى القصوى  
وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط يسمى الكر وكانت له عنزة تسمى  
النمر وكانت له ركوة تسمى الصادر وكانت له مرآة تسمى المرآة وكان له مقراض  
يسمى الجامع وكان له قضيب شوحط يسمى الممشوق. رواه الطبراني وفيه  
علي بن عروة وهو متروك.  
(باب الرايات والألوية) يأتي إن شاء الله.  
(باب فضل الجهاد)

عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاهدوا في سبيل الله  
فإن

الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى باب من أبواب الجنة ينجي الله تبارك وتعالى  
به من الهم والغم. رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط أطول من هذا  
وأحد أسانيد أحمد وغيره ثقات. وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
عليكم

بالجهاد في سبيل الله فإنه باب من أبواب الجنة يذهب الله به الهم والغم. رواه  
الطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن الحصين وهو متروك. وعن معاذ بن جبل  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس قبل غزوة تبوك فلما أن أصبح صلى  
بالناس

صلاة الصبح ثم إن الناس ركبوا فلما أن طلعت الشمس نعس الناس على أثر  
الدلجة ولزم معاذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلو أثره والناس تفرقت بهم ركابهم  
على جواد

الطريق تأكل وتسير فبينما معاذ على أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم وناقته تأكل  
مرة تسير أخرى عثرت ناقة بلال فحنكها بالزمام فهبت حتى تقرب منها ناقة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف عنه قناعه  
فالتفت فإذا ليس في الجيش أدنى إليه من معاذ فناده رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقال يا معاذ فقال ليبيك يا رسول الله قال ادن دونك فدنا منه حتى لصقت

راحتاهما إحداهما بالأخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت أحسب الناس منا كمكانهم من البعد فقال معاذ يا رسول الله نعس الناس فافتقرت بهم ركابهم ترتع وتسير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا كنت ناعسا فلما رأى معاذ

بشر رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلوته به (١) قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إئذن لي أسألك عن كلمة أمرضتني وأسقممتني وأحزنتني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سل عما شئت قال

يا رسول الله حدثني بعمل يدخلني الجنة لا أسألك عن شيء غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ بخ لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم ثلاثا سل عما شئت قال يا رسول الله حدثني عن عمل يدخلني الجنة لا أسألك عن شيء غيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ بخ لقد سألت لعظيم

لقد سألت لعظيم لقد سألت لعظيم ثلاثا وإنه ليسير على من أراد الله به الخير وإنه ليسير على من أراد الله به الخير فلم يحدثه بشيء إلا أعاده ثلاث مرات حرصا لكيما يتقنه عنه فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم

تؤمن بالله واليوم الآخر وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتعبد الله وحده لا تشرك به شيئا حتى تموت وأنت على ذلك قال يا رسول الله أعد لي فأعاد ذلك ثلاث مرات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت يا معاذ حدثك برأس هذا الأمر وقوام هذا الأمر وذروة السنام فقال يا معاذ بلى يا رسول الله حدثني بأبي أنت وأمي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن رأس هذا الأمر أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمد عبده ورسوله وإن قوام هذا الأمر إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وإن ذروة السنام منه الجهاد في سبيل الله إنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمد عبده ورسوله فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يبتغى به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله ولا ثقل ميزان عبد كدابة

(١) في الأصل (له)



تنفق (١) له في سبيل الله أو يحمل عليها في سبيل الله. رواه أحمد والبخاري والطبراني باختصار وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد يحسن حديثه. وعن فضالة ابن عبيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام ثلاث آيات (٢) سفلى

وعليا وغرفة فأما السفلى فالاسلام دخل فيه عامة المسلمين فلا يسأل أحدا منهم إلا قال أنا مسلم وأما العليا فتفاضل أعمالهم بعض المسلمين أفضل من بعض وأما الغرفة العليا فالجهاد في سبيل الله لا ينالها إلا أفضلهم. رواه الطبراني من رواية أبي عبد الملك عن القاسم وأبو عبد الملك لم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات. وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ذروة سنام الاسلام الجهاد لا يناله إلا أفضلهم. رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف. وعن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة أتته فقالت يا رسول الله انطلق زوجي غازيا وكنت أقندي بصلاته إذا صلى وبفعله كله فأخبرني بعمل يبلغني عمله حتى يرجع فقال لها أتستطيعين أن تقومي ولا تقعدي وتصومي ولا تفطري وتذكري الله تعالى ولا تفكري حتى يرجع قالت ما أطيق هذا يا رسول الله فقال والذي نفسي بيده لو طقتينه ما بلغت العشور من عمله. رواه أحمد والطبراني وفيه رشدين ابن سعد وثقه أحمد وضعفه جماعة. وعن عبد الله بن محمد وعمر وعمار ابني حفص عن آبائهم عن أجدادهم قالوا جاء بلال إلى أبي بكر فقال يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أفضل عمل المؤمنين جهاد في سبيل الله وقد أردت أن أربط نفسي في سبيل الله حتى أموت فقال أبو بكر أنا أنشدك بالله يا بلال وحرمتي وحقّي لقد كبرت سني وضعفت قوتي واقترب أجلي فأقام بلال معه فلما توفي أبو بكر جاء عمر فقال له مثل مقالة أبي بكر فأبى بلال عليه فقال عمر فمن يا بلال قال إلى سعد فإنه قد أذن بقاء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل عمر الاذان إلى عقبه وسعد. رواه الطبراني

وفيه عبد الرحمن بن سهل بن عمار وهو ضعيف. وعن حرار رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقينا عدونا فقام فحمد

(١) أي تموت.  
(٢) في الأصل خالية من النقط.

الله وأثنى عليه ثم قال يا أيها الناس إنكم قد أصبحتم بين أخضر وأصفر وأحمر وفي الرحال ما فيها فإذا لقيتم عدوكم فقدموا قدماً فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت إليه ثنتان من الحور العين فإذا استشهد فإن أول قطرة تقع إلى الأرض من دمه يكفر الله عز وجل عنه كل ذنب ويمسحان الغبار عن وجهه يقولان قد أنى (١) لك ويقول قد أنى (١) لكما. رواه الطبراني والبخاري وفيه العباس بن الفضل الأنصاري وهو ضعيف. ويأتي حديث يزيد بن شجرة في فضل الشهادة بنحوه. وعن أبي مالك الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أقام الصلاة وآتى الزكاة ومات يعبد الله لا يشرك به شيئاً فإن حقاً على الله أن يدخله الجنة هاجر أو قعد في مولده فقال رجل يا رسول الله إن حدثت بها الناس يطمئنوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أعد للمجاهدين في سبيله مائة درجة بين كل

درجتين كما بين السماء والأرض فلو كان عندي ما أنفق به وأقوى المسلمين أو بأيديهم

ما ينفقون ما انطلقت سرية إلا كنت صاحبها ولكن ليس بيدي ولا بأيديهم ولو خرجت ما بقي أحد فيه إلا انطلق معي وذلك يشق على وعليهم ولوددت أن أغزو فأقتل ثم أحيا ثم أغزو فأقتل ثم أحيا فأقتل. رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن النعمان ابن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله حتى يرجع متى يرجع. رواه أحمد والبخاري والطيبراني ورجال أحمد رجال الصحيح. وعن أبي هند رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القانت لا يفتر من صيام ولا صلاة ولا صدقة. رواه البخاري وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف. وعن عمرو بن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاتل في سبيل الله فواق (٢) ناقة حرم الله على وجهه النار. رواه أحمد وفيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف. وعن عائشة أن مكاتبا لها دخل عليها ببقية مكاتبتة فقالت له ما أنت بداخل على غير مرتك هذه فعليك بالجهاد في سبيل

(١) أي أن. وفي الأصل (أنا).

(٢) أي حلبة.

الله فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما خالط قلب امرئ رهج (١) في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار. رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجال أحمد ثقات. وعن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجف قلب المؤمن في سبيل الله تحاتت عنه خطاياها كما يتحات عذق النخلة. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه عمرو بن الحصين وهو ضعيف. وعن أبي المنذر أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن فلانا هلك فصل عليه فقال

عمر إنه فاجر فلا تصل عليه فقال الرجل يا رسول الله ألم تر الليلة التي أصبحت فيها في الحرس فإنه كان فيهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه ثم تبعه حتى جاء قبره فقعده حتى إذا فرغ منه حثا عليه ثلاث حثيات ثم قال تثنى عليك الناس سوءا وأثنى عليك خيرا فقال عمر وما ذلك يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعنا منك يا ابن الخطاب من جاهد في سبيل الله وجبت له الجنة. رواه الطبراني وفيه يزيد بن ثعلب (٢) ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا خرج الغازي في سبيل الله جعلت ذنوبه جسرا على باب بيته فإذا خلفه خلف ذنوبه كلها فلم يبق عليه منها مثل جناح بعوضة وتكفل الله له بأربع بأن يخلفه فيما يخلف من أهل ومال وأي مائة مات بها أدخله الجنة وأي ردة رده رده سالما بما ناله من أجر أو غنيمة ولا تغرب شمس إلا غربت بذنوبه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف. وعن أبي هريرة قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرية تخرج فقالوا يا رسول الله نخرج الليلة أو نمكث حتى نصبح قال ألا تحبون أن تبيتوا في خراف الجنة (٣). رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر بن سهل الدمياني قال الذهبي مقارب الحديث، وقال النسائي ضعيف، وفيه ابن لهيعة أيضا. وعن عبد الله بن عتيك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من

بيته مهاجرا في سبيل الله عز وجل ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث الوسطى والسبابة

(١) الrehج: الغبار.

(٢) لعله (تغلب). أي اجتناء ثمرها، يقال خرفت النخلة أخرفها خرافا وخرفا.

والابهام فجمعهن وقال وأين المجاهدون فخر عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله عز وجل والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات فقد وقع أجره على الله ومن قتل

فقضى فقد استوجب المآب. رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن إسحاق مدلس، وبقية

رجال أحمد ثقات. وعن معاذ يعنى ابن جبل قال عهد إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في خمس

من فعل منهن واحدة كان ضامنا على الله عز وجل من عاد مريضا أو خرج مع جنازة أو خرج غزيا في سبيل الله أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيه وتوقيره أو قعد في بيته فسلم وسلم الناس منه - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط رجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وعن حميد بن هلال قال كان رجل من الطفافة طريقه علينا يأتي على الحي فيحدثهم قال أتيت المدينة في غير لنا فبعنا بضاعتنا ثم قلت لانطلقن إلى هذا الرجل فلاآتين من بعدي بخبره فانتهيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو

يريني

بيتا قال إن امرأة كانت فيه فخرجت في سرية من المسلمين وتركت ثنتي عشرة عنزة وصيبتها (١) التي تنسج بها قال ففقدت عنزا من غنمها وصيبتها قالت يا رب قد ضمنت لمن خرج في سبيلك أن تحفظ عليه وإني قد فقدت عنزا من غنمي وصيستي وإني أنشدك عنزي وصيستي قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر له شدة منا شدتها لربها تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصبحت عنزها ومثلها وصيبتها ومثلها وهاتيک فائتها فاسألها إن شئت قال قلت بل أصدقك. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خصال ست ما من مسلم وفي واحدة منهن إلا كان ضامنا على

الله أن يدخله الجنة رجل خرج مجاهدا فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل تبع جنازة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل توضع الوضوء ثم خرج إلى مسجد لصلاة فان مات في وجهه كان ضامنا على الله ورجل في بيته لا يغتاب المسلمين ولا يجر إليهم سخطا ولا نعمة فان مات في وجهه كان

(١) الصيصة: الصنارة التي يغزل بها وينسج.

ضامنا على الله. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي فروة وهو متروك. وعن محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حرم أحدكم الزوجة والولد فعليه بالجهاد. رواه الطبراني وفيه موسى ابن محمد بن حاطب ولم أعرفه، وبقيّة رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل أمة رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله. رواه أبو يعلى وأحمد إلا أنه قال لكل نبي رهبانية ورهبانية هذه الأمة الجهاد، وفيه زيد العمى وثقه أحمد وغيره وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لكل أمة سياحة وإن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله وإن لكل أمة رهبانية ورهبانية أمتي الرباط في نحور العدو. رواه الطبراني وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف. وعن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين الجنة تحت الآبار قفوا الظمآن يرد الماء موارده. رواه الطبراني ورجالهم ثقات. وعن عبد الله بن سلام قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمع القوم وهو يقولون أي الأعمال أفضل يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيمان الله ورسوله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور ثم سمع نداء في الوادي يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وأنا أشهد وأشهد لا يشهد بها أحد إلا برئ من الشرك. رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجالهما ثقات. وعن الشفاء بنت عبد الله وكانت امرأة من المهاجرات أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن أفضل الأعمال فقال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور. رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. وعن عبادة بن الصامت قال بينما أنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في

سبيله وحج مبرور فلما ولي الرجل قال وأهون عليك من ذلك إطعام الطعام ولين الكلام وحسن الخلق فلما ولي قال وأهون عليك من ذلك لا تتهم الله على شيء قضاه عليك، وفي رواية إن الرجل هو الذي قال يا رسول الله أريد أهون من ذلك قال السماحة والصبر. رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة وحديثه

حسن وفيه ضعف، وفي الآخر سويد بن إبراهيم وثقه ابن معين في روايتين  
وضعفه النسائي، وبقية رجالهما ثقات. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بخير البرية قالوا بلى يا رسول الله قال رجل أخذ  
بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هية (١) استوى عليه أخبركم بالذي يليه قالوا  
بلى قال رجل في ثلة من غنم يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ألا أخبركم بشر البرية قالوا  
بلى يا رسول الله قال الذي يسأل بالله ولا يعطى به - قلت لأبي هريرة حديث  
في الصحيح بغير هذا السياق - رواه أحمد وأبو معشر نجيح ضعيف وأبو معشر  
مولى أبي هريرة لم أعرفه. وعن عائشة أم المؤمنين أن النبي صلى الله عليه وسلم  
سئل أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيل الله وحج مبرور. رواه  
البخاري وفيه الوليد بن عبد الله بن أبي ثور وضعفه الجمهور وزكاه هو وشريك. وعن  
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة خبير من أربعين غزوة  
وغزوة خير من أربعين حجة وحجة الاسلام قال خير من أربعين غزوة. رواه  
البخاري ورجاله ثقات، وعنيسة بن هبيرة وثقه ابن حبان وجهله الذهبي. وعن أبي  
أمامة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية من سراياه قال  
فمر رجل بغار فيه شئ من ماء قال فحدث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته  
ما كان فيه شئ من ماء ويصيب ما كان حوله من البقل ويتخلى من الدنيا ثم قال لو  
أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فإن أذن لي فعلت وإلا لم أفعل  
فأتاه فقال يا نبي الله إني مررت بغار فيه ما يقوتني من الماء والبقل فحدثت نفسي  
بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني لم أبعث  
باليهودية ولا بالنصرانية ولكني بعثت بالحنيفية السمحة والذي نفس محمد بيده  
لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام أحدكم في الصف  
خير من صلواته ستين سنة. رواه أحمد والطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني  
وهو ضعيف. وعن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم بشعب من ماء فأعجبه طيبه فقال لو اعترلت الناس وأقمت في ذلك الشعب ولن

(١) الهية: الصوت الذي يفزع منه ويخاف.

أفعل حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفعل فان مقام أحدكم في سبيل الله خير له من مقامه في بيته ستين عاما أو كذا عاما من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة. رواه البزار ورجاله ثقات. ويأتي حديث عمران ابن حصين في فضل مقام الرجل في الصف للقتال.  
(باب القرض للجهاد وفضلة)

عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن مسعود قال جاء رجل فقال هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الخيل شيئا قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة اشترؤا على الله واستقرضوا على الله قيل يا رسول الله كيف نشترى على الله ونستقرض على الله قال قولوا أقرضنا إلى مقاسمنا وبعنا إلى أن يفتح الله لنا لا تزالون بخير ما دام جهادكم خضر وسيكون في آخر الزمان قوم يشكون في الجهاد فجاهدوا في زمانهم ثم اغزوا فان الغزو يومئذ خضر (١). رواه أبو يعلى وفيه بقية وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(باب فضل المهاجرين على القاعدین)

عن الفلتان بن عاصم قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل عليه وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله قال فكنا نعرف ذلك منه قال فقال للكاتب أكتب (لا يستوي القاعدون والمجاهدون في سبيل الله) قال فقام الأعمى فقال يا رسول الله ما ذنبنا فأنزل الله فقلنا للأعمى إنه ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخاف أن يكون ينزل عليه شيء في أمره فبقي قائما يقول أعوذ بغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله

عليه وسلم للكاتب أكتب (غير أولى الضرر). رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. ورواه الطبراني إلا أنه قال فبقي قائما يقول أتوب إلى الله. قلت وتأتي بقية طرقه في التفسير.

(١) أي طري محبوب لما ينزل الله فيه من النصر ويسهل من الغنائم، وفي الأصل (أخضر) والتصويب من النهاية.

(باب الجهاد في المغرب)

عن أبي مصعب قال قدم رجل من أهل المدينة فرأوه مؤثرا في جهازه فسأله فأخبرهم أنه يريد المغرب وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج ناس إلى المغرب يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وعن عمرو بن الحمق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون فتنة يكون أسلم الناس فيها الجند الغربي، قال ابن الحمق فلذلك قدمت عليكم يا أهل مصر. رواه البزار والطبراني من طريق عميرة بن عبد الله المغافري وقال الذهبي لا يدرى من هو.

(باب الجهاد في البحر)

عن ابن عباس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه إذ وضع رأسه فنام فضحك في منامه فلما استيقظ قالت له امرأة من نسائه لقد ضحكت في منامك فما أضحكك قال أعجب من ناس من أمتي يركبون هذا البحر حول العدو يجاهدون في سبيل الله عز وجل فذكر لهم خيرا كثيرا. رواه أحمد وفيه محمد بن ثابت العبدى وثقه ابن معين في رواية وكذلك النسائي، وبقية رجاله ثقات. وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة لمن لم يحج خيرا من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خيرا من عشر حجج وغزوة في البحر خيرا من عشر غزوات في البر ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الأودية كلها والمائد كالمشحط في دمه. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث قال عبد الملك بن شعيب بن الليث ثقة مأمون وضعفه غيره. وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزا في البحر غزوة في سبيل الله والله أعلم بمن يغزو في سبيله فقد أدى إلى الله طاعته كلها وطلب الجنة كل مطلب وهرب من النار كل مهرب. رواه الطبراني في الثلاثة وفيه عمر بن الصبح وهو متروك. وعن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فاته الغزو معي فليغز في البحر. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عمرو

ابن الحصين وهو ضعيف. وعن أبي هريرة رفعه قال كلم الله تبارك وتعالى هذا

البحر الغربي وكلم البحر الشرقي فقال للبحر الغربي إني حامل فيك عبادا من عبادي فكيف أنت صانع بهم قال أغرقهم قال بأسك في نواحيك فحرمه الحلبة والصيد وكلم هذا البحر الشرقي فقال إني حامل فيك عبادا من عبادي فما أنت صانع بهم قال أحملهم على ثديي أكون لهم كالوالدة لولدها فأثابه الحلبة والصيد رواه البزار وجادة وفيه عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى وهو متروك. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يركب البحر إلا حاج أو غاز. رواه البزار

وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. (باب غزو الهند)

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عصابتان من أمتي أحرزهما الله من النار عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى بن مريم. رواه الطبراني في الأوسط وسقط تابعيه والظاهر أنه راشد بن سعد، وبقية رجاله ثقات.

(باب في المجاهدين ونفقتهم)

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله تعالى فإن له بكل كلمة سبعين ألف حسنة كل حسنة منها عشرة أضعاف مع الذي له عند الله من المزيد قيل يا رسول الله النفقة قال النفقة على قدر ذلك قال عبد الرحمن فقلت لمعاذ إنما النفقة بسبعمائة ضعف فقال معاذ قل فهمك إنما ذلك إذا أنفقوها وهم مقيمون بين أهلهم غير غزاة فإذا غزوا وأنفقوا خبأ الله لهم من خزائنه ما ينقطع عنه علم العباد وصفتهم فأولئك حزب الله وحزب الله هم الغالبون. رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم. وعن أنس بن مالك قال النفقة في سبيل الله تضعف بسبعمائة ضعف. رواه البزار وفيه محمد بن أبي إسماعيل ولم أعرفه. وبقية رجاله ثقات.

(باب فيمن خرج غازيا فمات)

قد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد في معنى هذا الباب. عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن خرج حاجا فمات كتب له أجر الحاج

إلى يوم القيامة ومن خرج غازيا فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة.  
رواه أبو يعلى وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. وعن عقبة  
ابن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صرع عن دابته في  
سبيل الله فمات فهو شهيد. رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفه.  
(باب فيمن جهز غازيا أو خلفه في أهله)  
عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا أو خلفه في  
أهله

بخير فإنه معنا. رواه الطبراني وفيه أبو بكر بن أبي مریم وهو ضعيف ورجل لم  
يسم. وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا في سبيل  
الله

فقد غزا ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه  
رواد بن الجراح وثقه أحمد في غير حديث سفيان وكذلك ابن معين وابن حبان  
وقال يخطئ ويخالف، وضعفه جماعة. وعن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال

من جهز غازيا في سبيل الله فله مثل أجره. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله  
رجال الصحيح. وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عام  
بنى

لحيان ليخرج من كل اثنين منكم رجل وليخلف الغازي في أهله وماله وله مثل  
نصف أجره. رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن.  
(باب إعانة المجاهدين)

عن جبلة يعني ابن حارثة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لم يغز أعطى سلاحه  
عليها

أو أسامة. رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات.  
وعن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أعان مجاهدا في  
سبيل الله أو غارما في عسرتة أو مكاتبا في رقبته أظله الله يوم لا ظل إلا ظله.  
رواه أحمد والطبراني وفيه عبد الله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه و عبد الله بن محمد  
بن

عقيل حديثه حسن. وعن عمرو بن مرداس قال أتيت الشام فإذا رجل غليظ  
الشفنتين أو قال ضخم الشفتين والأنف وإذا بين يديه سلاح فسأله وهو يقول  
يا أيها الناس خذوا من هذا السلاح واستصلحوه وجاهدوا به في سبيل الله قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه أحمد هكذا وفي إسناده أبو الورد بن تمامة وهو  
مستور،



وبقية رجاله ثقات. وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أظلم رأس غاز أظلمه الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره - قلت روى ابن ماجة طرفا من آخره - رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات وإسناد أحمد منقطع وفيه ابن لهيعة. وعن عبد الله قال إن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أحج حجة بعد حجة. رواه الطبراني ورجاله ثقات. (باب فيمن لم يغز ولم يجهز غازيا)

عن وائلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أهل بيت لا يغزو منهم غاز أو يجهز غازيا بسلك أو مائة أو ما يعد لها من الورق أو يخلفه في أهله بخير إلا أصابهم الله بقارعة قبل يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سويد بن عبد العزيز وهو ضعيف. وعن أبي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله بالعذاب. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني ليس بذلك، وقال الذهبي روى عنه الناس.

(باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله)

عن معاذ بن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمر أصحابه بالغزو فقال رجل لأهله

أتخلف حتى أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أسلم عليه وأودعه فيدعو لي بدعوة تكون سابقة يوم القيامة فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم أقبل الرجل مسلما عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أتدري بكم سبقك أصحابك قال نعم سبقوني اليوم بغدوتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد سبقوك بأبعد مما بين المشرقين والمغربيين في الفضيلة. رواه أحمد وفيه زبان بن فائد وثقه أبو حاتم وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. وعن معاوية ابن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول غدوة في سبيل الله أو روحة خير

من الدنيا وما فيها. رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات. وعن سفيان بن وهب الخولاني أنه كان تحت ظل راحلة رسول

الله صلى الله عليه وسلم يوم حجة الوداع وان رجلا حدثه ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم على كور فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل بلغت فظننا أنه يريدنا فقال نعم ثم أعاده ثلاث مرات وقال فيما يقول روحه في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وغزوة في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وإن المؤمن على المؤمن عرضه ونفسه حرمة كما حرم هذا اليوم. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة أو روحه في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها.

رواه أبو يعلى والبخاري وفيه عمرو بن صفوان المزني ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غدوة في سبيل الله أو

روحه خير من الدنيا وما فيها رواه البخاري وفيه يوسف بن خالد السمتي وهو ضعيف. (باب فضل الغبار في سبيل الله)

عن أبي الدرداء يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع الله عز وجل في جوف رجل غبارا في سبيل الله ودخان جهنم ومن اغبرت قدمه في سبيل الله باعد الله

منه النار مسيرة ألف عام للراكب المستعجل ومن جرح جراحة في سبيل الله ختم له بخاتم

الشهداء له نور يوم القيامة لونها مثل لون الزعفران وريحها مثل المسك يعرفه بها الأولون والآخرون يقولون فلان عليه طابع الشهداء ومن قاتل في سبيل الله عز وجل فواق ناقة (١) وجبت له الجنة. رواه أحمد ورجالهم ثقات إلا أن خالد ابن دريك (٢) لم يسمع من أبي الدرداء ولم يدركه. وعن أبي المصباح قال بينا نحن نسير بدر ملة إذ رنا الأمير مالك بن عبد الله الخثعمي رجلا يقود فرسه في عراض الجبل فقال يا أبا عبد الله ألا تتركب قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله فهما حرام على النار. رواه الطبراني من طريقين وأبو يعلى إلا أنه قال في أحد الطريقين ساعة من نهار، ورجاله أحمد في أحد الطريقين رجال الصحيح خلا أبي المصباح وهو ثقة، وقال أحمد في الرواية الأخرى ساعة من نهار أيضا. وعن مالك بن عبد الله الخثعمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله

(١) أي قدر حلبة ناقة.

(٢) بضم أوله وفتح الراء.



(۲۸۵)

حرمه الله على النار. رواه أحمد الطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن عثمان ابن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار فما رأيت يوماً أكثر ماشياً من يومئذ ونحن من وراء الدروب. رواه أبو يعلى في الكبير والبزار وفيه محمد بن عبد الله بن عمير وهو متروك. وعن سليمان بن موسى قال مر مالك بن عبد الله الخثعمي وعلى الناس بالصائفة بأرض الروم فمر رجل يقود دابته فقال له اركب فإنني أرى دابتك طهيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اغبرت قدما عبد في سبيل

الله إلا حرم الله عليهما النار، قال فنزل مالك ونزل الناس يمشون فما رؤى يوم أكثر ماشياً منه. رواه أبو يعلى ورجاله ثقات. وعن عبد الله بن سليمان ابن أبي ربيب أن مالك بن عبد الله الجهني مر على حبيب بن مسلمة أو حبيب مر على مالك وهو يقود فرسه ويمشي فقال ألا تركب فقد حملك الله قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار. رواه الطبراني و عبد الله بن سليمان لم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا. وعن أبي بكر يعنى الصديق أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما على

النار. رواه البزار وفيه كوثر (١) بن حكيم وهو متروك. وعن عمرو بن قيس الكندي قال كنا مع أبي الدرداء منصرفين من الصائفة فقال يا أيها الناس اجتمعوا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرم الله سائر

جسده على النار. رواه الطبراني في الأوسط وفيه صدقة بن موسى الدقيقي ضعفه الجمهور ووثقه مسلم بن إبراهيم. وعن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف امرئ مسلم. رواه

الطبراني في الأوسط وفيه سليمان بن أبي داود الحراني وهو ضعيف مذكور في ترجمة ابنه محمد. وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع في منخري عبد غبار في سبيل الله ودخان جهنم. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه موسى بن عمير القرشي الأعمى وهو متروك.

(١) في الأصل (كوبر) والتصويب من الميزان.

وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يغبر وجهه في سبيل الله إلا أمن

الله قدميه النار يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه جميع بن توب بالفتح وقال بالضم وهو متروك. وعن ربيع بن زيد قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير معتدلاً

عن الطريق إذ أبصر شاباً من قريش يسير معتزلاً فقال أليس ذاك فلان قالوا نعم قال فادعوه فجاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مالك اعترلت عن الطريق قال كرهت الغبار قال فلا تعترله فوالذي نفسي بيده إنه لذريرة (١) الجنة. رواه الطبراني ورجاله ثقات. (٢)

(باب الحرس في سبيل الله)

عن أبي ريحانة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فأتينا ذات يوم على

سرف فبتنا عليه فأصابنا برد شديد حتى رأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها ويلقى عليه الجحفة يعني الترس فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من الناس قال من يحرسنا الليلة وأدعو الله له بدعاء يكون فيه فضلاً فقال رجل من الأنصار أنا يا رسول الله قال ادنه فدنا فقال من أنت فتسمى له الأنصاري ففتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدعاء فأكثر منه قال أبو ريحانة فلما سمعت ما دعا به

رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أنا رجل آخر فقال ادنه فدنوت فقال من أنت فقلت أبو ريحانة فدعا لي بدعاء هو دون ما دعا للأنصاري ثم قال حرمت النار على عين دمعت أو بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وقال حرمت النار على عين أخرى ثالثة لم يسمعها محمد بن سمير - قلت روى النسائي طرفاً منه - قلت رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات. وعن معاذ بن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من حرس

من وراء المسلمين في سبيل الله تبارك وتعالى متطوعاً لا يأخذه سلطان لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم فان الله تبارك وتعالى يقول (وإن منكم إلا واردة). رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وفي أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة وهو أحسن

(١) الذريرة: نوع من الطيب، والكلمة في الأصل ليست منقوطة.

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين منها - حاشية الأصل.

(۲۸۷)

حالا من رشددين. وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عينان لا تمسهما

النار أبدا عين باتت تكلى في سبيل الله وعين بكت من خشية الله. رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال لا يريان النار، ورجال أبي يعلى ثقات. وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عينان لا تمسهما

النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله تبارك وتعالى وعين باتت تحرس في سبيل الله عز وجل. رواه الطبراني وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وهو متروك ووثقه دحيم. وعن معاوية بن حيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا ترى أعينهم

النار عين حرست في سبيل الله وعين بكت من خشية الله وعين كفت عن محارم الله. رواه الطبراني وفيه أبو حبيب العنقزي ويقال القنوي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس على

البحر احتسابا ونية احتياطا للمسلمين كتب الله له بكل قطرة في البحر حسنة. رواه الطبراني وفيه يوسف بن السفر وهو متروك والاسناد منقطع. وعن أبي عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس فحدث أن رجلا توفى فقال هل رآه أحد منكم

على عمل من أعمال الخير فقال رجل نعم حرست معه ليلة في سبيل الله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه فصلى عليه فلما أدخل القبر حثا رسول الله بيده من

التراب ثم قال إن أصحابك يظنون أنك من أهل النار وأنا أشهد أنك من أهل الجنة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب لا تسأل عن أعمال الناس ولكن سل عن الفطرة. رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد ابن عرق الحمصي ضعفه الذهبي.

(باب التكبير على ساحل البحر)

عن قرّة بن إياس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كبر تكبيرة على ساحل البحر

عند غروب الشمس رافعا صوته أعطاه الله من الاجر بعدد كل قطرة في البحر عشر حسنة ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات ما بين الدرجتين مسيرة مائة عام بالفرس المسرع رواه الطبراني وفيه خليفة بن حميد قال الذهبي فيه جهالة وهذا الخبر ساقط.

(۲۸۸)

(باب في الرباط) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم خير

من صيام شهر وقيامه. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف. وعن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ميت يختم على عمله إلا المرابط

في سبيل الله فإنه يجرى عليه أجر عمله حتى يبعثه الله، وفي رواية ويؤمن من فتان القبر. رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن. وعن أم الدرداء ترفع الحديث قال من رباط في شئ من سواحل المسلمين ثلاثة أيام أجزأت عنه رباط سنة. رواه أحمد والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادته في أهله ألف سنة - قلت رواه ابن ماجه خلا قوله على ساحل البحر - رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي وهو ضعيف وإن كان ابن حبان وثقه فقد قال في الضعفاء إنه يجوز الاحتجاج به. وعن عثمان بن عفان وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من مات مرابطا في سبيل الله أجرى عليه عمل الصائم وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتان ويبعثه الله يوم القيامة آمنا من الفرع الأكبر - قلت حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه - رواه البزار وفيه عبد الله بن صالح وثقه عبد الملك ابن شعيب فقال ثقة مأمون، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أجر الرباط فقال من رباط يوما حارسا

من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممن صام وصلى. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رباط يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار سبعة خنادق كل خندق كسبع سماوات وسبع أرضين. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى ابن سليمان أبو طيبة وضعيف. وعن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رباط

في سبيل الله أمنه الله من فتنة القبر. رواه الطبراني في الكبير والأوسط. وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل (١٩ - خامس مجمع الزوائد)

الله باعده الله من النار سبعين خريفا ومن توفي مرابطا وقى فتنة القبر وجرى عليه رزقه - قلت روى النسائي وابن ماجة منه الصوم فقط - رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف وقد تقوى بالمتابعات. وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تمام الرباط أربعون يوما ومن رباط أربعين يوما لم يبع ولم يشتر ولم يحدث حدثا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه. رواه الطبراني وفيه أيوب بن مدرك وهو متروك. وعن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط

شهر خير من صيام دهر ومن مات مرابطا في سبيل الله أمن من الفزع الأكبر وغدى عليه برزقه وريح من الجنة ويجرى عليه أجر المجاهد حتى يبعثه الله عز وجل. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن العرياض بن سارية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيامة. رواه الطبراني باسنادين رجال أحدهما ثقات. وعن شرحبيل بن السمط أنه رأى سلمان الفارسي وهو مرابط بساحل فقال مالك قال مرابط قال سلمان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله كصيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأمن الفتان وبعث يوم القيامة شهيدا. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وعن عتبة بن الندر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أساطت غزوكم واستحلت الغنائم وكثرت الغنائم فخير جهادكم الرباط. رواه الطبراني وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك. (باب الخدمة في سبيل الله)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الغزاة في سبيل الله خادمهم ثم الذي يأتيهم بالآخبار وأخصهم منزلة عند الله الصائم ومن استقى لأصحابه قربة في سبيل الله سبقهم إلى الجنة سبعين درجة أو سبعين عاما. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عنبة بن مهران وهو ضعيف. (باب أي الجهاد أفضل)

عن جابر يبلغ به قال أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه. رواه أبو يعلى



يقتل ويقتل فان مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهرا سيفه واضعه على عاتقه والناس جاثون على الركب يقولون ألا افسحوا لنا فانا قد بذلنا دماءنا لله تبارك وتعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنبياء لرحل لهم عن الطريق لما يرى من واجب حقهم

حتى يأتوا منابر من نور تحت العرش فيجلسون عليها ينظرون كيف يقضى بين الناس لا يجدون غم الموت ولا يقيمون في البرزخ ولا تفزعهم الصيحة ولا يهتمهم الحساب ولا الميزان ولا الصراط ينظرون كيف يقضى بين الناس ولا يسألون شيئا إلا أعطوه ولا يشفعون في شيء إلا شفّعوا فيه ويعطون من الجنة ما أحبوا ويتبوؤن من الجنة حيث أحبوا. رواه البزار وضعفه بشيخه محمد بن معاوية فإن كان هو النيسابوري فهو متروك وفيه أيضا مسلم بن خالد الزنجي (١) وهو ضعيف وقد وثق. وعن نعيم بن همار أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الشهداء أفضل قال الذين ان يلقوا في الصف لا يلفتون وجوههم

حتى يقتلوا أولئك ينطلقون في الغرف العلى من الجنة ويضحك إليهم ربك وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حساب عليه. رواه أحمد وأبو يعلى وقال عن نعيم بن همار (٢) أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وجاءه رجل فقال أي الشهداء أفضل

قال الذين يلقون في الصف الأول، والباقي بنحوه، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات. وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة الذين يلتقون في الصف

الأول فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا أولئك يتلبطون (٣) في الغرف العلى من الجنة ينظر إليهم ربك إذا ضحك إلى قوم فلا حساب عليهم. رواه الطبراني في الأوسط من طريق عنبة بن سعيد بن أبان وثقه الدارقطني كما نقل الذهبي ولم يضعفه أحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها أو قال كل شيء إلا الأمانة

(١) الكلمة في الأصل ليست منقوطة، والرجل مشهور، لقب بذلك لسواده أو بياضه بعلاقة الضدية.

(٢) في الأصل (هماز) بالمعجمة وهو غلط.

(٣) أي يتمرغون.



والأمانة في الصلاة والأمانة في الصوم والأمانة في الحديث وأشد ذلك  
الودائع. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه  
وسلم

مثل حديث قبله وهو هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للشهيد  
عند الله عز وجل ست خصال أن يغفر له في أول دفعة من دمه ويرى مقعده  
من الجنة ويحلى حلة الايمان ويزوج من الحور العين ويجار من عذاب القبر  
ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من  
الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين  
إنسانا من أقاربه. رواه أحمد هكذا قال مثل ذلك، والبزار والطبراني إلا أنه  
قال سبع خصال وهي كذلك، ورجال أحمد والطبراني ثقات. وعن رجل كانت  
له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الشهيد ست خصال عند أول  
قطرة

من دمه يكفر عنه كل خطيئة ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين  
ويؤمن من الفزع الأكبر وعذاب القبر ويحلى حلة الايمان. رواه أحمد وفيه  
عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان وثقه أبو حاتم وجماعة وضعفه جماعة. وعن عبد الله  
ابن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للشهيد ست خصال يغفر له بأول  
دفعة من دمه ويؤمن من الفزع ويرى مقعده من الجنة ويزوج من الحور العين  
ويجار من عذاب القبر. رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو  
ضعيف. وعن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أول قطرة تقطر من دم  
الشهيد

تكفر بها ذنوبه والثانية يكسى من حلال الايمان والثالثة يزوج من الحور العين.  
رواه الطبراني وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب. وعن أبي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهيد يغفر له في أول دفعة من دمه ويزوج  
حوراوين ويشفع

في سبعين من أهل بيته والمرابط إذا مات في رباطه كتب له أجر عمله إلى يوم القيامة  
وأتى عليه وريح برزقه ويزوج سبعين حوراء وقيل له قف فاشفع إلى أن  
يفرغ من الحساب - قلت روى ابن ماجه بعضه - رواه الطبراني في الأوسط  
عن شيخه بكر بن سهل الدمي قال الذهبي مقارب الحديث، وضعفه النسائي.

وعن يزيد بن شجرة (١) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنكم قد أصبحتم بين أحمر وأخضر وأصفر فإذا لقيتم عدوكم فقدموا قدمه فإنه ليس أحد يحمل في سبيل الله إلا ابتدرت له ثنتان من الحور العين فإذا استشهد كان أول قطرة تقع من دمه كفر الله عنه كل ذنب ويمسحان الغبار عن وجهه ويقولان قد آن لك ويقول هو قد آن لكما. رواه البزار والطبراني وفي إسناد البزار إسماعيل بن إبراهيم التيمي وفي إسناد الآخر فهد بن عوف وكلاهما ضعيف جدا. وقد تقدم حديث جدار أتم من هذا في فضل الجهاد. وعن مجاهد عن يزيد بن شجرة وكان يزيد بن شجرة ممن يصدق قوله فعلة قال خطبنا فقال يا أيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم ما أحسن نعمة الله عليكم نرى من بين أحمر وأخضر وأصفر وفي الرجال ما فيها وكان يقول إذا صف الناس للصلاة وصفوا للقتال فتحت أبواب السماء وأبواب الجنة وأبواب النار وزين الحور العين واطلعت فإذا أقبل الرجل قلن اللهم انصره وإذا أدبر احتجبن منه وقلن اللهم اغفر له فانهكوا وجوه القوم فدى لكم أبي وأمي ولا تخزوا الحور العين فان أول قطرة تنضح تكفر عنه كل شيء عمله وتنزل إليه زوجتان من الحور يمسحان وجهه ويقولان قد أنى (٢) لك ويقول قد أنى لكم ثم يكسى مائة حلة ليس من نسج بني آدم ولكن من نبت الجنة لو وضعن بين إصبعين لوسعنه وكان يقول نبئت أن السيوف مفاتيح الجنة. رواه الطبراني من طريقين رجال أحدهما رجال الصحيح. وعن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة. رواه الطبراني وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا. رواه أحمد وإسناده رجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط. وعن سعد بن أبي وقاص أن رجلا جاء إلى الصلاة والنبي

(١) في الأصل (سحرة) بمهمات كما سلف قبل صفحات، والتصحيح من الإصابة.

(٢) في الأصل (أنا) والصواب بالياء، وهو بمعنى أن.

صلى الله عليه وسلم يصلى فقال حين انتهى إلى الصف اللهم آتني ما تؤتي عبادك الصالحين قال فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال من المتكلم أنفا قال رجل أنا يا رسول الله قال إذا تعقر جوادك وتستشهد. رواه أبو يعلى والبخاري بإسنادين وأحد إسنادي البخاري رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مسلم بن عائذ (١) وهو ثقة. وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لنا من قتل منكم صابرا مقبلا فقتل في سبيل الله فإنه في الجنة. رواه الطبراني والبخاري وفي إسناد الطبراني مستور، وبقية رجاله ثقات، وإسناد البخاري ضعيف. وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه يوم ما تقولون في رجل قتل في سبيل الله قالوا الجنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام

رجلان ذوا عدل فقالا لا نعلم إلا خيرا قالوا الله ورسوله أعلم قال الجنة إن شاء الله قال فما تقولون في رجل مات فقام رجلا ذوا عدل فقالا لا نعلم خير فقالوا النار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مذنب والله غفور رحيم. رواه الطبراني في

وفيه إسحق بن إبراهيم بن نسطاس (٢) وهو ضعيف. وعن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم مس القرصة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف. وعن جابر يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل

يلتمس وجه الله لم يعذبه الله. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن بكير (٣) الغنوي وهو ضعيف. وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وقف العبد للحساب جاء قوم واضعي سيوفهم على رقابهم تقطر دما فازدحموا على باب الجنة فقبل من هؤلاء قيل الشهداء كانوا أحياءا مرزوقين. رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل يأتي في البعث إن شاء الله. وفي إسناد الفضل بن يسار وقال العقيلي لا يتابع على حديثه، وبقية

(١) بمعجمة، وفي الأصل (عايد) والتصويب من خلاصة التذهيب.

(٢) في الأصل (بسطاس) بالباء، والتصحيح من الميزان.

(٣) في الأصل غير منقوطة، والتصويب من الميزان.

رجالہ ثقات. وعن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فبارز رجل من المشركين رجلاً من المسلمين فقتله المشرك ثم برز له رجل من المسلمين فقتله المشرك ثم جاء فوقف على النبي صلى الله عليه وسلم فقال على ما تقاتلون فقالوا ديننا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن نفى الله حقه قال والله إن هذا لحسن آمنت بهذا ثم تحول إلى المسلمين فحمل على المشركين فقاتل حتى قتل فوضع مع صاحبيه الذين قتلتهما قبل ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء أشد أهل الجنة تحاباً. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وسماع ابن المبارك من المسعودي صحيح فصح الحديث إن شاء الله فان رجاله ثقات.

(باب في زوجة الشهيد)

عن سلمى بنت جابر أن زوجها استشهد فأنت عبد الله بن مسعود فقالت إني امرأة استشهد زوجي وخطبني الرجال فأبيت أن أتزوج حتى ألقاه فترجو لي إذا اجتمعت أنا وهو أن أكون من أزواجه قال نعم فقال له رجل عنده رأي أنك فعلت هذا منك فأعدناك فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن أسرع أمتي بي لحوقاً في الجنة امرأة من أحسن. رواه أحمد وأبو يعلى وسلمى لم أجد من وثقها، وبقية رجال أحمد ثقات.

(باب فيمن قتل في سبيل الله مقبلاً وغير ذلك)

عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق المقتول في سبيل الله مقبلاً غير مدبر المقتول المدبر إلى الجنة سبعين خريفاً والأنبياء قبل سليمان ابن داود بأربعين خريفاً لما كان فيه من الملك. رواه الطبراني من رواية جويبر (١) عن الضحاك وكلاهما ضعيف.

(باب في شهداء البر والبحر)

عن سعد بن جنادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شهداء البر أفضل عند الله من شهداء البحر. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم.

(١) في الأصل ليست منقوطة، والتصويب من الميزان.

(باب تمنى الشهادة)

عن ابن أبي عميرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من الناس نفس يقبضها ربها عز وجل تحب أن تعود إليكم وان لها الدنيا وما فيها غير الشهيد. وقال ابن أبي عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل المدر والوبر (١). رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أبي أمامة قال أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم غنمهم وسلمهم قال فسلمنا وغنمنا قال ثم أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوا ثانيا فأتيته فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة فقال اللهم سلمهم وغنمهم قال ثم أنشأ غزوا ثالثا فأتيته فقلت يا رسول الله إني أتيتك مرتين قبل هذه فسألتك أن تدعو الله لي بالشهادة فقلت اللهم سلمهم وغنمهم فسلمت وغنمت فقلت يا رسول الله ادع الله لي بالشهادة قال فسلمنا وغنمنا فذكر الحديث وقد تقدم بتمامه في الصوم. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

(باب فيمن جرح أو نكب في سبيل الله أو سأل الله الشهادة)

عن أبي ملك الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل في سبيله صادقا عن نفسه ثم مات أو قتل فله أجر شهيد ومن جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تأتي يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها كالزعفران وريحها ريح المسك ومن جرح به جراح في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء. رواه الطبراني وفيه سعيد بن يوسف الرحبي وثقه ابن حبان وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله ثقات. وعن أنس قال البزار ولم أجد في كتابي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأحسبه مرفوعا قال من خرج في سبيل الله جاء يوم القيامة ودمه أغزر ما كان لونه الزعفران وريحه ريح المسك وعليه طابع الشهداء. رواه البزار وفيه علي بن يزيد الحنفي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١) يريد بأهل المدر أهل القرى والأمصار، والمدر جمع مدرة وهي البنية. وأهل الوبر هم أهل البوادي، لان بيوتهم يتخذونها من وبر الإبل. وفي الأصل تحريفات صححتها من النهاية.

(باب التعرض للشهادة)

عن ابن عمر أن عمر قال يوم أحد لأخيه خذ درعي يا أخي قال أريد من الشهادة مثل الذي تريد فتركاها جميعا. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب في أرواح الشهداء)

عن عبد الله بن عمرو قال إذا قتل العبد في سبيل الله فأول قطرة تقع على الأرض من دمه يكفر الله ذنوبه كلها ثم يرسل إليه بربطة من الجنة فتقبض فيها نفسه ويجسد من الجنة حتى تركب فيه روحه ثم يعرج مع الملائكة كأنه كان معهم منذ خلقه الله حتى يؤتى به إلى السماء فما مر بباب إلى فتح له ولا ملك إلا صلى عليه واستغفر له حتى يؤتى به الرحمن عز وجل فيسجد قبل الملائكة ثم تسجد الملائكة بعده ثم يغفر له ويظهر له ثم يؤمر به إلى الشهداء فيجدهم في رياض خضر وقباب من حرير عندهم نور وحوار يلعبان لهم كل يوم بشيء لم يلعباه بالأمس يظل الحوت في أنهار الجنة يأكل من كل رائحة من أنهار الجنة فإذا أمسى وكزه بقرنه فذكاه فأكلوا من لحمه فوجدوا في طعم لحمه كل رائحة من أنهار الجنة ويبيت الثور نافشا (١) في الجنة يأكل من ثمر الجنة فإذا أصبح عدا عليه الحوت فذكاه بذنبه فأكلوا من لحمه فوجدوا في طعم لحمه كل ثمرة في الجنة ينظرون إلى منازلهم يدعون الله بقيام الساعة - فذكر الحديث وقد تقدم في الجنائز. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الرحمن بن البيهقي (٢) وهو ثقة. وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء على باب بارق نهر بباب الجنة يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن عبد الله بن مسعود قال أرواح الشهداء في أجواف طير خضر تسرح في الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى قناديل معلقة بالعرش. رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس. وعن سالم الأفتس قال لما أصيب حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير و عبد الله بن جحش ورأوا ما رأوا من الخير والرزق فازدادوا رغبة في الشهادة تمنوا أن

(١) يقال نفشت الماشية تنفش نفوشا إذا رعت ليلا.

(٢) في الأصل "السلماي".

أصحابهم يعلمون ما أصابهم من الخير والرزق قال الله فأنا أبلغهم عنكم فأنزل الله (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله). رواه الطبراني منقطع الاسناد. وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت وهي من الله على خير تحب أن ترجع إليكم ولها نعيم الدنيا وما فيها إلا القتل في سبيل الله فإنه يحب أن يرجع فيقتل مرة أخرى لما يرى من ثواب الله له - قلت رواه النسائي خلا قوله لما يرى من ثواب الله له - رواه الطبراني وفيه محمد بن إبراهيم بن العلاء الشامي وهو ضعيف. وقد تقدمت أحاديث في الجنائز في هذا المعنى وغيره. (باب فيما تحصل به الشهادة)

عن راشد بن حبيش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على عبادة بن الصامت يعود في مرضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتعلمون الشهيد في أمتي فأزم (١) القوم فقال عبادة ساندوني فأسندوه فقال يا رسول الله الصابر المحتسب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شهداء أمتي إذا لقي القتل في سبيل الله عز وجل شهادة والطاعون شهادة والفرق شهادة والبطن شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة، قال وزاد أبو العوام سادن بيت المقدس والحرق والسييل. رواه أحمد ورجاله ثقات، وروى بإسناده إلى عبادة قال فذكره، وفيه رجل لم يسم. وعن عبادة بن الصامت قال أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا مريض في ناس من الأنصار فقال هل تدرون من الشهيد فسكتوا فقال هل تدرون من الشهيد فقلت لامرأتي اسنديني فأسندتني فقلت من أسلم ثم هاجر ثم قتل في سبيل الله تبارك وتعالى فهو شهيد

فذكره نحوه. رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط إلا أنه قال إن لم يكن شهداء أمتي إلا هؤلاء إنهم إذا لقي القتل في سبيل الله شهيد والغرق شهيد والمبطون شهيد والطاعون شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة، وفيه المغيرة بن زياد وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون، وبقية رجاله ثقات. وعن عبادة بن الصامت قال دخلنا على عبد الله بن رواحة نعوذ فأغمي عليه فقلنا يرحمك الله إن كنا لندرجو أن تموت على غير هذا وإن كنا لندرجو لك الشهادة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أي سكتوا ولم يجيبوا، وفي الأصل (فاز) وهو تحريف.

ونحن نذكر هذا فقال وفيهم تعدون الشهادة فأرم القوم (١) وتحرك عبد الله فقال  
ألا تجيبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أجابه هو فقال نعد الشهادة في  
القتل فقال إن شهداء أمتي إذا لقليل إن في القتل شهادة وفي الطاعون شهادة وفي  
البطن شهادة وفي الغرق شهادة وفي النفساء يقتلها ولدها جمعا شهادة. رواه الطبراني  
وأحمد بنحوه ورجالهما ثقات. وعن ربيع الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عاد ابن أخي جبر الأنصاري فجعل أهله يبكون عليه فقال لهم جبر لا تؤذوا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصواتكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
دعهن يبكين ما دام حيا فإذا وجب فليسكنن فقال بعضهم ما كنا نرى أن يكون  
موتك على فراشك حتى تقتل في سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما الشهادة إلا القتل في سبيل الله إن شهداء  
أمتي إذا لقليل إن

الطعن شهادة والبطن شهادة والطاعون والنفساء بجمع (٢) شهادة والحرق شهادة  
والغرق والهدم شهادة وذات الجنب شهادة. رواه الطبراني ورجاله رجاله الصحيح.  
وعن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما  
تعدون الشهيد فيكم فقلنا من قتل في سبيل الله فقال من قتل في سبيل الله فهو  
شهيد ومن غرق في سبيل الله فهو شهيد ومن قتله البطن فهو شهيد والمرأة يقتلها  
نفاسها فهي شهيدة. رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو  
ضعيف. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون الشهداء فيكم  
قالوا من يقتل في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر شهيد قال إن شهداء أمتي  
إذا لقليل المقتول في سبيل الله شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد  
والنفساء يقتلها ولدها بسرره إلى الجنة. رواه الطبراني وفيه عمرو بن عطية بن  
الحرث الوادعي وهو ضعيف. وعن سعد يعني ابن أبي وقاص قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم تستشهدون بالقتل والطاعون والغرق والبطن وموت المرأة  
جمعا موتها

(١) أي سكتوا ولم يحيوا، ويروى بالزاي.

(٢) أي تموت وفي بطنها ولد، وقيل التي تموت بكرا، والجمع بمعنى المجموع، أي ماتت مع شيء مجموع  
فيها غير منفصل عنها من حمل أو بكارة. وفي الأصل "تجمع" وهو تحريف.

في نفاسها. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وعن عبد الله بن بسر قال عاد رسول الله

صلى الله عليه وسلم سعد بن عبادة فقال ما تعدون الشهداء من أمتي قال ذلك ثلاثا قالوا الله ورسوله أعلم قال سعد بن عبادة إن شاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. أذن لي فأخبرته من الشهداء

من أمته قال فأخبرني من الشهداء من أمتي قال اسندوني فأسندوه قال من آمن بالله وجاهد في سبيل الله وقاتل حتى يقتل فهو شهيد قال إن شهداء أمتي إذا لقليل القتل في سبيل الله شهيد والمبطون شهيد والمطعون شهيد والغريق شهيد والنفساء شهيدة. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي صالح الفراء وهو ثقة. وعن عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ما تعدون الشهيد فيكم قلنا يا رسول الله من قتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي إذا لقليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد والمتري شهيد والنفساء شهيد والغرق شهيد، زاد الحلواني والسل شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد. رواه الطبراني وعبد الملك متروك. وعن سلمان الفارسي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالزكاة مرارا فقال وما تعدون الشهيد فيكم قالوا الذي يقتل في سبيل الله قال إن شهداء أمتي لقليل القتل في سبيل الله والنفساء شهادة والحرق شهادة والغرق شهادة والسل شهادة والبطن شهادة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق ورواه البزار. وعن أبي هريرة رفعه قال البطن والغرق شهادة. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح. وعن عائشة قالت قلت يا رسول الله ليس الشهيد إلا من قتل في سبيل الله قال يا عائشة إن شهداء أمتي إذا لقليل من قال في يوم خمسا (١) وعشرين مرة اللهم بارك في الموت وفيما بعد الموت ثم مات على فراشه أعطاه الله أجر شهيد. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفهم. وقد تقدمت أحاديث في فضل الجهاد فيمن خرج من بيته في سبيل الله فمات بأي حتف كان فهو شهيد. وعن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صرع عن دابته فهو شهيد. رواه الطبراني ورجاله ثقات. وعن

(١) في الأصل (خمسة) وهو لحن.

ابن مسعود قال من تردى من رؤوس الجبال وتأكله السباع ويغرق في البحار لشهيد عند الله. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وقد تقدمت أحاديث الطاعون في الجنائز. وعن محمد بن زياد الألهاني قال ذكر عند أبي عنبه الشهداء فذكر المطعون والمبطون والنفساء فغضب أبو عنبه وقال حدثنا أصحاب نبينا صلى الله عليه وسلم عن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه قال إن شهداء الله في الأرض أمناء الله على خلقه قتلوا أو ماتوا. رواه أحمد ورجاله ثقات.

(باب رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته)

عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه أن أبا محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكثر شهداء أمتي لأصحاب الفرش رب قتيل بين الصفيين الله أعلم بنيته. رواه أحمد هكذا ولم أره ذكر ابن مسعود وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل ورجاله ثقات.

(باب فيمن يؤيد بهم الإسلام من الأشرار)

عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أن الله عز وجل سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم. رواه أحمد والطبراني ورجالهما ثقات. وعن ميمون بن سباز قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوام أمتي شرارها. رواه عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه هارون بن دينار وهو ضعيف. وعن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله تبارك وتعالى يؤيد هذا الدين بأقوام

لا خلاق لهم. رواه البزار والطبراني في الأوسط وأحد أسانيد البزار ثقات الرجال. وعن عمر بن الخطاب قال لولا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله سيمنع هذا الدين

بنصارى من ربيعة على شاطئ الفرات ما تركت أعرابيا إلا قتلته أو يسلم. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عمر القرشي وهو ثقة. وعن أبي موسى الأشعري قال نزلت سورة نحو من براءة فرفعت فحفظت منها إن الله ليؤيد هذا الدين بأقوام لأخلاق لهم - فذكر الحديث. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد وفيه ضعف ويحسن حديثه لهذه الشواهد. وعن عبد الله ابن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل ليؤيد هذا الدين

برجال ما هم من أهله. رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف لغير كذب فيه. وعن النعمان بن عمرو بن مقرن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجال الفاجر. رواه الطبراني في ترجمة عمرو بن النعمان بن مقرن وضرب عليه ولا يستحق التضييب لأنه صواب وقد ذكر المزي في ترجمة أبي خالد الوالبي انه روى عن عمرو بن النعمان بن مقرن والنعمان

ابن مقرن، قلت ورجاله ثقات. وعن عبد الله يعني ابن مسعود قال إن الله تعالى ليؤيد هذا

الدين بالرجل الفاجر. رواه الطبراني وفيه عاصم بن أبي النجود وهو ثقة وفيه كلام. (باب الاستعانة بالمشركين)

عن حبيب بن يساف قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد غزوا لنا ورجل من قومي ولم نسلم فقلنا أنا نستحي أن يشهد قومنا مشهدا لا نشهده معهم قال أو أسلمتما قلنا لا قال إنا لا نستعين بالمشركين على المشركين قال فأسلمنا وشهدنا معه فقتلت رجلا وضربني ضربة فتزوجت بابنته بعد ذلك فكانت تقول لا عدمت رجلا وشحك هذا الوشاح فأقول لا عدمت رجلا عجل أباك إلى النار. رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات. وعن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم أحد حتى إذا جاوز ثنية الوداع فإذا هو بكتيبة خشناء فقال من هؤلاء قالوا عبد الله بن أبي في ستمائة من مواليه من اليهود من بنى قينقاع فقال وقد أسلموا قالوا لا يا رسول الله قال مروهم فليرجعوا فانا لا نستعين بالمشركين على المشركين. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه سعد بن المنذر بن أبي حميد ذكره ابن حبان في الثقات فقال سعد بن أبي حميد فنسبه إلى جده، وبقية رجاله ثقات.

(باب النهي عن قتال الترك والحبشة ما لم يعتدوا)

عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

يقول اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو السويقتين (١)

(١) السويقتان: تصغير الساق: وإنما صغر الساق لان الغالب على سوق الحبشة الدقة - كما في (جنى الجنيتين في تمييز نوعي المشيين للمحبي) حيث فصل الكلام عليه.

من الحبشة. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير وهو ثقة. وعن معاوية بن أبي سفيان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتركوا الترك ما تركوكم. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن معاوية بن خديج قال كنت عند معاوية بن أبي سفيان حين جاءه كتاب عامله يخبره أنه وقع بالترك وهزمهم وكثرة من قتل منهم وكثرة ما غنم فغضب معاوية من ذلك ثم أمر أن يكتب إليه قد فهمت ما ذكرت مما قتلت وغنمت فلا أعلمن ما عدت لشيء من ذلك ولا قاتلتهم حتى يأتيك أمري قلت له لم يا أمير المؤمنين

فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتظهرن الترك على العرب حتى تلحقها بمنابت الشيخ والقيصوم (١) فأنا أكره قتالهم لذلك. رواه أبو يعلى وفيه جماعة لم أعرفهم. وعن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركوا الترك ما تركوكم فان أول (٢) من يسلب أمتي ما خولهم الله بنو قنظوراء. رواه الطبراني في الأوسط وفيه مروان بن سالم وهو متروك. وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يملأ الله أيديكم من العجم فيصبرون أشداء لا يفرون يضربون أعناقكم ويأكلون فيئكم. رواه الطبراني في الأوسط والبخاري وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس. قلت وتأتي أحاديث من نحوه هذا في كتاب الفتن إن شاء الله (٣).

(باب كراهية تمنى لقاء العدو)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو فإنكم لا تدرؤن ما يكون من ذلك - قلت هو في الصحيح خلا قوله فإنكم لا تدرؤن ما يكون من ذلك - رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس.

(باب عرض الاسلام والدعاء إليه قبل القتال)

عن ابن عباس قال ما قاتل النبي صلى الله عليه وسلم قوما حتى يدعوهم. رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح. وعن

(١) الكلمة في الأصل خالية من النقط.

(٢) (أول) ساقطة من الأصل، والحديث تكرر في الكتاب.

(٣) في الجزء السابع.

أنس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب إلى قوم يقاتلهم ثم بعث إليه رجلا فقال لا تدعه من خلفه وقل له لا تقاتلهم حتى تدعوهم رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن يحيى القرقيساني وهو ثقة. وعن مرثد بن ظبيان قال جاءنا كتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما وجدنا له قارئاً يقرؤه علينا حتى قرأه رجل من بنى ضبيعة من رسول الله إلى بكر بن وائل أسلموا تسلموا. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن أنس قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل: أسلموا تسلموا فما وجدوا من يقرؤه لهم إلا رجلا من بنى ضبيعة فهم يسمون بنى الكاتب. رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الصغير ورجال الأولين رجال الصحيح. وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد مع من أحب، وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبار. رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل أسلم تسلم قال أنى أجدني كارها قال وإن كنت كارها. رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح. وعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من بنى النجار يعود فقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خال قل لا إله إلا الله فقال خال أنا أو عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا بل خال فقال قل لا إله إلا الله قال هو خير لي قال نعم. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن أسماء بنت أبي بكر قالت لما كان يوم الفتح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي قحافة أسلم تسلم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن المسور بن مخرمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقال إن الله بعثني رحمة للناس كافة فأدوا عنى رحمكم الله ولا تختلفوا كما اختلف الحواريون على عيسى عليه السلام فإنه دعاهم إلى مثل ما أدعوكم إليه فأما من بعد مكانه فكرهه فشكا عيسى بن مريم ذلك إلى الله عز وجل فأصبحوا وكل رجل منهم يتكلم بكلام القوم الذين وجه إليهم فقال لهم عيسى هذا أمر قد عزم (٢٠ - خامس مجمع الزوائد)

الله لكم عليه فافعلوا فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن يا رسول الله  
نؤدي إليك فابعثنا

حيث شئت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن حذافة إلى كسرى  
وبعث سليط بن عمرو إلى هوزة بن علي صاحب اليمامة وبعث العلاء بن  
الحضرمي إلى المنذر بن ساوى صاحب هجر وبعث عمرو بن العاصي إلى جيفر  
وعباد ابني جلندي ملكي عمان وبعث دحية الكلبي إلى قيصر وبعث شجاع بن وهب  
الأسدي إلى النذر بن الحرث بن أبي شمر الغساني وبعث عمرو بن أمية الضمري إلى  
النجاشي فرجعوا جميعا قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم غير العلاء بن  
الحضرمي فان

رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى وهو بالبحرين. رواه الطبراني وفيه محمد بن  
إسماعيل بن عياش وهو ضعيف. وعن دحية قال بعثني رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إلى قيصر صاحب الروم بكتاب فقلت استأذنوا الرسول رسول الله صلى الله  
عليه وسلم

فأتى قيصر فقيل له إن على الباب رجلا يزعم أنه رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ففزعوا لذلك فقال أدخله على فأدخلني عليه وعنده بطارقه فأعطيته الكتاب  
فقرئ عليه فإذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى قيصر  
صاحب الروم فنخر (١) ابن أخ له أحمر أزرق سبط (٢) فقال لا تقرأ الكتاب  
اليوم لأنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم قال فقرئ  
الكتاب حتى فرغ منه ثم أمر بهم فخرجوا من عنده ثم بعث إلى فدخلت عليه  
فسألني فأخبرته فبعث إلى الأسقف فدخل عليه وكان صاحب أمرهم يصدرون  
عن رأيه وعن قوله فلما قرئ الكتاب قال الأسقف هو والله الذي بشرنا به  
موسى وعيسى الذي كنا ننتظر قال قيصر فما تأمرني قال الأسقف أما أنا فإني  
مصدقه ومتبعه قال قيصر أعرف أنه كذلك ولكن لا أستطيع أن أفعل إن  
فعلت ذهب ملكي وقتلني الروم. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني  
وهو ضعيف. وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله يقول من يذهب  
بكتابي هذا إلى طاغية الروم فعرض ذلك عليهم ثلاث مرات فقال بعد ذلك  
من يذهب وله الجنة فقال رجل من الأنصار يدعى عبيد الله بن عبد الخالق

(١) أي تكلم وكأنه كلام مع غضب ونفور. وفي الأصل غير منقوطة.

(٢) بالأصل (نشط).

أنا أذهب به ولي الجنة إن هلكت دون ذلك قال نعم ولك الجنة إن بلغت أو قتلت وإن هلكت فقد أوجب الله لك الجنة فانطلق بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم حتى بلغ الطاغية فقال أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليك فأذن له فدخل فعرف طاغية الروم أنه قد جاء بالحق من عند نبي مرسل ثم عرض عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فجمع الروم عنده ثم عرضه عليهم فكرهوا ما جاء به وآمن به رجل منهم فقتل عند إيمانه ثم إن الرجل رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي كان منه وما كان من قبل الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك يبعثه الله يوم القيامة أمة

وحده لذلك الرجل المقتول. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الله البابلي وهو ضعيف. وعن عبد الله بن شداد قال قال أبو سفيان إن أول يوم رعبت فيه من محمد صلى الله عليه وسلم ليوم قال قيصر في ملكه وسلطانه وحضرته ما قال قال يعنى قوله لو علمت أنه هو لمشيت إليه حتى أقبل رأسه وأغسل قدميه قال أبو سفيان وحضرته يتحادر حيد عرفا مركوب الصحيفة التي كتب إليه النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو سفيان فمزلت مرعوبا من محمد صلى الله عليه وسلم حتى أسلمت،

وفي رسالته (يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون. هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون. قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) - قلت لأبي سفيان حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن خالد بن سعيد قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال من لقيت من العرب فسمعت

فيهم الأذان فلا تعرض لهم ومن لم تسمع فيهم الأذان فادعهم إلى الإسلام. رواه الطبراني وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني (١) وهو ضعيف. وعن دحية الكلبي أنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيصر فقدمت عليه

(١) في الأصل (الحماني) بالجيم وهو تحريف.

(१०५)

فأعطيته الكتاب وعنده ابن أخ له أزرق سبط الرأس فلما قرأ الكتاب كان فيه من محمد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم قال فنخر ابن أخيه نخرة وقال لا تقرأ هذا اليوم فقال له قيصر لم قال إنه بدأ بنفسه وكتب صاحب الروم ولم يكتب ملك الروم فقال له قيصر لتقرأه فما قرأ الكتاب وخرجوا من عنده أدخلني عليه وأرسل إلى الأسقف وهو صاحب أمرهم فأخبره وأقرأه الكتاب فقال الأسقف هذا الذي كنا ننتظر وبشرنا به عيسى فقال له قيصر فكيف تأمرني قال له الأسقف أما أنا فمصدقته ومتبعه فقال له قيصر أما أنا إن فعلت ذهب ملكي، ثم خرجنا من عنده فأرسل قيصر إلى أبي سفيان وهو يومئذ عنده فقال حدثني عن هذا الذي خرج بأرضكم ما هو قال شاب قال كيف حسبه فيكم قال هو في حسب منا لا يفضل عليه أحد قال هذه آية النبوة قال كيف صدقه قال ما كذب قط قال هذه آية النبوة قال أرأيت من خرج من أصحابه إليه هل يرجع إليكم قال لا قال هذه آية النبوة قال أرأيت من خرج من أصحابه إليكم يرجعون إليه قال نعم قال هذه آية النبوة قال هل ينكث أحيانا إذا قاتل هو وأصحابه قال قد قاتله قوم فهزمهم قال هذه آية النبوة قال ثم دعاني فقال أبلغ صاحبك اني أعلم أنه نبي ولكن لا أترك ملكي، قال وأما الأسقف فإنهم كانوا يجتمعون إليه في كل أحد فيخرج إليهم فيحدثهم ويذكرهم فلما كان يوم الأحد لم يخرج إليهم وقعد إلى يوم الأحد الآخر فكنت أدخل إليه فيكلمني ويسألني فلما جاء الاحد الآخر انتظروه ليخرج إليهم فلم يخرج إليهم واعتل عليهم بالمرض ففعل ذلك مرارا وبعثوا إليه لتخرجن إلينا أو لندخلن عليك فنقتلك فانا قد أنكركناك منذ قدم هذا العربي فقال الأسقف خذ هذا الكتاب واذهب إلى صاحبك فاقرأ عليه السلام وأخبره أني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وإني قد آمنت به وصدقته واتبعته وانهم قد أنكروا على ذلك فبلغه ما ترى ثم خرج إليهم فقتلوه ثم خرج دحية إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده رسل عمال كسرى على صنعاء بعثهم إليه وكتب إلى صاحب صنعاء يتوعده يقول لتكفيني رجلا خرج من أرضك يدعوني إلى دينه أو أؤدي الجزية أو

لأقتلنك أو لأفعلن بك فبعث صاحب صنعاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرين رجلاً فوجدهم دحية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قرأ صاحبهم تركهم خمس عشرة ليلة فلما مضت خمس عشرة ليلة تعرضوا له فلما رأهم دعاهم فقال اذهبوا إلى صاحبكم فقولوا له إن ربي قتل ربه الليلة فانطلقوا فأخبروه بالذي صنع فقال احصوا هذه الليلة قال أخبروني كيف رأيتموه قالوا ما رأينا ملكاً هنا منه يمشى فيهم لا يخاف شيئاً مبتدلاً لا يحرس ولا يرفعون أصواتهم عنده قال دحية ثم جاء الخبير أن كسرى قتل تلك الليلة. رواه البزار عن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة عن أبيه وكلاهما ضعيف. وعن عمير بن مقبل الجذامي عن أبيه قال وفد رفاعة بن زيد الجذامي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب له كتاباً فيه من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد إني بعثته إلى قومه قامة ومن دخل فيهم يدعوهم إلى الله وإلى رسوله فمن آمن ففي حزب الله وحزب رسوله ومن أدبر فله أمان شهرين فلما قدم على قومه أجابوه ثم سار حتى نزل الحرة الرجلى (١) ثم لم يلبث أن قدم دحية الكلبي من عند قريظة (٢) حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كانوا بواد من أوديتهم يقال له شنار ومعه تجارة أغار عليهم الهنيد بن العريض وأبوه العريض الضبي بطن من جذام فأصابوا كل شيء معه ثم إن نفراً من قوم رفاعة نفذوا إليه فأقبلوا إليه وفيمن أقبل النعمان بن أبي جعال حتى لقوهم واقتتلوا ورمى قرّة بن أشقر الضبي النعمان بن أبي جعال بحجر فأصاب كعبه ودماه وقال ابن أثلة ثم رماه النعمان بن أبي جعال بحجر فأصاب ركبته وقال أنا ابن أثلة وقد كان حسان بن مسله صحب دحية الكلبي قبل ذلك فعلمه أم الكتاب و استنقذوا ما في أيديهم فردوه على دحية ثم أن دحية قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره الخبر فاستسقاها دم الهنيد وأبيه عريض فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وبعث معه جيشاً وقد توجهت غطفان وجذام ووائل ومن كان من سلمان وسعد بن هذيل حتى جاءهم رفاعة بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هي في ديار جذام.  
(٢) لعله قيصر - كما في هامش الأصل.

فنزل الحرة حرة الرجلى ورفاعة بكراع العميم ومعه ناس من بنى ضبيب وسائر بنى الضبيب بوادي مدار من ناحية الحرة رواه الطبراني متصلا هكذا ومنقطعا مختصرا عن ابن اسحق لم يجاوزهم وفي المتصل جماعة لم أعرفهم وإسنادهما إلى ابن اسحق جيد. وعن ابن عباس قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حي من العرب يدعوهم إلى الاسلام فلم يقبلوا الكتاب ورجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه فقال أما إنني لو بعثت له إلى قوم بشرط عمان من أزد شنوءة وأسلم لقبوه ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجلندي يدعوهم إلى الاسلام فقبله وأسلم وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقدمت الهدية وقد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل أبو بكر الهدية مورثا فقسمها بين فاطمة وبين الناس. رواه الطبراني وفيه عمرو بن صالح الأزدي وهو متروك. وعن مجمع بن عتاب بن شمر عن أبيه قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم إن لي أبا شيخا كبيرا وإخوة فأذهب إليهم لعلهم أن يسلموا فأتيك بهم قال إن هم أسلموا فهو خير لهم وإن هم أقاموا فالاسلام عريض واسع. رواه الطبراني وفيه عبد الصمد بن جابر وهو ضعيف. وعن أبي وائل قال كتب خالد بن الوليد إلى أهل فارس يدعوهم إلى الاسلام بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رسيم ومهران وملا فارس سلام على من اتبع الهدى أما بعد فانا ندعوكم إلى الاسلام فان أبيتم فاعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون فان أبيتم فان معي قوما يحبون القتل في سبيل الله كما تحب فارس الخمر والسلام على من اتبع الهدى. رواه الطبراني وإسناده حسن أو صحيح. (باب منه في الدعاء إلى الاسلام وفرائضه وسننه)

عن الجارود أنه أخذ هذه النسخة من نسخة العلاء عهد العلاء الذي كتبه النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه إلى البحرين بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد

رسول الله صلى الله عليه وسلم النبي الأمي القرشي الهاشمي رسول الله ونبيه إلى كافة خلقه للعلاء بن الحضرمي ومن تبعه من المسلمين عهدا عهدا إليهم اتقوا الله أيها المسلمون ما استطعتم فإني قد بعثت عليكم العلاء بن الحضرمي وأمرته أن

يتقى الله وحده لا شريك له وأن يلين الجناح فيكم السر ويحكم بينكم وبين من لقيه من الناس بما أمر الله في كتابه من العدل وأمرتكم بطاعته إذا فعل ذلك فان حكم فعدل وقسم فأقسط واسترحم فرحم فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته ومعونته فان لي عليكم من الحق طاعة وحقا عظيما لا تقدرونه كل قدره ولا يبلغ القول كنه عظمة حق الله وحق رسوله وكما أن الله ورسوله على الناس عامة وعليكم خاصة حقا واجبا في طاعته والوفاء بعهدده فرضى الله عن من اعتصم بالطاعة حق كذلك للمسلمين على ولاتهم حق واجب وطاعة فان الطاعة درك خير ونجاة من كل شر وأنا أشهد الله على كل من وليته شيئا من أمر المسلمين قليلا أو كثيرا فليستخبروا الله عند ذلك ثم ليستعملوا عليهم أفضلهم في أنفسهم ألا وإن أصابت العلاء بن الحضرمي مصيبة الموت فخالد بن الوليد سيف الله يخلف فيهم العلاء بن الحضرمي فاسمعوا له وأطيعوا وأحسنوا مؤازرته وطاعته فسيروا على بركة الله وعونه ونصره وعاقبة رشده وتوفيقه من لقيهم من الناس فليدعوهم إلى كتاب الله وسنته وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإحلال ما أحل الله لهم في كتابه

وتحريم ما حرم الله في كتابه وان يخلعوا الأنداد ويبرءوا من الشرك والكفر والنفاق وأن يكفروا بعبادة الطواغيت واللات والعزى وأن يتركوا عبادة عيسى بن مريم وعزير بن حروة والملائكة والشمس والقمر والنيران وكل من يتخذ نصبا من دون الله وأن يتبرءوا مما برئ الله ورسوله فإذا فعلوا ذلك وأقروا به فقد دخلوا في الولاية

وسموهم عند ذلك بما في كتاب الله الذي تدعونهم إليه كتاب الله المنزل به الروح الأمين على صفيه من العالمين محمد بن عبد الله رسوله ونبيه أرسله رحمة للعالمين عامة الأبيض منهم والأسود والانس والجن كتاب فيه تبيان كل شئ كان قبلكم وما هو كائن بعدكم ليكون حاجزا بين الناس حجز الله به بعضهم عن بعض وهو كتاب الله مهيمنا على الكتب مصدقا لما فيها من التوراة والإنجيل والزبور يخبركم الله فيه بما كان قبلكم مما فاتكم دركه من آباءكم الأولين الذين أتتهم رسل الله وأنبيأوه كيف كان جوابهم لرسولهم وكيف تصديقهم بآيات الله وكيف كان تكذيبهم بدينه فتجنبوا مثل ذلك أن تعملوا مثله لكي لا يحل

عليكم من سخطه ونقمته مثل الذي حل عليهم من سوء أعمالهم وتهاونهم بأمر الله وأخبركم في كتابه هذا بإنجاء من نجا ممن كان قبلكم لكي تعملوا مثل أعمالهم فكتب لكم في كتابه هذا تبيان ذلك كله رحمة منه لكم وشفقا من ربكم عليكم وهو هدى من الله من الضلالة وتبيان من العمى وإقالة من العثرة (١) ونجاة من الفتنة ونور من الظلمة وشفاء من الاحداث وعصمة من الهلاك ورشد من الغواية وبيان ما بين الدنيا والآخرة فيه كمال دينكم فإذا عرضتم عليهم فأقروا لكم فقد استكملوا الولاية فاعرضوا عليهم عند ذلك الاسلام والاسلام الصلوات الخمس وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان والغسل من الجنابة والظهور قبل الصلاة وبر الوالدين المشركين فإذا فعلوا ذلك فقد أسلموا فادعوهم عند ذلك إلى الايمان وانعتوا لهم شرائعكم ومعالم الايمان شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن ما جاء به محمد الحق وأن ما سواه الباطل والايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وأنبيائه واليوم الآخر والايمان بهذا الكتاب وما بين يديه وما خلفه بالتوراة والإنجيل والزبور والايمان بالبينات والموت والحياة والبعث بعد الموت والحساب والجنة والنار والنصح لله ولرسوله وللمؤمنين كافة فذا فعلوا ذلك وأقروا به فهم مسلمون مؤمنون ثم تدعوهم بعد ذلك إلى الاحسان أن يحسنوا فيما بينهم وبين الله في أداء الأمانة وعهده الذي عهد إلى رسوله وعهد رسوله إلى خلقه وأئمة المؤمنين والتسليم لأئمة المسلمين من كل غائلة على لسان ويد وان يبتغوا لائمة المسلمين خيرا كما يبتغى أحدكم لنفسه والتصديق بمواعيد الرب ولقائه ومعاتبته والوداع من الدنيا من كل ساعة والمحاسبة للنفس كل يوم وليلة والتعاهد لما فرض الله يؤدونه إليه في السر والعلانية فإذا فعلوا ذلك فهم مسلمون مؤمنون محسنون ثم انعتوا لهم الكبائر ودلوهم عليها وخوفوهم من الهلكة في الكبائر إن الكبائر هن الموبقات أولهن الشرك بالله إن الله لا يغفر أن يشرك به والسحر وما للساحر من خلاق وقطيعة الرحم يلعنهم الله والفرار من الزحف ييوعوا بغضب من الله والغلو فيأتوا بما غلوا يوم

-----  
(١) في الأصل (العبرة)

القيامة لا يقبل منهم وقتل النفس المؤمنة جزاؤه جهنم وقذف المحصنة لعنوا في الدنيا والآخرة وأكل مال اليتيم يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وأكل الربا فائذوا بحرب من الله ورسوله فإذا انتهوا عن الكبائر فهم مسلمون مؤمنون محسنون متقون فقد استكملوا (١) التقوى فادعوهم بعد ذلك إلى العبادة والعبادة الصيام والقيام والخشوع والركوع والسجود والإنابة والاحسان والتحميد والتمجيد والتهليل والتكبير والصدقة بعد الزكاة والتواضع والسكينة والسكون والمؤاساة والتضرع والاقرار بالملكة والعبودية له والاستقلال لما كثر من العمل الصالح فإذا فعلوا ذلك فهم محسنون متقون عابدون فإذا استكملوا العبادة فادعوهم عند ذلك إلى الجهاد وبينوا لهم ورجبوهم فيما رغبهم الله فيه من فضل الجهاد وفضل ثوابه عند الله فان اتدبوا فبايعوهم وادعوهم حين تبايعوهم إلى سنة الله وسنة رسوله عليكم عهد الله وذمته وسبع كفالات منه لا تنكثوا أيديكم من بيعة ولا تنقضوا أمر وال (٢) من ولاة المسلمين فإذا أقرؤا بذلك فبايعوهم واستغفروا الله لهم فإذا خرجتم تقاتلون في سبيل الله غضبا لله ونصرا لدينه فمن لقيهم من الناس فليدعوهم إلى مثل الذي دعاهم إليه من كتاب الله وإسلامه وإحسانه وتقواه وعبادته وهجرته فمن اتبعهم فهو المستجيب المؤمن المحسن التقى العابد المهاجر له مالكم وعليه ما عليكم ومن أبى هذا عليكم فقاتلوه حتى يفى إلى أمر الله ويفى إلى فتنة ومن عاهدتم وأعطيتموهم ذمة الله فوفوا له بها ومن أسلم وأعطاكم الرضا فهو منكم وأنتم منه ومن قاتلكم على هذا من بعد ما بينتموه له فقاتلوه ومن حاربكم فحاربوه ومن كايدكم فكايده ومن جمع لكم فاجمعوا له أو غالكم فغولوه (٣) أو خادعكم فخادعوه من غير أن تعتذروا أو ماكركم فامكروا به من غير أن تعتذروا سرا وعلانية فإنه من ينتصر من بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل واعلموا أن الله معكم يراكم ويرى أعمالكم ويعلم ما تصنعونه فاتقوا الله وكونوا على حذر إنما هذه أمانة ائتمني عليها ربي أبلغها عباده عذرا منه إليهم وحجة احتج بها على من يعلمه من خلقه جميعا فمن عمل

(١) لعله (إذا استكملوا).

(٢) في الأصل (ولاتي).

(٣) في الأصل (أو عالكم فعولوه).

بما فيه نجا ومن تبع ما فيه اهتدى ومن خاصم به فلح ومن قاتل به نصر ومن تركه ضل حتى يراجعه تعلموا ما فيه وسمعوه آذانكم وواعوه أجوافكم واستحفظوه قلوبكم فإنه نور الابصار وربيع القلوب وشفاء لما في الصدور وكتابه أمرا ومعتبرا وزجرا وعظمة وداعيا إلى الله ورسوله وهذا هو الخير الذي لا شر فيه كتاب محمد رسول الله للعلاء بن الحضرمي حين بعثه إلى البحرين يدعو إلى الله عز وجل ورسوله أمرهم أن يدعو إلى ما فيه من حلال وينهى عما فيه من حرام ويدل على ما فيه من رشد وينهى عما فيه من غي. رواه الطبراني من رواية داود بن المحبر (١) عن أبيه وكلاهما ضعيف. قلت وتأتي بقية دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الاسلام وصبره على الأذى في المغازي إن شاء الله (٢).

(باب النهي عن قتل الرسل)

عن أبي وائل قال قال عبد الله يعني ابن مسعود حين قتل ابن النواحة إن هذا وابن أثال كانا أتيا النبي صلى الله عليه وسلم رسولين لمسيلمة الكذاب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشهدان أني رسول الله فقالا نشهد أن مسيلمة رسول الله قال لو كنت قاتلا وفدا لضربت أعناقكما قال فجرت السنة أن الرسل لا تقتل فاما ابن أثال فكفاناه الله عز وجل وأما هذا فلم يزل ذلك فيه حتى أمكن الله عز وجل منه - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى مطولا وإسنادهم حسن. وعن ابن معير السعدي قال خرجت أسقى فرسا لي في الشجر فمررت بمسجد بنى حنيفة وهم يقولون إن مسيلمة رسول الله فأتيت عبد الله بن مسعود فأخبرته فاستتابهم فتابوا فخلى سبيلهم وضرب عنق عبد الله بن النواحة فقالوا أخذت قوما في أمر واحد فقتلت بعضهم وتركت بعضهم فقال إني سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم عليه هذا وابن أثال بن بحر فقال أتشهدان أني رسول الله فقالا تشهد أنت أن مسيلمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسوله ولو كنت قاتلا وفدا لقتلتكما فلذلك قتلته - قلت

(١) في الأصل (المجبر) بالجيم وهو تحريف.

(٢) بلغ مقابلة على نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين بن حجر منها.

رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد وابن معير لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وله طريق أتم من هذه في الحدود (١). وعن نعيم بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن الرسل

لا تقتل لضربت أعناقكما وكتب معهما من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عبادة والعاقبة للمتقين، قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يزعم أنه نبي - قلت رواه أبو داود باختصار - رواه الطبراني من طريق ابن إسحاق قال حدثني شيخ من أشجع ولم يسمعه وسماه أبو داود سعد بن طارق، وبقية رجاله ثقات. وعن وبر بن مسهر قال بعثني مسيلمة وابن سلعاف وابن النواحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا عليه فتقدماني في الكلام وكان أسن مني فتشهدا ثم قال

نشهد أنك نبي وأن مسيلمة من بعدك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقول يا غلام قلت أشهد بما شهدت به وأكذب بما كذبت به فقال أنى أشهد عدد تراب الدهناء أن مسيلمة كذاب ثم قال خذوهما فأخذوا وأمر بهما إلى بيت كيسان فشفع فيهما رجل من أصحابه فخلى عنهما. رواه الطبراني وفيه جماعة لم أعرفهم.

(باب ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك)

عن ابن كعب بن مالك عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه إلى ابن أبي الحقيق بخبير نهى عن قتل النساء والصبيان. رواه أحمد ورجال الصحيح. ويأتي حديث الطبراني أيضا. وعن أيوب قال سمعت رجلا منا يحدث عن أبيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية كنت فيها فنهانا أن نقتل العسفاء والوصفاء (٢). رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. وعن الصعب بن جثامة الليثي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألته عن أولاد المشركين فقال اقتلوهم معهم قال وقد نهى عنهم يوم خيبر. رواه عبد الله بن أحمد والطبراني إلا أنه قال إنه سأله عن السرية تصيب الذرية في غشم الغارة، ورجال المسند

(١) في الجزء السادس.

(٢) العسفاء بضم العين: الاجراء، واحدهم عسيف، وقيل هو الشيخ الفاني. والوصيف: العبد، على ما هو مشهور.

رجال الصحيح. وعن ابن عباس أن رجلاً أخذ امرأة وسبها فنازعتة قائم سيفه فقتلها فمر عليها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبر بأمرها فنهى عن قتل النساء. رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال إن النبي صلى الله عليه وسلم مر بامرأة يوم الخندق مقتولة فقال من قتل هذه قال أنا يا رسول الله قال نازعتني سيفي فسكت، وفي اسنادهما الحجاج بن أرطاة وهو مدلس. وعن عوف بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا النساء. رواه البزار وفيه محمد بن عبد الله بن نمران وهو ضعيف. وعن عبد الله بن عتيك أن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه هو وأصحابه لقتل ابن أبي الحقيق وهو بخبير نهى عن قتل النساء والصبيان. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مصفى وهو ثقة وفيه كلام لا يضر. وعن ابن عباس قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت خيل من المسلمين وقعت على قوم من المشركين فقتلوهم وقتلوا أبناءهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم مع آبائهم. رواه الطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء والصبيان. رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. وعن الأسود بن سريع قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وغزوت معه فأصبت ظفراً وقتل الناس يومئذ حتى قتلوا الولدان - وقال مرة الذرية - فقال رجل يا رسول الله إنما هم أبناء المشركين ثم قال ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية ألا لا تقتلوا الذرية فان كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها. رواه أحمد بأسانيد والطبراني في الكبير والأوسط كذلك إلا أنه قال فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أقوام جاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية فقال رجل، والباقي بنحوه وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح. وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال اخرجوا بسم الله تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع. رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال فيه ولا تقتلوا وليداً ولا

امرأة ولا شيخا، وفي رجاله البزار إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار ورجال الصحيح. وعن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل صغيرا أو كبيرا

أو أحرق نخلا أو قطع شجرة مثمرة أو ذبح شاة لإهابها لم يرجع كفافا. رواه أحمد وفيه راو لم يسم وابن لهيعة فيه ضعف. وعن جرير بن عبد الله البجلي قال كان رسول الله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان. رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات، وله طريق في الكبير ضعيفة. وعن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال اغزوا بسم الله وقاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا (١) ولا تغلوا ولا تقتلوا وليدا. رواه البزار والطبراني في الصغير والكبير ورجال البزار رجال الصحيح غير عثمان بن سعيد المزني وهو ثقة. وعن عطاء ابن أبي رباح قال كنا مع ابن عمر فجاء فتى من أهل البصرة فسأله عن شيء فقال سأخبرك عن ذلك قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشر عشرة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وحذيفة

وأبو سعيد الخدري وجل آخر سماه وأنا فجاء فتى من الأنصار فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس فقال يا رسول الله أي المؤمنين أفضل قال أحسنهم خلقا قال أي المؤمنين أكيس قال أكثرهم للموت ذكرا وأكثرهم له استعدادا قبل أن ينزل بهم - أو قال ينزل به - أولئك الأكياس ثم سكت وأقبل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لم تظهر الفاحشة في قوم قط إلا ظهر فيهم الطاعون ولا أوجاع التي لم تكن في أسلافهم ولا نقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة وجوز السلطان عليهم ولم يمنعوا زكاة (٢) أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدوهم فأخذ بعض ما كان في أيديهم ولم يحكم أئمتهم

(١) في الأصل (تميلوا).

(٢) في الأصل (الزكاة).

بكتاب الله إلا جعل الله بأسهم بينهم قال ثم أمر عبد الرحمن بن عوف يتجهز لسرية أمره عليها فأصبح قد اعتم بعمامة كرايس (١) سوداء فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم

فانقضها وعممه وأرسل من خلفه أربع أصابع ثم قال هكذا يا ابن عوف فاعتم فإنه أعرب وأحسن ثم أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا أن يدفع إليه اللواء فحمد الله ثم قال اغزوا جميعا في سبيل الله فقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا فهذا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته فيكم - قلت روى

ابن ماجة بعضه - رواه البزار ورجاله ثقات. وعن أبي ثعلبة الخشني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والولدان. رواه الطبراني في الأوسط وفيه سلم بن ميمون الخواص وهو ضعيف. وعن أبي سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان وقال هما لمن غلب. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عطية العوفي وهو ضعيف. (باب تفاوت الرجال في الرأي والشجاعة)

عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء أحب من ألف مثله إلا الانسان. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم ابن محمد بن يوسف وهو ثقة. وعن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنى لأجد

من الدواب الدابة خير من مائة ومن الرجال الرجل خير من مائة. رواه البزار وفيه يوسف بن خالد السمطي وهو ضعيف. وعن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني لا أجد من الدواب صفا الدابة الواحدة منه خير من صواحبا غير الرجل تجده خير من مائة رجل. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وقد تقدمت في كتاب الايمان أحاديث من هذا. (باب عرض المقاتلة ليعلم من بلغ منهم فيحاز)

عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه أن أم سمرة مات عنها زوجها وكانت امرأة جميلة فقدمت المدينة فخطبت فجعلت تقول لا أتزوج رجلا إلا رجلا تكفل لها بنفقة ابنها سمرة حتى يبلغ فتزوجها رجل من الأنصار وكان النبي

(١) الكرباس: القطن.

صلى الله عليه وسلم يعرض غلمان الأنصار في كل عام فمن بلغ بعثه فعرضهم ذات عام فمر به غلام فبعثه في البعث وعرض عليه سمرة من بعده فرده فقال سمرة يا رسول الله أجزت غلاما ورددتني ولو صار عنى لصرعته قال فدونك فصارعه فصارعته فصرعته فأجازني في البعث. رواه الطبراني مرسلا ورجاله ثقات. وعن رافع ابن خديج قال جئت أنا وعمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد بدرا فقلت يا رسول الله إني أريد أن أخرج معك فجعل يقبض يده ويقول إني أستصغرك ولا أدري ما تصنع إذا لقيت القوم فقلت أتعلم انى أرمى من رمى فردني فلم أشهد بدرا. رواه الطبراني وفيه رفاة بن هرير وهو ضعيف. وفي غزوة أحد في المغازي أحاديث نحو هذا (١).

(باب المشاورة في الحرب)

عن عبد الله بن عمرو قال كتب أبو بكر إلى عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور في الحرب فعليك به. رواه الطبراني ورجاله قد وثقوا. وعن محمد بن سلام يعنى البيكندي (٢) قال عمرو بن معد يكرب له في الجاهلية وقائع وقد أدرك الاسلام قدم على النبي صلى الله عليه وسلم ووجهه عمر بن الخطاب

إلى سعد بن أبي وقاص إلى القادسية وكان له هناك بلاء حسن كتب عمر إلى سعد قد وجهت إليك أو أمددتك بألفي رجل عمرو بن معدي كرب وطليحة ابن خويلد وهو طليحة بن خويلد الأسدي فشاورهما في الحرب ولا تولهما شيئا. رواه الطبراني هكذا منقطع الاسناد.

(باب الرأي والخديعة في الحرب)

عن عمرو بن العاصي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى غزوة ذات السلاسل منع الناس أن يوقدوا نارا ثلاثا قال فكلم الناس أبا بكر قالوا كله لنا فأتاه قال قد أرسلوك إلى (٣) لا يوقد أحد نارا إلا ألقيته فيها ثم لقوا العدو فهزمهم فلم يدعهم يطلبوا العدو فلما رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه

الخبر وشكوا إليه فقال يا رسول الله كانوا قليلا فكرهت أن يطلبوا العدو

(١) في الجزء السادس.

(٢) في الأصل (السكندي) وهو تحريف.

(٣) كذا والمراد بين.

وخفت أن يكون لهم مادة فيعطفون عليهم فحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره، وفي رواية فقال عمرو نهيتهم أن يوقدوا ناراً خشية أن يرى العدو قتلهم. رواه الطبراني باسنادين ورجال الأول رجال الصحيح.

(باب الحرب خدعة)

عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة. رواه أحمد باسنادين في أحدهما

عمرو بن جابر وثقة أبو حاتم ونسبه بعضهم إلى كذب. وعن عبد الله بن سلام أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة. رواه أبو يعلى وفيه هشام بن زياد وهو متروك. وعن المسيب بن نجبة (١) قال دخلت على الحسن بن علي فقال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم الحرب خدعة. رواه أبو يعلى وفيه حكيم بن عبيد وهو متروك ضعفه الجمهور وقال أبو حاتم محله الصدق إن شاء الله وعن الحسين بن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة. رواه البزار وفيه حكيم بن جبير وهو متروك. وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة. رواه البزار وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي (٢) وهو ضعيف. وعن نبيط بن شريط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه من

لم أعرفه. وعن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة. رواه الطبراني

وفيه فضالة بن المفضل وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم

رجلاً من أصحابه إلى رجل من اليهود ليقتله قال يا رسول الله إئذن لي فأقول قال قل ما بدا لك فإنما الحرب خدعة - قلت روى ابن ماجه منه الحرب خدعة فقط - رواه الطبراني وفيه مطر بن ميمون وهو ضعيف. وعن عوف بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة. رواه الطبراني وفيه عبد الله بن عمرو الواقعي

وهو ضعيف. وعن النواس بن سمعان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحرب خدعة. رواه

الطبراني وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو ضعيف.

(١) بفتح النون والجيم والموحدة، والكلمات في الأصل غير منقوطة والتصويب من خلاصة التذهيب.

(٢) في الأصل (السلما٢ي) وهو تحريف قد تكرر في الكتاب.

(٣٢٠)

(باب بعث العيون)

عن عمرو بن أمية أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عينا وحده إلى قريش وقال فجئت إلى خشبة خبيب وأنا أتخوف العيون فرقيت فيها فحللت خبيبا فوقع إلى الأرض فانتبذت غير بعيد ثم التفت فلم أر خبيبا ولكأنما ابتلعت الأرض فلم ير لخبيب أثر حتى الساعة. رواه أحمد والطبراني وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف.

(باب ما جاء في الرايات والألوية)

عن ابن عباس وعن بريدة أن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت سوداء ولواءه أبيض. رواه أبو يعلى والطبراني وفيه حيان بن عبيد الله قال الذهبي بيض له ابن أبي حاتم فهو مجهول، وبقية رجال أبي يعلى ثقات. وعن ابن عباس قال كانت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم سوداء ولواؤه أبيض مكتوب عليه لا إله إلا الله

محمد رسول الله - قلت رواه الترمذي وابن ماجة خلا الكتابة عليه - رواه الطبراني في الأوسط وفيه حيان وتقدم الكلام عليه تراه قبل، وبقية رجاله رجال الصحيح. وعن جابر أن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت سوداء - قلت لجابر

في السنن أنها كانت بيضاء - رواه الطبراني في الثلاثة وفي إسناد الكبير شريك النخعي وثقه النسائي وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن مزينة (١) العبدي أن النبي صلى الله عليه وسلم عقد رايات الأنصار فجعلهن صفرا. رواه الطبراني وفيه محمد

ابن الليث الهداري ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن كريس بن سامة أن النبي صلى الله عليه وسلم

عقد راية لبني سليم حمراء. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. وعن ابن عباس أن راية النبي صلى الله عليه وسلم كانت تكون مع علي بن أبي طالب وراية الأنصار

مع سعد بن عبادة وكان إذا استحر القتال كان النبي صلى الله عليه وسلم مما يكون تحت راية

الأنصار. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عثمان بن زفر الشامي وهو ثقة. وعن ابن عباس أن عليا كان صاحب راية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر وقيس بن سعد صاحب راية علي وصاحب راية المهاجرين علي في

(١) بوزن كبيرة، وفي الأصل غير منقوطة والتصويب من الخلاصة.

(۳۲۱)

الموطن كلها. رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه أبو شيبة إبراهيم وهو ضعيف. وعن محارب قال كتب معاوية إلى زياد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن

العدو لا يظهر على قوم لواؤهم أو قال رأيتهم مع رجل من بنى بكر بن وائل. رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(باب استئذان الأبوين في الجهاد)

عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على السقاية فجاءته امرأة بابت لها

فقال إن ابني هذا يريد الغزو وأنا أمنعه فقال لا تبرح من أمك حتى تأذن لك أو يتوفاها الموت لأنه أعظم لا جرك. رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف. وعن ابن عباس قال جاء رجل وأمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الجهاد وأمه تمنعه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند أمك قر فان لك من

الاجر عندها مثل مالك في الجهاد. رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف. قلت وفي البر والصلة (١) أحاديث من هذا النحو. وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان الغزو عند باب البيت فلا تذهب إلا باذن أبويك. رواه الطبراني في الصغير ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني أسامة بن علي بن سعيد بن بشير وهو ثقة ثبت كما هو في تاريخ مصر. وعن ابن عمر قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم إنني أريد أن أبايعك على الجهاد قال أخي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد. رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن شيخه محمد بن أحمد الجبلي عن أحمد بن عبد الرحيم الحارثي وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجهزوا إلى هذه القرية الظالم أهلها فان الله فاتحها عليكم إن شاء الله

يعنى خبير ولا يخرجن معي مصعب ولا مضعب (٢) فانطلق أبو هريرة إلى أمه فقال جهزيني فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بالجهاد للغزو فقالت تنطلق وقد

علمت ما أدخل إلا وأنت معي قال ما كنت لأتخلف عن رسول الله صلى الله

(١) في الجزء الثامن.

(٢) المصعب: الذي يكون بعيره صعبا غير منقاد ولا ذلول. والمضعب: الذي تكون دابته ضعيفة.



عليه وسلم فأخرجت ثديها (١) فناشدته بما رضع من لبنها فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم سرا فأخبرته فقال انطلقى فقد كفيت فجاء أبو هريرة فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرى إعراضك عنى لا أرى ذلك إلا لشيء بلغك قال

أنت الذي تناشدك أمك وأخرجت ثديها تناشدك بما رضعت من لبنها أيحسب أحدكم إذا كان عند أبويه أو أحدهما أنه ليس في سبيل الله بل هو في سبيل الله إذا برهما وأدى حقهما فقال أبو هريرة لقد مكثت بعد ذلك سنتين ما أغزو حتى ماتت. فذكر الحديث ويأتي بتمامه في غزوة خيبر (٢). رواه الطبراني وفيه على ابن يزيد الألهاني وهو ضعيف. (باب الجهاد بالاجر)

عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثله (٣) ومثته قال بعثني رسول الله

صلى الله عليه وسلم في سرية فقال رجل أخرج معك على أن تجعل لي سهما من المغنم ثم قال والله ما أدري أتغنمون أم لا ولكن اجعل لي سهما معلوما فجعلت له ثلاثة دنانير فغزونا فأصبنا مغنما فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له النبي

صلى الله عليه وسلم ما أجدر له في الدنيا والآخرة إلا دنانيره هذه الثلاثة التي أخذها. رواه الطبراني وفيه بقية وقد صرح بالسماع. (باب فيمن يغزو بمال غيره)

عن ميمونة بنت سعد أنها قالت أفتنا يا رسول الله عمن لم يغز وأعطى ما له يغزى عليه فله أجر أم للمنطلق ما له أجر ما له وللمنطلق أجر ما احتسب من ذلك. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم. (باب خروج النساء في الغزو)

عن أم كبشة امرأة من عذرة - عذرة بنى قضاة - أنها قالت يا رسول الله أتأذن أن أخرج في جيش وكذا وكذا قال لا قالت يا رسول الله إنه ليس أريد أن أقاتل إنما أريد أداوى الجرحى والمرضى أو أسقى المرضى قال لولا أن تكون سنة ويقال فلأنه خرجت لأذنت لك ولكن اجلسي. رواه الطبراني في الكبير

(١) في الأصل (يديها).

(٢) في الجزء السادس.

(٣) كذا.



والأوسط ورجالهما رجال الصحيح. وعن ليلي الغفارية قالت كنت أخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أداوى الجرحى. رواه الطبراني وفيه القاسم ابن محمد بن أبي شيبه وهو ضعيف. وعن أم سليم قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يغزو

معه نسوة من الأنصار فتسقى المرضى وتداوى الجرحى. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن أنس بن مالك قال قالت أم سليم يا رسول الله أخرج معك إلى الغزو قال يا أم سليم إنه لم يكتب على النساء الجهاد قالت أداوى الجرحى وأعالج العين وأسقى الماء قال فنعمة إذا - قلت لأنس حديث في الصحيح وغيره بغير سياقه - رواه الطبراني عن شيخه جعفر بن سليمان بن حاجب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(باب اغزوا تغنموا وسافروا تصحوا)

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغزوا تغنموا وصوموا تصحوا وسافروا تستغنوا. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن زكريا فإن كان الراوي عن شباب فقد تكلم فيه الدارقطني وإن كان غيره فلم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا وتسلموا. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد ابن عبد الرحمن بن رواد وهو ضعيف.

(باب لا يقبل من عبدة الأوثان إلا الإسلام أو يقتلوا)

عن عصام المزني وكانت له صحبة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيشا أو سرية يقول لهم إذا رأيتم مسجدا أو سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا أحدا فبعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وأمرنا بذلك فخرجنا نسير بأرض تهامة فأدركنا رجلا يسوق طعائن ففرضنا عليه الإسلام فقلنا أمسلم أنت فقال وما الإسلام فأخبرناه فإذا هو لا يعرفه فقال إن لم أفعل فما أنتم صانعون فقلنا نقتلك قال فهل أنتم منظري حتى أدرك الطعائن فقلنا نعم ونحن مدركوه فخرج فإذا امرأة في هودجها فقال اسلمي حبش قبل انقطاع العيش فقلت أسلم عشرا وتسعا ترى ثم قال: أتذكر إذ طالبتكم فوجدتكم \* بحلية أو أدركتكم بالخوانق

فلم بك حقا أن ينول عاشق \* تكلف إدلاج الثرى والودائق  
فلا ذنب لي لو قلت إذ أهلنا معا \* أثيبي بود قبل إحدى الصفائق  
أثيبي بود قبل أن يشحط النوى \* وينأى الأمير بالحبيب المفارق  
ثم أتانا فقال شأنكم فقدمناه فضربنا عنقه ونزلت الأخرى من هودجها  
فحنت عليه حتى ماتت - قلت روى أبو داود منه إذا رأيتم مسجدا أو سمعتم مؤذنا  
فلا تقتلوا أحدا فقط - رواه الطبراني والبزار وقد حسن الترمذي هذا الحديث  
وإسنادهما أفضل من إسناده. ويأتي حديث ابن عباس في السرايا إن شاء الله.

(باب في جزيرة العرب وإخراج الكفرة)

عن أبي عبيدة قال كان آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب اعلموا أن شرار  
الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. رواه أحمد بإسنادين ورجال طريقتين  
منها ثقات متصل إسنادهما، ورواه أبو يعلى. وعن عائشة قالت كان آخر ما عهد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لا ينزل بجزيرة العرب دينان. رواه أحمد  
والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح  
بالسمع وقد تقدم حديث علي في الخلافة. رواه أحمد. وعن أبي رافع أن النبي  
صلى الله عليه وسلم أمر أن لا ندع في المدينة دينا غير الإسلام إلا أخرج. رواه  
الطبراني وفيه شريك و عبد الله بن محمد بن عقيل وفيهما ضعف وحديثهما حسن،  
وبقية رجاله ثقات. وعن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجوا  
اليهود من جزيرة العرب. رواه الطبراني من طريقتين رجال أحدهما  
رجال الصحيح. وعن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
ستفتحون منابت

الشيخ. رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن

(باب وقت القتال)

عن عبد الله بن أبي أوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يجب أن ينهض  
إلى عدوه عند زوال الشمس. رواه أحمد والطبراني من طريق إسماعيل بن عياش  
عن موسى بن عقبة وهي ضعيفة. وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كان إذا لم يلق العدو من أول النهار أخر حتى تهب الرياح ويكون عند مواقيت الصلاة وكان يقول اللهم بك أصول وبك أجول ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عثمان بن سعد المكتب وثقه أبو نعيم وأبو حاتم وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات. وعن عتبة بن غزوان السلمي قال كنا نشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم القتال فإذا زالت الشمس قال لنا احملوا فحملنا. رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن لهيعة العطار وهو ضعيف.

(باب قتال الرجل تحت راية قومه)

عن المخارق قال لقيت عماراً يوم الحمل وهو يبول في قرن فقلت أقاتل معك فقال قاتل تحت راية قومك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه. رواه أحمد وإسناده منقطع وأبو يعلى والبزار والطبراني وفيه إسحاق بن أبي إسحق الشيباني روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد، وبقية رجال أحد أسانيد الطبراني ثقات.

(باب الصف للقتال)

عن أسلم أبي عمران التجيبي أنه أبا أيوب الأنصاري يقول صفنا يوم بدر فبدرت منا بادرة أمام الصف فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم فقال معي

معي، قال عبد الله كذا قال أبي وقال وصفنا يوم بدر. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف والصحيح أن أبا أيوب لم يشهد بدرًا والله أعلم. وعن أبي سعيد الخدري قال كنا إذا حضرنا العدو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحدنا أشد

تفقدا لركبة أخيه حين يتقدم للصف للقتال منه للسهم حين يرمى يقول أحدر ركبتيك فإني ألتمس كما تلتمس قال الله تعالى (كأنهم بنيان مرصوص). رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو هارون العبدى وهو متروك. وقد تقدم حديث أبي أمامة في فضل مقام الرجل في الصف في سبيل الله في آخر باب فضل الجهاد. وعن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مقام الرجل في الصف في سبيل

الله أفضل من عبادته ستين سنة. رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار

بنحوه وقال لمقام أحدكم في الصف ساعة، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث وثقه أحمد وغيره، وبقية رجال البزار ثقات.

(باب الشعار في الحرب)

عن علي بن أبي طالب قال كان شعار النبي صلى الله عليه وسلم يأكل خير. رواه أبو يعلى عن القواريري عن منصور بن عبد الله الثقفي القواريري روى عن سفيان وذكر ابن حبان في الثقات منصور بن عبد الله يروى عن الزهري وكان يطلب الحديث مع ابن عيينة والظاهر أنه هو، وبقية رجاله ثقات. وعن عتبة بن فرقد أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في أصحابه تأخرا فنادى عليهم يا أصحاب

سورة البقرة. رواه الطبراني وفيه علي بن قتيبة وهو ضعيف.

(باب كيفية القتال)

عن محمد بن الحجاج بن حسين بن السائب بن أبي لبابة حدثنا أبي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر كيف تقاتلون إذا لقيتموهم فقام عاصم بن ثابت فقال يا رسول الله إذا كان القوم منا حيث ينالهم النبل كانت المراماة بالنبل (١) فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الحجارة كانت لهم المراضخة بالحجارة وأخذ ثلاثة أحجار حجرا في يده وحجرين في حجزته فإذا اقتربوا حتى تنالنا وإياهم الرماح كانت المداعسة (٢) بالرماح فإذا انقضت الرماح كانت الجلاذ بالسيوف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا أنزلت الحرب من قاتل فليقاتل قتال عاصم. رواه الطبراني ومحمد بن الحجاج قال أبو حاتم مجهول.

(باب الصبر عند القتال)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الأصحاب أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف وما هزم قوم بلغوا اثني عشر ألفا من قلة إذا صدقوا وصبروا. رواه أبو يعلى وفيه حبان بن علي وهو ضعيف وقد وثق. وعن أبي أيوب خالد بن زيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره. رواه

(١) في الأصل (الرماة والنبل).

(٢) أي المطاعنة.

الطبراني في الأوسط وفيه مصفى بن بهلول والد محمد ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.  
(باب فيمن فر من اثنين)

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من فر من اثنين فقد فروا من فر من  
ثلاثة

لم يفر. رواه الطبراني ورجالهم ثقات.

(باب المبارزة)

عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحث أصحابه على المبارزة. رواه  
الطبراني

وفيه رشدين بن سعد وهو ضعيف.

(باب فيمن يحمل على العدو وحده)

عن أبي إسحاق قال قلت للبراء الرجل يحمل على المشركين أهو ممن ألقى بيده  
إلى التهلكة قال لا لان الله عز وجل بعث محمد صلى الله عليه وسلم فقال (فقاتل في  
سبيل

الله لا تكلف إلا نفسك) إنما هو في النفقة. رواه أحمد ورجالهم الصحيح  
غير سليمان بن داود الهاشمي وهو ثقة.

(باب ما يقول عند القتال)

عن أبي طلحة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فسمعتة يقول يا  
مالك

يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين قال فلقد رأيت الرجال تصرع تضربها  
الملائكة من بين يديها ومن خلفها. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد السلام  
ابن هاشم وهو ضعيف. وعن جابر عن عبد الله قال لما كان يوم خيبر بعث  
رسول الله صلى الله عليه وسلم

رجلا فجبين فجاء محمد بن مسلمة وقال يا رسول الله لم أر كاليوم  
قط قتل محمد بن مسلمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنوا لقاء العدو  
وسلوا الله

العافية فإنكم لا تدرون ما تبتلون به منهم وإذا لقيتموهم فقولوا اللهم أنت ربنا  
وربهم وتواصينا ونواصيهم بيدك وإنما تقتلهم أنت ثم الزموا الأرض جلوسا  
فإذا غشوكم فانهضوا وكبروا فذكر الحديث وهو بطوله في غزوة خيبر (١). رواه  
الطبراني في الأوسط وفيه فضيل بن عبد الوهاب قال أبو زرعة شيخ صالح،  
وضعه البخاري وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(۳۲۸)

(باب الاستنصار بالدعاء)

عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ينصر الله المسلمين

بدعاء المستضعفين - قلت لسعد في الصحيح إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم -  
رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه علي بن سعيد الرازي قال الدارقطني  
ليس بذلك، وقال يونس كان يحفظ ويفهم، وبقية رجاله ثقات.  
(باب التحريق في بلاد العدو)

عن سعد بن أبي وقاص قال حرق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بعض أموال بني النضير. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسن بن زباله وهو  
ضعيف.

(باب الجوار)

عن أبي أمامة قال أجار رجل من المسلمين رجلا وعلى الجيش أبو عبيدة  
ابن الجراح فقال خالد بن الوليد عمرو بن العاصي لا تجيروه فقال أبو عبيدة  
نجيره سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجير على المسلمين أحدهم. رواه  
أحمد

وأبو يعلى والبخاري وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس. وعن أبي أمامة قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يجير على المسلمين بعضهم. رواه  
أحمد والطبراني وفيه. وعن رجل من أهل مصر يحدث عن عمرو بن العاصي  
قال أسر محمد بن أبي بكر قال فجعل عمرو يسأله يعجبه أن يدعى أمانا فقال  
عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جير على الناس أدناهم. رواه أحمد وأبو  
يعلى

والطبراني وفيه رجل لم يسم، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. وعن عائشة  
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة فإن أجازت  
عليهم امرأة فلا تخفروها فإن لكل غادر لواء يوم القيامة. رواه أبو يعلى وفيه  
محمد بن أسعد وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.  
وعن أنس بن مالك أن زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أجازت أبا العاص  
فأجاز

النبي صلى الله عليه وسلم جوارها وان أم هانئ بنت أبي طالب أجازت أباها  
عقيلًا فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم جوارها. رواه الطبراني في الكبير  
والأوسط باختصار أم هانئ وفيه عباد بن كثير الثقفي وهو متروك. وعن

أم سلمة أن زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج رسول الله صلى الله عليه

وسلم مهاجرا استأذنت أبا العاص بن الربيع زوجها أن تذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لها فقدمت عليه ثم أن أبا العاص لحق بالمدينة فأرسل إليها أن خذي لي أمامنا من أبيك فخرجت فاطلعت برأسها من باب حجرته ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الصبح بالناس فقالت يا أيها الناس إني زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني قد أجزت أبا العاص فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال يا أيها الناس إني لم أعلم بهذا حتى سمعتموه ألا وإنه يجير

على المسلمين أدناهم. رواه الطبراني في الأوسط والكبير باختصار وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وفيه رجاله ثقات.

(باب ما جاء في الغدر)

عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لواء الغادر يوم القيامة عند استه. رواه الطبراني وفيه عمرو بن واقد وهو متروك. وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل غادر لواء يوم القيامة ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم من أخفر مسلما (١) فعله لعنة الله والملائكة والناس وأجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل. رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ثقات، وإسناد الطبراني

ضعيف. وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الغادر ينصب له لواء فيقال هذا كان على كذا وكذا أو فعل كذا وكذا. رواه الطبراني في الأوسط. (باب رأس القتيل يحمل)

عن فيروز الديلمي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسي. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وعن ابن عمر قال ما حمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس قط. رواه الطبراني وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف. وتأتي أحاديث نحو هذا في مواضعها إن شاء الله. (باب في السلب)

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على أبي قتادة

(١) أي نقض عهده وزمامه، والهمزة للإزالة أي أزال خفارتته.

وهو عند رجل قد قتله فقال دعوه وسلبه. رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه، ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير عتاب ابن زياد وهو ثقة. وعن الشعبي أن جريرا بارز مهران فقتله فقومت منطقته ثلاثين ألفا وكان من بارز رجلا فقتله فله سلبه فكتبوا إلى عمر فقال عمر ليس هذا من السلب الذي يعطى ليس من السلاح ولا من الكراع ولن ينقله وجعله مغنما. رواه الطبراني ولم يقل عن جرير فهو منقطع. وعن جنادة بن أبي أمية قال نزلنا دابق وعلينا أبو عبيدة بن الجراح فبلغ حبيب بن مسلمة أن ابن صاحب قبرس خرج يريد بطريق أذربيجان ومعه زمرد وياقوت ولؤلؤ وذهب وديباج فخرج في خيل فقتله وجاء بما معه ما زاد أبو عبيدة أن يخمسه فقال حبيب لا تحرمني رزقا رزقيه الله فان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل السلب للقاتل فقال معاذ يا حبيب إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما للمرء ما طابت به نفس إمامه. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عمرو بن واقد وهو متروك. وعن ابن سيرين قال بارز البراء بن مالك أخو أنس بن مالك مر زبان الرار فقتله فأخذ سلبه فبلغ سلبه ثلاثين ألفا. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن جابر بن عبد الله قال بارز عقيل بن أبي طالب رجلا يوم مؤتة فقتله فنقله رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه وسلبه. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو حسن الحديث وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس قال انتهى عبد الله بن مسعود إلى أبي جهل يوم بدر وهو رقيد فاستل سيفه فضرب عنقه فنذر رأسه ثم أخذ سلبه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قتل أبا جهل فاستحلفه بالله ثلاث مرات فحلف فجعل له سلبه. رواه الطبراني وفيه إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل الملائي وهو ضعيف وقال أحمد يكتب حديثه. وعن خريم بن أوس قال لم يكن أحد أعدى للعرب من هرمز فلما فرغنا من مسيلمة وأصحابه وأقبلنا إلى ناحية البصرة فلقينا هرمز بكازمة في جمع عظيم فبرز له خالد بن الوليد ودعا إلى البزار فبرز له هرمز فقتله خالد بن الوليد وكتب بذلك إلى أبي بكر الصديق فنقله سلبه فبلغت قلنسوة

هرمز مائة ألف درهم وكانت الفرس إذا شرف رجل جعلوا قلنسوته بمائة ألف درهم. رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت عمرو بن معدي كرب يوم القادسية وهو يحرض الناس على القتال وهو يقول أيها الناس كونوا أسدا أشداء عنا نشابه إنما الفارسي قيس إذا لقي نيزكه (١) قال فبينما هو كذلك إذا أسوار (٢) من أساورة الفرس قد برى له نشابه فقبل له يا أبا نوران ان هذا قد برى لك بنشابة قال فرماه فأخطأه وأصاب سنة قوس عمرو فكسرها فحمل عليه عمرو فطعنه فدق صلبه فنزل إليه واخذ سوارين كانا عليه وسلمقا من ديباج قال فسلم ذلك له. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. (باب فداء أسرى المسلمين من أيدي العدو)

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فدى أسيرا من أيدي العدو فانا ذلك الأسير. رواه الطبراني في الصغير وفيه أيوب بن أبي حجر (٣) قال أبو حاتم أحاديثه صحاح وضعفه الأزدي، وبقية رجاله ثقات. وعن سلمان قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نفدي سبايا المسلمين ونعطي سائلهم ثم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك ديننا فعلى وعلى الولاة من بعدي من بيت مال المسلمين. رواه الطبراني وفيه عبد الغفور أبو الصباح وهو متروك. (باب في أسرى العرب)

عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كان ثابت على أحد من العرب رق كان اليوم إنما هو أسار وفداء. رواه الطبراني وفيه يزيد ابن عياض وهو كذاب. وعن أبي رافع ان عمر بن الخطاب كان مستندا إلى ابن عباس وعنده ابن عمرو سعيد بن زيد فقال اعلموا اني لم أقل في الكلاله شيئا ولم استخلف من بعدي وانه من أدرك وفاتي من سبي العرب فهو حر من مال الله عز وجل فذكر الحديث وقد تقدم في الوصايا. رواه أحمد وفيه علي بن زيد وحديثه حسن وفيه ضعف.

(١) النيزك: رمح قصير.

(٢) اي قائد.

(٣) هو الشامي ترجم له في الميزان باختصار.

(باب النهي عن قتل أسير غيره)  
عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتعاطى أحدكم أسير أخيه

فيقتله. رواه أحمد والطبراني وفيه إسحاق بن ثعلبة وهو ضعيف.  
(باب الامام يقتل الأسير)

عن علقمة بن هلال عن أبيه عن جده انه قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجال من قومه وهو بالمدينة بعد مهاجره إليها فوافيناه يضرب أعناق أسارى على ماء قليل يقتل عليه حتى سفح الدم الماء قال صفوان سفح يعنى غطى الماء. رواه الطبراني وعلقمة مجهول وقبله راو لم يسم.

(باب فيمن يسلم من الأسرى)

عن أبي الطفيل قال ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ألا تسألوني مم ضحكت قالوا يا رسول الله مم ضحكت قال رأيت ناسا يساقون إلى الجنة في السلاسل قالوا يا رسول الله من هم قال قوم يسيبهم المهاجرون فيدخلونهم في الاسلام. رواه البزار والطبراني إلا أنه قال قوم من العجم يسيبهم، وفيه بشر ابن سهل كتب عنه أبو حاتم ثم ضرب على حديثه، وبقية رجاله وثقوا. وعن أبي أمامة قال استضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقبل له يا رسول الله ما يضحكك قال قوم يساقون إلى الجنة مقرنين في السلاسل. رواه أحمد والطبراني وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح. وعن سهل بن سعد قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالخندق فأخذ الكرزين (١) فحفر به فصادف حجرا

فضحك قيل ما يضحكك قال ضحكت من ناس يؤتى بهم من قبل المشرق في النكول (٢) يساقون إلى الجنة. رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال يؤتى بهم إلى الجنة في كبول الحديد، وفي رواية عنده يساقون إلى الجنة وهم كارهون، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن يحيى الأسلمي وهو ثقة.

(باب ادعاء الأسير الاسلام)

عن عبادة بن عبد عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فأتى بناس من الاعراب

(١) أي الفأس.

(٢) أي القيود، واحدها نكل، لأنه ينكل بها أي يمنع.

فادى الاسلام بعضهم فقال من شهد لك قال عباد قال يا عباد أسمعته قال نعم سمعته يشهد أن لا إله إلا الله فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه البزار وفيه من لم يسم. وتأتي قصة العباس في غزوة بدر (١).  
(باب فيمن يسلم على يديه أحد)

عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا معاذ لان يهدى الله على يديك رجلا من أهل الشرك خير لك من أن يكون لك حمر النعم. رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن دويد (٢) بن نافع لم يدرك معاذ، وقد تقدم في الايمان أحاديث نحو هذا. وعن أبي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى لان يهدى

الله عليه يديك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس وغربت، وفي رواية قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا إلى اليمن فعقد له لواء فلما مضى قال يا أبا رافع الحقه ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فذكر نحوه. رواه الطبراني عن يزيد بن أبي زياد مولى ابن عباس ذكره المزني في الرواة عن أبي رافع وذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجال الطريق الأولى ثقات. وعن عقبه بن عامر الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يديه رجل وجبت له الجنة. رواه الطبراني في الثلاثة وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وثقه أحمد وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على يدي رجل فهو مولاه. رواه الطبراني وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف.  
(باب المن على الأسير)

عن عدى بن حاتم قال جاءت خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بعقر ب فأخذوا عمى وناسا قال فلما أتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فصفوا له قالت يا رسول الله نأى الوافد وانقطع الوالد وأنا عجوز كبيرة ما بي من خدمة فمن على من الله عليك قال ومن وافدك قالت عدى بن حاتم الذي فر من الله عز وجل ورسوله

(١) في الجزء السادس.

(٢) بالواو.

قالت فمن على قالت فلما رجع ورجل إلى جنبه ترى أنه على قال سليه حملانا (١) قال فسألته قال فأمر لها - فذكر الحديث ويأتي في السير إن شاء الله. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير عباد بن حبيش وهو ثقة. وعن أبي عبيدة بن حذيفة قال كنت أسأل الناس عن عدى بن حاتم وهو إلى جنبي بالكوفة فأتيته فقلت ما حديث بغني عنك قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم حين بعث فكنت من أشد الناس له كراهية حتى انطلقت هاربا حتى لحقت بأرض الشام فبينما نحن كذلك إذ بلغنا أن خالد بن الوليد قد توجه إلينا فانطلقت هاربا حتى لحقت الروم فبينما أنا كذلك في ظل حائط قاعدا إذا أنا بظعينة (٢) قد أقبلت فقممت إليها فقالت يا عدى بن حاتم هربت وتركتني ما هو إلا أن خرجت من عندنا فصبحنا خالد ابن الوليد فسبى الذرية وقتل المقاتلة فانطلقنا حتى أتينا المدينة فبينما أنا ذات يوم قاعدا إذ مرى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريد الصلاة فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى بن حاتم قال الفار من الله ورسوله ومضى فلما ان اليوم الثاني مرى وهو يريد الصلاة فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى بن حاتم قال الفار من الله ورسوله ومضى فلم يرد على شيئا فلما كان اليوم الثالث مر فاحتشمت أن أقول له شيئا فغمزني علي بن أبي طالب فقلت يا محمد هلك الوالد وهرب الوافد أعتقني أعتقك الله قال ومن وافدك قلت عدى ابن حاتم قال الهارب من الله ورسوله قلت نعم قال فان الله قد أعتقك فأقيمي ولا تبرحي حتى يجيئنا شيء فنجهزك فأقمت ثلاثا فقدمت رفقة من تنوخ تحمل الطعام فحملني على هذا القعود يا عدى بن حاتم ائته ائته قبل أن يسبقك إليه من ليس مثلك من قومك فذكر الحديث. رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الله بن هشام الدستوائي وهو متروك.

(باب من أسلم على شيء فهو له)  
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلم على شيء فهو له.

(١) أي شيئا تركب عليه.  
(٢) أي امرأة.

رواه أبو يعلى وفيه يس بن معاذ الزيات وهو متروك. وقد تقدمت أحاديث نحو هذا في الزكاة وغيرها. وعن زر بن أنس قال لما ظهر الاسلام كان لنا بئر فخفت أن يغلبنا عليها من حولها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لنا بئرا وقد خفت أن يغلبنا عليها من حولها فكتب لي كتابا من محمد رسول الله أما بعد فان لهم بئرهم إن كان صادقا ولهم دارهم إن كان صادقا قال فما قاضينا به إلى أحد من قضاة المدينة إلا قضى لنا به قال وفي كتاب النبي صلى الله عليه وسلم هجا كان كون. رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهم.

(باب فيما غلب عليه العدو من أموال المسلمين)

تقدم في الاحكام (١) ويأتي شئ في السرايا في أواخر المغازي (٢).

(باب في الطعام يصاب في أرض العدو)

عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم خيبر بالجعرانة عشرة مباحة للمسلمين في مغازيهم العسل والماء والزبيب والنخل والملح والتراب والحجر والعودة ما لم نتحت والجلد الطري والطعام يخرج به. رواه الطبراني في الأوسط وفيه أبو سلمة العاملي وهو متروك. وعن خالد بن عمير قال غزونا مع عتبة بن غزوان ففتحنا الأبله فإذا سفينة فيها جوز فقلنا ما رأينا حجارة أشد استواء من هذه فأخذ جوزة فكسرها فأكلها فقال هذا دسم فجعلنا نكسر فنأكل. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(باب فيمن باع من ذلك شيئا)

عن فضالة بن عبيد قال إن أقواما يريدون أن يستنزلوني عن ديني ولا يكون ذلك حتى ألقى محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه من باع طعاما أو علفا مما أصيب بأرض الروم يذهب أو فضة فقد وجب فيه الخمس خمس الله وسهم المسلمين. رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(باب النهي عن النهبة)

عن أبي هريرة قال نحوه رسول الله صلى الله عليه وسلم جزورا فانتهبها الناس

(١) في الجزء الرابع.

(٢) في الجزء السادس.

فناد مناديه إن الله ورسوله ينهاكم عن النهية فجاء الناس بما أخذوا فقسمه بينهم. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن رجل من بني ليث قال أسرني أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنت معهم فأصابوا عما فانتهبوها فطبخوها قال

فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن النهى أو النهبة لا تصلح فاكفؤا القدور. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وعن أبي ليلى قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح خيبر فلما انهزموا وقعنا في رحالهم فأخذ الناس ما وجدوا من

خرف فلم يكن أسرع من أن فارت القدور فأكفئت وقسم بيننا فجعل لكل عشرة شاة. رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار النهبة وإكفاء القدور وكذلك أبو يعلى ورجل أحمد رجال الصحيح. وعن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النهبة حتى إنه ليأمر الرفقة بلحم الشاه وهم يطبخون يقول لا تطعموه. رواه الطبراني والبخاري باختصار. وإسناده ضعيف وإسناد الطبراني فيه من لم أعرفهم. وعن أنس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النهبة وقال من انتهب فليس منا - قلت روى الترمذي

منه من انتهب فليس منا فقط - رواه البخاري ورجاله ثقات. وعن ابن عباس قال انتهب الناس غنما فذبحوها ثم جعلوا يطبخونها ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر

بالقدور فأكفئت وقال إن النهبة لا تحل. رواه الطبراني ورجاله ثقات. عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من انتهب أو سلب أو أشار بالسلب. رواه الطبراني وفيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ثقة وفيه ضعف. وعن أبي برزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل النهية. رواه الطبراني وفيه يزيد بن أبي الحواري العمى وهو ضعيف.

(باب ما جاء في الغلول (١))

عن العرياض بن سارية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذ الوبرة من فئ الله فيقول ما لي من هذا إلا مثل ما أحدكم إلا الخمس وهو مردود فيكم فأدوا الخيط والمخيط فما فوقها وإياكم والغلول فإنه عار ونار وشنار على صاحبه يوم القيامة. رواه أحمد والبخاري والطبراني وفيه أم حبيبة بنت العرياض ولم أجد من وثقها ولا جرحها، وبقيت رجاله ثقات. وعن أنس بن مالك قال قالوا يا رسول الله

(١) هو الخيانة في المغنم والسرقة من الغنمة قبل القسمة.



أتشهد مولاك فلان قال كلا أنى رأيت عليه عباءة غلها يوم كذا وكذا. رواه أحمد وأبو يعلى وفيه أبو المخيس وهو مجهول. وعن عبد الله بن شقيق أنه أخبره من سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو بوادي القرى وهو على فرس وجاءه رجل فقال استشهد مولاك أو قال غلامك فلان قال بل يجر إلى النار في عباءة غلها. رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح رحمه الله وأبى الدرداء أو الحرث بن معاوية الكندي فتذاكروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء رحمه الله لعبادة يا عبادة

كلمات رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة في شأن الحماس فقال عبادة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم بغزوة إلى بغير من المقسم فلما سلم قام رسول

الله صلى الله عليه وسلم فتناول وبرة (١) بين أنمليته فقال إن هذه من غنائمكم وإنه ليس فيها إلا نصيبي معكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخيظ والمخيظ

وأكبر من ذلك وأصغر ولا تغلوا فان الغلول نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة. رواه أحمد وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف. وعن عبادة بن الصامت أنه أخبر معاوية حين سأله عن الرج الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عقالا قبل أن يقسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتركه حتى يقسم أو نقسم ثم إن شئت أعطيناك عقالا وإن شئت أعطيناك مرارا. رواه أحمد وفيه راو لم يسم. وأبى رافع قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهيت إلى بقيع الغرقد فالتفت إلى فقال هل تسمع الذي أسمع فقلت بأبي وأمي لا يا رسول الله قال هذا فلان بن فلان يعذب في قبره في شملة اغتلتها يوم خيبر. رواه البزار وفيه غسان بن عبد وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات. وعن حبيب بن مسلمة قال سمعت أبا ذر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن تغل أمتي لم يقم لهم عدو أبدا قال أبو ذر لحبيب بن غلتم ورب الكعبة. رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات. وقد صرح بقية بالتحديث. وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل حتى إذا كان بالجعرانة اجتمع

الناس عليه وتعلق رداؤه بالشجرة فقال ردوا على ردائي أتخافون أن لا أقسم

(١) في الأصل (وتره).

بينكم لو كان مثل شجر تهامة نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني جباناً ولا بخيلاً ولا كذوباً ثم قال ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشار على أهله يوم القيامة، وقال مالي من الفئ مثل هذه الوبرة وأخذها من كاهل البعير إلا الخمس والخمس مردود عليكم. رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن عثمان بن مخلد وهو ثقة وفيه ضعف. وعن أبي حازم الأنصاري قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم

بنطع من الغنيمة فقيل استظل به يا رسول الله فقال أتحبون أن يستظل بينكم بظل من نار يوم القيامة. رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحسن بن صالح ابن أبي الأسود ضعفه الأزدي. وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغل مؤمن. رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه روح بن صالح وثقه ابن حبان والحاكم وضعفه ابن عدي، وبقية رجاله ثقات. وعن عمرو بن عوف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سلول (١) ولا غلول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة. رواه الطبراني وفيه كثير بن عبد الله المزني وهو ضعيف. وقد حسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات. وعن خارجة بن عمر وكان حليفاً لأبي سفيان في الجاهلية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أيها الناس لا يحل لي ولا لأحد

من مغنم المسلمين ما يزن هذه الوبرة وخذ وبرة من غارب ناقته بعد الذي فرض الله لي. رواه الطبراني وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف. وعن المستورد الفهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا الخياط والمخياط من غل مخيطاً أو خياطاً كلف يوم القيامة أن يجيء به وليس بجاء. رواه الطبراني وفيه أبو بكر عبد الله بن حكيم الداهري وهو ضعيف وقد قواه بعض القبائل يدعو لهم وترك قبيلة

لم يأتهم فأنكروا ذلك ففتشوا متاع صاب لهم فوجدوا قلادة في بردة رجل منهم غ لها فردوها فأتاهم فصلى عليهم. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة وهو ثقة وعن ربيعة الجرشي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كتم غلولا فهو مثله. رواه الطبراني وفيه رجل لم يسم وابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات.

(١) الإسلا: السرقة الخفية.

(باب قسم الغنيمة)

عن ابن عمر قال رأيت الغنيمة تجزأ خمسة أجزاء ثم تسهم عليها فما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهو له يتخير. رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي الزبير قال سئل جابر بن عبد الله كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخمس قال كان يحمل الرجل منه في

سبيل الله ثم الرجل ثم الرجل. رواه أحمد وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس. وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية فعموا خمس الغنيمة فضرب ذلك في خمسة ثم قرأ (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن الله خمسه) فجعل سهم الله وسهم الرسول واحدا ولذي القربى فجعل هذين السهمين قوة في الخيل والسلاح وجعل سهم اليتامى والمساكين وابن السبيل لا يعطيه غيرهم وجعل الأسهم الأربعة الباقية للفرس سهمين ولراكبه سهم والرجل سهم. رواه الطبراني وفيه نهشل بن سعيد وهو متروك. وعن طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند فأمدهم أهل الكوفة وعليهم عمار بن ياسر فظهروا فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة فقال رجل من بني تميم أو من بني عطارد أيها العبد الأجدع تريد أن تشركنا في غنائمنا وكانت أذنه جدعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خير أذني سببت (١) فكتب إلى عمر فكتب إن الغنيمة لمن شهد الواقعة. رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. وعن القاسم قال قال عبد الله يعنى ابن مسعود والذي لا إله غيره لقد قسم الله تعالى هذا الفئ على لسان محمد صلى الله عليه وسلم قبل أن يفتح فارس والروم. رواه الطبراني وإسناده

منقطع. وعن أبي مالك الأشعري أنه قدم هو وأصحابه في سفينة ومعه فرس أبلق فلما رسوا وجدوا إبلا كثيرة من إبل المشركين فأخذوها فأمرهم أبو مالك أن ينحروا منها بعيرا فيستعينوا به ثم مضى على قدميه حتى قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بسفره وبأصحابه وبالإبل التي أصابوا ثم رجع إلى أصحابه فقال الذين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطنا يا رسول الله من هذه الإبل قال اذهبوا إلى أبي مالك فلما أتوه قسمها أخماسا خمسا بعث به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ ثلث الباقي بعد الخمس فقسمه بين أصحابه والثلثين الباقيين

(١) الكلمات في الأصل خالية من النقط وقد تكرر الحديث.

(٣٤٠)

للمسلمين فقسمه بينهم فجاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما رأينا  
مثل أبي مالك بهذا المغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت أنا ما صنعت  
إلا كما

صنع. رواه الطبراني عن شيخه المقدم بن داود وهو ضعيف. وعن جبير  
ابن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني  
نوفل من الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يكن يعطى قربي  
رسول

الله صلى الله عليه وسلم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم وكان  
عمر يعطيهم وعثمان من بعده - قلت في الصحيح طرف منه - رواه أحمد ورجاله  
رجال الصحيح. وعن عوف بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا  
جاءه في قسمه

من يومه فأعطى الأهل حظين وأعطى الأعراب حظا واحدا فدعينا وكنت  
أدعى قبل عمار بن ياسر فأعطى حظا واحدا فتسخط حتى عرف ذلك رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في وجهه ومن حضره فبقيت فضلة من ذهب فجعل النبي صلى  
الله عليه

وسلم يرفعها بطرف عصاه فتسقط ثم يرفعها فتسقط وهو يقول كيف أنتم يوم  
يكنز لكم من هذا فلم يجبه أحد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تكون  
فيه شرمفتون

- قلت روى أبو داود منه إلى قوله وأعطى العرب حظا فقط - رواه الطبراني ورجاله  
رجال الصحيح ومثله منكر فان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول ذلك لرجل من  
أهل بدر والله أعلم. وعن أبي ليلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم غنما فجعل  
لكل عشرة

من أصحابه شاة. رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط وأحمد أنتم من هذا وأطول  
وتقدم حديث أحمد في باب النهي عن النهية ورجال أحمد رجال الصحيح.  
وعن ابن عباس (١) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم لثمانين فرسا يوم  
حنين سهمين سهمين. رواه الطبراني وفيه كثير مولى بنى مخزوم ولم أعرفه،  
وبقية رجاله ثقات. وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعط الكودن شيئا  
وأعطاه دون سهم العراب في القوة والجودة، والكودن لبرذون البطيء. رواه  
الطبراني وفيه أبو بلال الأشعري وهو ضعيف. وعن ابن عباس أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أعطى يوم بدر الفرس سهمين والرجل سهما. رواه أبو يعلى  
وفيه محمد

(١) (عباس) ليست موجودة في النسخة.

(٣٤١)

ابن أبي ليلي وهو سئ الحفظ ويتقوى بالمتابعات. وعن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير سهما وأمه سهما وفرسه سهمين. رواه أحمد ورجاله ثقات. وعن أبي رهم وأخيه أنهما كانا فارسين يوم جنين فأعطيا ستة أربعة لفرسيهما وسهمين لهما فباعا السهمين ببيكرين. رواه أبو يعلى والطبراني إلا أنه قال عن أبي رهم قال شهدت أنا وأخي خير، والباقي بنحوه وفيه إسحاق بن أبي فروة وهو متروك. وعن المقداد بن عمرو أنه كان يوم بدر على فرس يقال لها سبحة فأسهم له النبي صلى الله عليه وسلم لفرسه سهما وله سهما. رواه الطبراني وفيه الواقدي وهو ضعيف. وعن أبي كبشة الأنماري قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة

كان الزبير بن العوام على المجنبة (١) اليسرى وكان المقدم على المجنبة (١) اليمنى فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وهدأ الناس جاء بفريسيهما فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم الغبار عن وجوههما بثوبه قال إني جعلت للفرس سهمين وللفرس سهما فمن نقضهما نقضه الله. رواه الطبراني وفيه عبد الله بن بشر الحبراني وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور. وعن أبي رهم عن أخيه أنهما كانا فارسين يوم خير فأعطيا ستة أسهم أربعة لفرسيهما وسهمان فهما فباعا السهمين ببيكرين. رواه الطبراني وفيه أسحق بن أبي فروة وهو متروك. وعن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم للفرس سهمين وللرجل سهما. رواه

الطبراني وفيه عبد الجبار بن سعيد المساحفي وهو ضعيف والله أعلم (٢) نقل هذا الجزء وما قبله من نسخة المصنف، وافق الفراغ من نسخة على يد الفقير أحمد الفوي في ثامن عشري شهر المحرم سنة ست وسبعمئة وصلى الله على سيدنا محمد وآله.

برسم خزانة الجناب العالي المولى الزيني مهني العلائي نفعه الله تعالى بالعلم وزينة بالتقوى والحلم والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. آخر الجزء الخامس ويتلوه السادس أوله (باب فيمن غلب العدو على ما له ثم وجدته)

(١) في الأصل ليست منقوطة.

(٢) الحمد لله بلغ العرض بقراءة كاتبه احمد ابن علي ب حجر من أصل المؤلف إلى بخطه فصحت المقابلة إن شاء الله.